إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع الأذان، فإذا قضي الأذان أقبل، فإذا ثوّب بها أدبر، فإذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء وقلبه ـ أو قال نفسه ـ يقول: اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر، حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى ، فإذا لم يدر أحدكم كم صلى ثلاثاً أو أربعاً فليسجد سجدتين وهو جالس.

أخرجه البخاري[١] عن معاذ بن فضالة، وأخرجه مسلم[٢] عن أبي موسى عن معاذ بن هشام كلاهما عن هشام.

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أذن المؤذن هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء وهي من المدينة ثلاثون ميلاً[٤].

(٥) باب
إجابة المؤذن بمثل قوله

أخبرنا أبو الحصين قال: أخبرنا ابن المذهِّب قال: أخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبد الله بن أحمد[٥] قال: حدثنا مصعب الزبيري وعبد الله بن عون قالا: حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: إذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول المؤذن.

أخرجه البخاري[٦] عن عبدالله بن يوسف، وأخرجه مسلم[٧] عن ابن يحيى كلاهما عن مالك.

---

(١) صحيح البخاري (١٢٣١).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٩٨).
(٣) مسند أحمد (٣/ ٣١٦).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٩٠).
(٥) مسند أحمد (٣/ ٦) من زوائد عبد الله.
(٦) صحيح البخاري (٦١١).
(٧) صحيح مسلم (١/ ٢٨٨).

وقد أخرج مسلم[1] في إفراده من حديث عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ:

إذا قال المؤذن الله أكبر. الله أكبر. فقال أحدكم الله أكبر. الله أكبر.

ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال: أشهد أن لا إله إلا الله.

ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله. فقال: أشهد أن محمداً رسول الله.

ثم قال: حي على الصلاة. فقال: لا حول ولا قوة إلا بالله.

ثم قال: حي على الفلاح. فقال: لا حول ولا قوة إلا بالله.

ثم قال: الله أكبر. الله أكبر فقال: الله أكبر. الله أكبر.

ثم قال: لا إله إلا الله. فقال: لا إله إلا الله ـ من قلبه ـ دخل الجنة.

وفي إفراده[2] من حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ أنه قال:

من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً وبمحمد نبياً، وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه.

(٦) باب
ما يقال عند الأذان من الدعاء

حدثنا البخاري[3] قال: حدثنا علي بن عياش قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ قال:

من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٨٩).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٩٠).

(٣) صحيح البخاري (٦١٤ و٤٧١٩).

انفرد بإخراجه البخاري.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا أبو عبد الرحمن قال: حدثنا حيوة قال: أخبرنا كعب بن علقمة أنه سمع عبد الرحمن بن جبير بن نضير يقول: إنه سمع عبد الله ابن عمرو يقول إنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول. ثم صلوا عليّ. فإنه من صلى عليَّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة ولا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة.

انفرد بإخراجه مسلم[2] فرواه عن محمد بن سلمة عن ابن وهب عن حيوة.

(٧) باب
الدعاء بين الأذان والإقامة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا أسود وحسين بن محمد قالا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

إن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة فادعوه.

أخبرنا هبة الله بن أحمد الحريري قال: أخبرنا أبو طالب العشاري قال: حدثنا أبو الحسين بن سمعون قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سالم الكاتب قال: حدثنا حفص بن عمرو الزبالي قال: حدثنا أبو زياد قال: حدثنا سليمان التيمي عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

إذا نودي بالصلاة فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء[4].

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٦٨).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٨٨ - ٢٨٩).

(٣) مسند أحمد (٣/ ١٥٥ و٢٥٤).

(٤) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٩٢) لأبي داود الطيالسي (وهو في مسنده - ٢١٠٦) ولأبي يعلى ولابن عساكر وللضياء في الجنان، وصححه الألباني في الصحيحة (١٤١٣).

(٨) باب
النهي عن أن يصلى بعد الإقامة إلا المكتوبة

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.

انفرد بإخراجه مسلم[٢] فرواه عن الإمام أحمد بن حنبل.

أبواب المواقيت
(٩) باب
الظهـــر

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا عوف عن أبي المنهال قال: قال لي أبي: انطلق إلى أبي برزة الأسلمي فانطلقت بعد حتى دخلنا عليه في داره وهو قاعد في ظل علو من قصب فجلسنا إليه في يوم شديد الحر فسأله أبي حدثني كيف كان رسول الله ﷺ يصلي المكتوبة قال: كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى حين تدحض الشمس. وكان يصلي العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية. قال: ونسيت ما قال في المغرب. قال: وكان يستحب أن يؤخر العشاء التي تدعونها العتمة. قال: وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها. قال: وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف أحدنا جليسه. وكان يقرأ بالستين إلى المائة.

أخرجه البخاري[٤] عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك عن عوف.

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٥٥).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٩٣).
(٣) مسند أحمد (٤/ ٤٢٣).
(٤) صحيح البخاري (٥٤٧).

وأخرجه مسلم[1] عن أبي بكر عن يزيد بن هارون عن سليمان التيمي كلاهما عن أبي المنهال سيار بن سلامة الرياحي عن أبي برزة نضلة بن عبيد الأسلمي وفي بعض ألفاظ الصحيح[2]:

ثم يرجع بعضنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية.

(١٠) باب
وقت العصر

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري قال: أخبرني أنس بن مالك:

أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر فيذهب الذاهب إلى العوالي والشمس مرتفعة. قال الزهري: والعوالي على ميلين من المدينة وثلاثة وأحسبه قال: وأربعة.

أخرجه البخاري[4] عن أبي اليمان عن شعيب.

وأخرجه مسلم[5] عن يحيى بن يحيى عن مالك كلاهما عن الزهري.

وأخرجا[6] من حديث رافع بن خديج قال: كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ ثم ننحر الجزور فنقسم عشر قسم، ثم نطبخ فنأكل لحماً نضيجاً قبل مغيب الشمس.

وأخرجا[7] من حديث عائشة: أن النبي ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٣٨) مختصراً.
(٢) صحيح البخاري (٥٤٧) وصحيح مسلم (١/ ٤٤٧).
(٣) مسند أحمد (٣/ ١٦١).
(٤) صحيح البخاري (٥٥٠).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٣٣ - ٤٤٤).
(٦) صحيح البخاري (٢٤٨٥).
وصحيح مسلم (١/ ٤٣٥).
(٧) صحيح البخاري (٥٤٤ و٥٤٥ و٥٤٦).
وصحيح مسلم (١/ ٤٢٦).

(١١) باب
وقت المغـــرب

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا أبو أحمد قال: حدثنا عبد الحميد عن عقبة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبدالله قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم نرجع إلى بني سلمة فنرى مواقع النبل.

وأخرج البخاري[٢] ومسلم[٣] جميعاً من حديث رافع بن خديج قال:

كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ فينصرف أحدنا وأنه ليرى مواقع نبله.

وأخرجا[٤] من حديث سلمة بن الأكوع:

أن رسول الله ﷺ كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب.

(١٢) باب
تأخير العشـــاء

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:

أعتم رسول الله ﷺ بالعشاء حتى ناداه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد نام النساء والصبيان، فخرج رسول الله ﷺ فقال:

إنه ليس أحد من أهل الأرض يصلي هذه الصلاة غيركم، ولم يكن أحد يصلي يومئذ غير أهل المدينة.

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣٣١).
(٢) صحيح البخاري (٥٥٩).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٤١).
(٤) صحيح البخاري (٥٦١).
وصحيح مسلم (١/ ٤٤١).
(٥) مسند أحمد (٦/ ٣٤).

أخرجه البخاري[1] عن أبي اليمان عن شعيب.

وأخرجه مسلم[2] عن حرملة عن ابن وهب عن يونس كلاهما عن الزهري.

وقد أخرجا[3] من حديث ابن عباس وفيه:

يخرج ورأسه يقطر وهو يقول: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالصلاة هذه الساعة.

وفي إفراد مسلم[4] من حديث جابر بن سمرة قال:

كان رسول الله ﷺ يؤخر العشاء الآخرة.

(١٣) باب
وقت الوتـــر

روى البخاري[5] ومسلم[6] في الصحيحين من حديث عائشة قالت:

من كل الليلة أوتر رسول الله ﷺ، من أول الليل، وأوسطه، وآخره وانتهى وتره إلى السحر.

وفي إفراد مسلم[7] من حديث جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ قال:

أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر ثم ليـرقد، ومن وثق بقيـام من الليل فليوتر من آخره فإن قراءة آخر الليل محضورة وذلك أفضل.

---

(١) صحيح البخاري (٨٦٢ و٨٦٤).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٤١).
(٣) صحيح البخاري (٥٧١ و٧٢٣٩).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٤٤).
(٥) صحيح البخاري (٩٩٦).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٥١٢).
(٧) صحيح مسلم (١/ ٥٢٠).

(١٤) باب
وقت الفجـــر

حدثنا أحمد(١) قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة:

أن نساء من المؤمنات كن يصلين مع رسول الله ﷺ الصبح متلفعات بمروطهن ثم يرجعن إلى أهلهن ما يعرفهن أحد من الغلس.

أخرجه البخاري(٢) عن أبي اليمان عن شعيب.

وأخرجه مسلم(٣) عن زهير عن ابن عيينة كلاهما عن الزهري.

(١٥) باب
جامع للمواقيـت

أخرج مسلم(٤) في إفراده من حديث أبي موسى:

أن رسول الله ﷺ أتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلاة فلم يرد عليه شيئاً قال: فأمر بلالاً فأقام الفجر حين انشق الفجر، والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً ثم أمره فأقام الظهر حين زالت الشمس، والقائل يقول قد انتصف النهار وهو كان أعلم منهم.

ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة.

ثم أمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس.

ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق.

ثم أخر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول: قد طلعت الشمس أو كادت.

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٣٧).

(٢) صحيح البخاري (٣٧٢).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٤٥ ـ ٤٤٦).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٢٩).

ثم أخر الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس.

ثم أخر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول قد احمرت الشمس.

ثم أخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق.

ثم أخر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول.

ثم أصبح فدعا السائل فقال الوقت بين هذين.

وفي إفراده[1] من حديث عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال:

إذا صليتم الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول.

ثم إذا صليتم الظهر فإنه وقت إلى أن يحضر العصر.

فإذا صليتم العصر فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس.

فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق.

فإذا صليتم العشاء فإنه وقتٌ إلى نصف الليل».

(١٦) باب
الإبراد بالصلاة في شدة الحر

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم.

أخرجه البخاري[3] عن علي عن سفيان.

وأخرجه مسلم[4] عن قتيبة عن الليث كلاهما عن الزهري.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٢٦ و٤٢٧ - ٤٢٨).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٣٨)، وقال شاكر (٧٢٤٠): إسناده صحيح.

(٣) صحيح البخاري (٥٣٦).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٣٠).

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: إذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم.

انفرد بإخراجه البخاري[2] فرواه عن الفريابي عن سفيان.

(١٧) باب
فضل ما بين الظهر والعصر

حدثنا عبدالله[3] قال: حدثنا صالح بن عبدالله الترمذي قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن نافع: أن ابن عمر كان يحيي ما بين الظهر إلى العصر.

(١٨) باب
فضل ما بين العصر إلى المغرب

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل منع ابن السبيل فضل ماء عنده، ورجل حلف على سلعة بعد العصر يعني كاذباً، ورجل بايع إماماً فإن أعطاه وفّى له وإن لم يعطه لم يف له.

أخرجه البخاري[5] عن علي.

وأخرجه مسلم[6] عن زهير كلاهما عن جرير عن الأعمش.

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٥٩).

(٢) صحيح البخاري (٣٢٥٩).

(٣) الزهد لأحمد (٢/ ١٢٤ ـ ١٢٥).

(٤) مسند أحمد (٢/ ٤٨٠).

(٥) صحيح البخاري (٢٦٧٢).

(٦) صحيح مسلم (١/ ١٠٣).

حدثنا البخاري[1] قال: حدثنا عبدالله بن محمد عن سفيان عن عمرو عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم، رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم، ورجل منع فضل ماء فيقول الله: اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك.

وأخرجه مسلم[2] أيضاً.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا علي بن مسلم حدثنا سيار قال: حدثنا جعفر قال: حدثنا طريف أبو سفيان السعدي قال:

كان الحسن رحمه الله أشد تعظيماً للعشي منه لأول النهار، وكان لا يكاد يحدثنا بالعشي بالحديث إلا أن يسأل.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو سلمة تميلة عن ابن أبي روَّاد قال: رأيت طاوساً وأصحاب له إذا صلوا العصر استقبلوا القبلة ولم يكلموا أحداً وابتهلوا في الدعاء.[3]

(١٩) باب
الأوقات المنهى عن الصلاة فيها

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا هشام بن عروة قال: أخبرني أبي قال: أخبرني ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان فإذا طلع حاجب الشمس فلا تصلوا حتى تغيب.

---

(١) صحيح البخاري (٢٣٦٩).

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٠٣).

(٣) حلية الأولياء (٤/ ١٣).

(٤) مسند أحمد (٢/ ١٣)، وقال شاكر (٤٦١٢): إسناده صحيح.

أخرجه البخاري[1] عن مسدد عن يحيى.

وأخرجه مسلم[2] عن أبي بكر عن وكيع كلاهما عن هشام.

وقد أخرجا[3] جميعاً من حديث ابن عباس قال:

شهد عندي رجال مرضيّون أرضاهم عندي عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس، وبعد العصر حتى تغرب.

وفي إفراد مسلم[4] من حديث عمرو بن عبسة قال:

قلت: يا نبي الله أخبرني عما علمك الله وأجهله، أخبرني عن الصلاة، قال: صلِّ صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة، حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت فلا تصل حتى ترتفع فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار، ثم صلّ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار.

حدثنا مسلم[5] قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: أخبرنا عبدالله بن وهب عن موسى بن علي عن أبيه قال: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول:

ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن أو أن نقبر فيهن موتانا، حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيّف الشمس للغروب حتى تغرب.

انفرد بإخراجه مسلم.

---

(١) صحيح البخاري (٥٨٢).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٦٨).
(٣) صحيح البخاري (٥٨١) وصحيح مسلم (١/ ٥٦٧).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٦٩ - ٥٧٠).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٥٦٨ - ٥٦٩).

وفي إفراده[1] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: أنه نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب.

باب فرائض الصلاة وسننها وآدابها

(٢٠) باب
الصلاة في أول وقتها

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني الوليد بن العيزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني قال: حدثنا صاحب هذه الدار، وأشار إلى دار عبدالله ـ ولم يسمه ـ قال: سألت رسول الله ﷺ أي العمل أحب إلى الله عز وجل قال: الصلاة على وقتها. قلت: ثم أي قال: ثم أبر الوالدين قال: قلت: ثم أي قال: ثم الجهاد في سبيل الله. قال: فحدثني بهن ولو استزدته لزادني.

أخرجه البخاري[3] عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك.

وأخرجه مسلم[4] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة.

واسم أبي عمرو سعد بن إياس.

(٢١) باب
فضل الصلاة في الجماعة

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٦٦).
(٢) مسند أحمد (١/ ٤٠٩ ـ ٤١٠)، وقال شاكر (٣٨٩٠): إسناده صحيح
(٣) صحيح البخاري (٥٢٧ و٥٩٧٠).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٩٠).
(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٥٢)، وقال شاكر (٧٤٢٤): إسناده صحيح.

وذلك أن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لا ينهزه إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة وحط عنها بها خطيئة حتى يدخل المسجد. فإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على أحدهم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه، يقولون اللهم اغفر له، اللهم ارحمه وتب عليه، ما لم يؤذ فيه، ما لم يحدث فيه.

أخرجه البخاري[١] عن مسدد.

وأخرجه مسلم[٢] عن أبي بكر، كلاهما عن أبي معاوية.

وأخرجا[٣] من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ أنه قال:

تفضل صلاة الجميع على صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءاً، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار (و) في صلاة الفجر.

ثم يقول أبو هريرة: اقرأوا إن شئتم ﴿ **إنَّ قرآنَ الفجرِ كان مشهوداً** ﴾.

وأخرجا[٤]من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة.

حدثنا الترمذي[٥] قال: حدثنا هنَّاد حدثنا عَبْدَة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة.

أخرجه البخاري[٦] عن عبدالله بن يوسف.

---

(١) صحيح البخاري (٤٧٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٥٩).

(٣) صحيح البخاري (٦٤٨).
وصحيح مسلم (١/ ٤٥٠).

(٤) صحيح البخاري (٦٤٦)، ولم نجده في صحيح مسلم، ولم يعزه إليه المزي في تحفة الاشراف (٤٠٩٦).

(٥) سنن الترمذي (٢١٥)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٦) صحيح البخاري (٦٤٥).

وأخرجه مسلم(١) عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك بن نافع.

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا إبراهيم بن مسلم الهجري عن أبي الأحوص عن عبدالله قال:

من سره أن يلقى الله عز وجل غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات حيث ينادى بهن. فإنهن من سنن الهدى، وإن الله عز وجل شرع لنبيكم سنن الهدى، وما منكم إلا وله مسجد في بيته، ولو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ﷺ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه. ولقد رأيت الرجل يهادي بين الرجلين حتى يقام في الصف.

انفرد بإخراجه مسلم(٣).

حدثنا عبد الله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أسباط قال: حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر قال: خرج عمر رحمه الله إلى حائط له فرجع وقد صلى الناس العصر فقال: إنما خرجت إلى حائطي فرجعت، وقد صلى الناس، حائطي على المساكين صدقة. قال ليث: إنما فاتته في الجماعة. وروى حرمي بن يونس عن أحمد بن حنبل قال: قال عبد الرزاق:

الصلاة في جماعة مائة صلاة، من أجاب الداعي فهي خمس وعشرون، ومن صلى في الصف الأول فهي خمسون، ومن صلى يمنة الإمام فهي خمس وسبعون، ومن صلى في نقرة الإمام فهي مائة صلاة.

أخبرنا محمد بن أبي منصور قال: أخبرنا نصر بن أحمد قال: أخبرنا ابن رزقويه قال: سمعت علي بن الحسين القطيعي قال: سمعت البغوي يقول: سمعت عبيدالله بن عمر القواريري يقول:

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٥٠).

(٢) مسند أحمد (١/ ٣٨٢) مطولاً، وقال شاكر (٣٦٢٣): إسناده ضعيف، ثم قال والحديث أصله صحيح، فقد رواه مسلم (١/ ٤٥٣) من طريق علي بن الأحمر عن أبي الأحوص

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٥٣).

لم تكن تفوتني صلاة العتمة في جماعة فنزل بي ضيف، فشغلت به فخرجت أطلب الصلاة في قبائل البصرة، فإذا الناس قد صلوا وخلت القبائل، فقلت في نفسي رُوي عن النبي ﷺ أنه قال:

صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ إحدى وعشرين درجة وروي سبعاً[1] وعشرين.

فانقلبت إلى منزلي فصليت العتمة سبعاً وعشرين مرة، ثم رقدت فرأيتني مع قوم راكبي فراس وأنا راكب فرس كأفراسهم، ونحن نتجارى فالتفت إلى أحدهم فقال: لا تجهد فرسك فلست بلاحقنا. قال: فقلت: ولم ذاك. قال: إنا صلينا العتمة في جماعة.

(٢٢) باب
ثواب من صلى مع من فاتته صلاة الجماعة

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا علي بن عاصم قال: أخبرنا سليمان الناجي قال: أخبرنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: صلى رسول الله ﷺ بأصحابه الظهر قال: فدخل رجل من أصحابه فقال النبي ﷺ: ما حبسك يا فلانُ عن الصلاة؟. قال: فذكر شيئاً اعتل به. قال: فقام يصلي فقال رسول الله ﷺ: ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه. قال: فقام رجل من القوم فصلى معه.

(٢٣) باب
آداب الماشي إلى الصلاة

حدثنا البخاري[3] قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) رواه البخاري (٦٤٥) ومسلم (١/ ٤٥٠ ـ ٤٥١).

(٢) مسند أحمد (٣/ ٨٥).

(٣) صحيح البخاري (٩٠٨).

إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون واتوها تمشون عليكم السكينة فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا.

وأخرجه مسلم[1] أيضاً.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا حسن بن موسى وحسين بن محمد قالا: حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه قال:

بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ سمع جلبة رجال، فلما صلى دعاهم فقال: ما شأنكم؟. قالوا: يا رسول الله استعجلنا إلى الصلاة.

قال: فلا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما سُبقتم فأتموا.

أخرجه البخاري[3] عن أبي نعيم.

وأخرجه مسلم[4] عن ابن راهويه عن الوليد بن مسلم كلاهما عن شيبان.

(٢٤) باب
من أحق بالإمامة

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ:

يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سناً،

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٢٠ - ٤٢١).
(٢) مسند أحمد (٥/ ٣٠٦).
(٣) صحيح البخاري (٦٣٥).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٢٢).
(٥) مسند أحمد (٥/ ٢٧٢).

ولا تؤمن رجلاً في سلطانه، ولا تجلس على تكرمته في بيته حتى يأذن لك.

انفرد بإخراجه مسلم(١) فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية.

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا هشام وشعبة قالا حدثنا قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال:

إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة اقرؤهم.

إنفرد بإخراجه مسلم(٣) فرواه عن بندار عن يحيى عن شعبة وعن أبي غسان عن معاذ بن هشام عن أبيه كلاهما عن قتادة.

(٢٥) باب
النهي عن قيام المأموم قبل أن يأتي الإمام

حدثنا أحمد(٤) قال: حدثنا يعلى قال: حدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني.

أخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦).

وفي بعض ألفاظ الصحيحين(٧): «حتى تروني قد خرجت».

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٦٥).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٢٤).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٦٤).
(٤) مسند أحمد (٥/ ٣٠٤).
(٥) صحيح البخاري (٦٣٧ و٦٣٨ و٩٠٩).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٤٢٢).
(٧) صحيح مسلم (١/ ٤٢٢).

(٢٦) باب
فضيلة الإمام إذا رضيه المأموم

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اليقظان عن زاذان عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة، رجل أمّ قوماً وهم به راضون ورجل يؤذن في كل يوم [وليلة خمس] صلوات، وعبد أدى حقّ الله وحق مواليه.

اسم أبي اليقظان عثمان بن عمير، وقيل ابن أنيس البجلي.

(٢٧) باب
ثواب المنتظر للصلاة

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن همام بن منبه قال: حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه لا يمنعه إلا انتظارها.

أخرجاه في الصحيحين[٣].

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن ثابت عن أبي أيوب أن نوفاً وعبدالله بن عمرو اجتمعا فقال نوف:

لو أن السموات والأرض وما فيهن كن طبقاً من حديد فقال رجل: لا إله إلا الله لخرقتهن حتى تنتهي إلى الله تبارك وتعالى فقال عبدالله بن عمرو:

صلينا مع رسول الله ﷺ المغرب فعقب من عقب ورجع من رجع، فجاء ﷺ وقد كاد يحسر ثيابه عن ركبتيه فقال:

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٦) وقال شاكر (٤٧٩٩): إسناده ضعيف
(٢) مسند أحمد (٢/ ٣١٩).
(٣) صحيح البخاري (٦٥٩) وصحيح مسلم (١/ ٤٦٠).
(٤) مسند أحمد (٢/ ١٨٦).

ابشروا معشر المسلمين، هذا ربكم تبارك وتعالى، قد فتح باباً من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة يقول: هؤلاء عبادي قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال:

انتظرنا رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء حتى ذهب نحو من شطر الليل، قال: فجاء فصلى بنا ثم قال:

خذوا مقاعدكم فإن الناس قد أخذوا مضاجعهم، وإنكم لن تزالوا في صلاة منذ انتظرتموها ولولا ضعف الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل.

(٢٨) باب
تسوية الصفوف

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة.

أخرجه البخاري[3] عن أبي الوليد.

وأخرجه مسلم[4] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة.

وفي حديث أبي الوليد: فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة.

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا بهز قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٥).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٢٧٤).
(٣) صحيح البخاري (٧٢٣).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٢٤).
(٥) مسند أحمد (٤/ ٢٧٦).

سماك بن حرب عن النعمان بن بشير قال:

كان رسول الله ﷺ يسوينا في الصفوف كما تقوَّم القداح حتى إذا ظن أنا قد أخذنا ذلك عنه وفهمناه أقبل ذات يوم بوجهه فإذا رجل منتبذ بصدره فقال:

لتستونّ صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم.

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن قتيبة عن أبي عوانة.

وأخرج البخاري[2] ومسلم[3] بعض هذا الحديث من طريق آخر عن النعمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

لتستون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم.

وفي إفراد مسلم[4] عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال:

إذا صليتم فأقيموا صفوفكم.

وفي إفراده[5] من حديث أبي مسعود الأنصاري قال:

كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وليليني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.

وفي إفراده[6] من حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

أقيموا الصف في الصلاة فإن إقامة الصف من حسن الصلاة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٢٤ - ٣٢٥).
(٢) صحيح البخاري (٧١٧).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٢٤).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٠٣).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٢٣).
(٦) صحيح مسلم (٣/ ٣٢٤).

(٢٩) باب
التراص في الصف

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن مسيب بن رافع عن تميم بن طَرَفَةَ عن جابر بن سمرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس، اسكنوا في الصلاة، ثم خرج علينا فرآنا حلقاً فقال: مالي أراكم عزين؟، ثم خرج علينا فقال: ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها تبارك وتعالى. قالوا: يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها تبارك وتعالى؟. قال: يتمون الصفوف الأولى ويتراصون في الصف.

انفرد بإخراجه مسلم[٢] فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية.

وروى حميد عن أنس عن النبي ﷺ قال: ساووا صفوفكم فإني أراكم من وراء ظهري، وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه[٣].

(٣٠) باب
ثواب من وصل صفاً

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

إن الله عز وجل وملائكته عليهم السلام يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله عز وجل بها درجة.

وروى أبو داود في سننه[٥] من حديث البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال:

---

(١) مسند أحمد (٥/ ١٠١).
(٢) صحيح مسلم (٣/ ٣٢٢).
(٣) صحيح البخاري (٧٢٥).
(٤) مسند أحمد (٦/ ٨٩).
(٥) سنن أبي داود (٥٤٣).

ما من خطوة أحب إلى الله عز وجل من خطوة يمشيها يصل بها صفا.

(٣١) باب
فضل الصف الأول

حدثنا أحمد[١] قال: قرأت على عبد الرحمن عن مالك عن سُمّي عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

لو يعلم الناس مالهم في النداء والصف الأول لاستهموا عليه ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو علموا ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا.

أخرجه البخاري[٢] عن قتيبة.

وأخرجه مسلم[٣] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا أبو الأشهب عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال:

رأى النبي ﷺ في أصحابه تأخراً فقال: تقدموا فائتموا بي، وليأتم بكم من بعدكم، لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله عز وجل يوم القيامة.

إنفرد بإخراجه مسلم[٥] فرواه عن ابن فروخ عن أبي الأشهب.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد القزاز قال: أخبرنا عبد الصمد بن المأمون قال: أخبرنا عبيدالله بن حبابة قال: حدثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث قال: أخبرنا محمد بن حرب ومحمد بن سعيد قالا: حدثنا عمرو بن الهيثم قال: حدثنا سعد عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن النبي ﷺ قال:

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٣٦). وقال شاكر (٧٢٢٥): إسناده صحيح.
(٢) صحيح البخاري (٦٥٣).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٢٥).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٤).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٢٥).

لو يعلم الناس ما في الصف المقدم لكانت قرعة.

انفرد بإخراجه مسلم[١].

وفي إفراده[٢] من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ قال: خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها.

(٣٢) باب
إتمام الصف الأول

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال:

أتموا الصف الأول ثم الذي يليه فإن كان نقص فليكن في الصف المؤخر.

(٣٣) باب
رفع اليدين عن افتتاح الصلاة وعند الركوع والرفع منه

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال:

رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع، وبعدما يرفع رأسه من الركوع، ولا يرفع بين السجدتين.

أخرجه البخاري[٥] عن القعنبي عن مالك.

وأخرجه مسلم[٦] عن أبي بكر عن ابن عيينة كلاهما عن الزهري.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٢٦).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٢٦).

(٣) مسند أحمد ٣/ ١٣٢).

(٤) مسند أحمد (٢/ ٨)، وقال شاكر (٤٥٤٠): إسناده صحيح

(٥) صحيح البخاري (٧٣٥).

(٦) صحيح مسلم (١/ ٢٩٢).

قال البخاري : قال علي بن المديني :

حق على المسلمين أن يرفعوا أيديهم لهذا الحديث .

(٣٤) باب
وجوب القراءة بفاتحة الكتاب

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا إسحاق قال: أخبرنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ :

من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج هي خداج هي خداج غير تمام .

فقلت: يا أبا هريرة إني أحياناً أكون وراء الإمام ، قال: فغمز ذراعي وقال:

اقرأ بها يا فارس في نفسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تبارك وتعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل .

قال رسول الله ﷺ :

اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين ، يقول الله حمدني عبدي .

يقول العبد الرحمن الرحيم ، يقول الله عز وجل أثنى علي عبدي .

يقول العبد مالك يوم الدين ، يقول الله عز وجل مجدني عبدي .

يقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين ، يقول الله عز وجل هذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل .

يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، يقول الله عز وجل فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٦٠) .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن قتيبة عن مالك.

حدثنا البخاري[2] قال: حدثنا علي بن عبدالله قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب.

وأخرجه مسلم[3] أيضاً.

(٣٥) باب
ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس قال:

صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم.

أخرجه البخاري[5] عن حفص بن عمر.

وأخرجه مسلم[6] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة.

حدثنا أحمد[7] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا وهيب عن أبي مسعود الجريري سعيد بن إياس عن قيس بن عَبَاية قال: حدثني ابن عبدالله بن مغفل قال: سمعني أبي وأنا أقرأ﴿ **بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين** ﴾ فلما انصرف قال:

يا بني إياك والحدث في الإسلام فإني صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٩٦).
(٢) صحيح البخاري (٧٥٦).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٩٥).
(٤) مسند أحمد (٣/ ١٧٩).
(٥) صحيح البخاري (٧٤٣).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٢٩٩).
(٧) مسند أحمد (٥/ ٥٥).

بكر وعمر وعثمان رحمة الله عليهم فكانوا لا يستفتحون القراءة بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾، ولم أر رجلاً قط أبغض إليه الحدث منه.

(٣٦) باب
قول آمين

حدثنا البخاري[١] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك قال: حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الإمام غفر له ما تقدم من ذنبه.

وأخرجه مسلم[٢] عن يحيى بن يحيى عن مالك.

(٣٧) باب
مقدار القيام في الصلوات

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا يونس قال: حدثنا أبو عوانة عن منصور بن زاذان عن الوليد أبي بشر عن أبي الصديق عن أبي سعيد الخدري قال:

كان رسول الله ﷺ يقوم في الظهر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر قراءة ثلاثين آية، وفي الأخريين في كل ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية، وكان يقوم في العصر في الركعتين الأوليين قدر قراءة خمس عشرة آية، وفي الأخريين قدر نصف ذلك.

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن شيبان عن أبي عوانة.

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا سليمان بن داود قال: حدثنا شعبة عن سماك أنه سمع جابراً يقول:

---

(١) صحيح البخاري (٧٨٠).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٠٧).
(٣) مسند أحمد (٣/ ٨٥).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٣٤).
(٥) مسند أحمد (٥/ ٨٦).

كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر، بسبح اسم ربك الأعلى ونحوها، وفي الصبح بأطول من ذلك.

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن أبي بكر عن سليمان بن داود الطيالسي وجابر هو ابن سمرة.

وفي بعض ألفاظ الصحيح[2]:

كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأم الكتاب وسورتين وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب ويسمعنا الآية أحياناً، ويطول في الركعة الأولى مالا يطيل في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح.

(٣٨) باب
طول القيام في الصلاة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا أبو معاوية ويعلى ووكيع قالوا: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الصلاة أفضل؟. قال: طول القنوت.

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية.

(٣٩) باب
الركود في الأوليين والحذف في الأخريين

حدثنا البخاري[5] حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عبدالله بن عمير عن جابر بن سمرة قال: شكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر فقالوا لا يحسن يصلي فذكر ذلك عمر له فقال: أما صلاة رسول الله ﷺ فقد كنت أصلي لهم،

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٣٨)

(٢) صحيح البخاري (٧٥٩) وصحيح مسلم (١/ ٣٣٣) من حديث أبي قتادة الأنصاري.

(٣) مسند أحمد (٣/ ٣١٤).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٢٠).

(٥) صحيح البخاري (٧٥٥).

أركد في الأوليين وأحذف في الآخرين قال: ذاك الظن بك أبا إسحاق، فأرسل معه رجلاً أو رجالاً يسأل عنه أهل الكوفة، فلم يدع مسجداً إلا سأل عنه ويثنون معروفاً حتى دخل مسجداً لبني عبس. فقام رجل يقال له أسامة بن قتادة، فقال: أما إذا نشدتنا، فإن سعداً كان لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية، فقال سعد: أما والله لأدعون بثلاث، اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً قام رياء وسمعة فأطل عمره وأطل فقره وعرضه بالفتن، فكان بعد ذلك إذا سئل يقول: شيخ كبير مفتون أصابتني دعوة سعد. قال عبد الملك: فأنا رأيته بعدما سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجواري في الطريق يغمزهن.

وأخرج مسلم(١) من هذا الحديث إلى قوله: وذاك الظن بك يا أبا إسحاق.

(٤٠) باب
التخفيف بالمأمومين

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود عقبة بن عمرو قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: إني أتأخر عن صلاة الغداة لأجل فلان مما يطيل بنا. فما رأيت النبي ﷺ أشد غضباً في موعظة منه يومئذ فقال: يا أيها الناس إن منكم لمنفرين فأيكم ما صلى بالناس فليتجوز، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة.

أخرجه البخاري(٣) عن مسدد عن يحيى.

وأخرجه مسلم(٤) عن أبي بكر عن هشيم كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥).

(٢) مسند أحمد (٥/ ٢٧٣).

(٣) صحيح البخاري (٦١١٠).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٤٠ ـ ٣٤١).

حدثنا البخاري[1] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء.

أخرجاه في الصحيحين[2].

وأخرجاه[3] من حديث عمرو عن جابر بن عبدالله قال:

كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي فيؤم قومه، فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء، ثم أتى قومه فأمهم فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده وانصرف فقالوا له: أنافقت يا فلان؟. فقال: لا والله ولآتين رسول الله ﷺ فلأخبرنه، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إننا أصحاب نواضح نعمل بالنهار، وإن معاذاً صلى معك العشاء ثم أتى فافتتح سورة البقرة، فأقبل رسول الله ﷺ فقال: يامعاذ أفتان أنت؟ أفتان كذا، وكذلك قال سفيان. فقلت لعمرو إن أبا الزبير حدثنا عن جابر أنه قال:

اقرأ ﴿ والشمس وضحاها ـ والليل إذا يغشى ـ وسبح اسم ربك الأعلى ﴾.

فقال عمرو: نحو هذا.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة عن عثمان بن أبي العاص قال: قال لي رسول الله ﷺ:

يا عثمان أم قومك ومن أم قوماً فليخفف فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة، فإذا صليت لنفسك فصل كيف شئت.

---

(١) صحيح البخاري (٧٠٣)

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٤١)

(٣) صحيح البخاري (٦١٠٦)

وصحيح مسلم (١/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠)

(٤) مسند أحمد (٤/ ٢١ ـ ٢٢)

انفرد بإخـراجه مسلم[1] فرواه عن محمـد بن عبدالله بن نميـر عن أبيه عن عمرو بن عثمان.

وأخرج البخاري[2] ومسلم[3] في صحيحيهما من حديث أنس بن مالك قال:

ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم صلاة من النبي ﷺ، وإن كـان ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة أن تفتتن أمه.

وفي بعض ألفاظ عن أنس: كان النبي ﷺ يوجز الصلاة ويكملها[4].

(٤١) باب
النهي عن مسابقة الإمام

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: أما يخاف الذي يرفع رأسه والإمام ساجد أن يحول الله رأسه رأس حمار.

أخرجه البخاري[6] عن حجاج عن شعبة.

وأخرجه مسلم[7] عن قتيبة عن حماد بن زيد كلاهما عن محمد بن زياد.

حدثنا أحمد[8] قال: حدثنا محمد بن فضيل قال: حدثنا المختار بن فلفـل عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ ذات يوم وقد انصرف من الصلاة وأقبل

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٤١ ـ ٣٤٢).
(٢) صحيح البخاري (٧٠٨).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٤٢).
(٤) صحيح البخاري (٧٠٦).
وصحيح مسلم (١/ ٣٤٢).
(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٦٠). وقال شاكر (٧٥٢٥): إسناده صحيح.
(٦) صحيح البخاري (٦٩١).
(٧) صحيح مسلم (١/ ٣٢٠).
(٨) مسند أحمد (٣/ ١٠٢).

إلينا فقال: يا أيها الناس إني إمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالقعود، ولا بالانصراف فإني أراكم من أمامي ومن خلفي، وأيم الذي نفسي بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً. قالوا: يا رسول الله وما رأيت؟. قال: رأيت الجنة والنار.

انفرد بإخراجه مسلم(١) فرواه عن ابن راهويه عن محمد بن فضيل.

وقد أخرج البخاري(٢) ومسلم(٣) جميعاً من حديث البراء بن عازب قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ فلا يحني أحد منا ظهره حتى يراه قد سجد.

(٤٢) باب
تلبيس القراءة على الإمام لفساد وضوء المأموم

حدثنا أحمد(٤) قال: حدثنا إسحاق بن يوسف عن شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبي روح الكلاعي قال: صلى بنا نبي الله ﷺ صلاة فقرأ فيها سورة الروم فلُبِّس عليه ببعضها فقال: إنما لبس علينا الشيطان القراءة من أجل أقوام يأتون الصلاة بغير وضوء فإذا أتيتم الصلاة فأحسنوا الوضوء.

(٤٣) باب
ذم الالتفات في الصلاة

حدثنا أحمد(٥) قال: حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا زائدة عن أشعث بن الشعثاء عن مسروق عن عائشة قالت: سألت النبي ﷺ عن التلفت في الصلاة فقال: اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٢٠).
(٢) صحيح البخاري (٦٩٠).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٤٥).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٤٧١) وقال الهيثمي (١/ ٢٤١): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
(٥) مسند أحمد (٦/ ٧٠).

انفرد بإخراجه البخاري[1].

(٤٤) باب
النهي عن رفع الأبصار في الصلاة

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة أن أنساً حدثهم أن النبي ﷺ قال:

ما بال أقوام يرفعون أبصارهم في صلاتهم، فاشتد في ذلك حتى قال: لينتهين عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم.

انفرد بإخراجه البخاري[3] فرواه عن علي عن يحيى.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن مسيب بن رافع عن تميم بن طَرَفَةَ عن جابر بن سمُرة قال: قال رسول الله ﷺ:

لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم.

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن أبي بكر عن أبي معاوية.

وفي إفراده[6] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم.

---

(١) صحيح البخاري (٧٥١ و٣٢٩١).
(٢) مسند أحمد (٣/ ١١٢ و١١٥ و١١٦).
(٣) صحيح البخاري (٧٥٠).
(٤) مسند أحمد (٥/ ١٠١).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٢١).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٣٢١).

(٤٥) باب
إتمام الركوع والسجود

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا مهدي قال: حدثنا واصل الأحدب عن أبي وائل عن حذيفة أنه رأى رجلاً لا يتم ركوعاً ولا سجوداً فلما انصرف من صلاته دعاه حذيفة فقال له: منذ كم صليت هذه الصلاة؟. قال: صليتها منذ كذا وكذا. فقال حذيفة: ما صليت، أو قال: ما صليت [لله] صلاة «شك مهدي». وأحسبه قال: ولو متَّ [متَّ] على غير سنة محمد ﷺ.

انفرد بإخراجه البخاري[٢] فرواه عن الصلت بن محمد عن مهدي بن ميمون.

(٤٦) باب
إقامة الصلب بين الركوع والسجود

حدثنا الترمذي[٣] قال: حدثنا أحمد بن مَنيع قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: لا تجزي صلاة لا يقيم فيها الرجل - يعني - صلبه في الركوع والسجود.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

واسم أبي معمر: عبدالله بن سَخْبَرَة.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا أبو النضر قال: حدثنا أيوب بن عتبة قال حدثنا عبدالله بن بدر عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٩٦).
(٢) صحيح البخاري (٩ ٣ و٨٠٨).
(٣) سنن الترمذي (٢٦٥).
(٤) مسند أحمد (٤/ ٢٢).

لا ينظر الله تبارك وتعالى إلى رجل لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده.

وفي الباب عن أبي هريرة وأنس ورفاعة الزرقي قال الترمذي[١]:

والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم قال الشافعي وأحمد وإسحاق: من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة.

(٤٧) باب
وجوب الطمأنينة

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا يحيى بن عبيد الله قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال:

دخل رجل المسجد فصلى والنبي ﷺ في المسجد، ثم جاء إلى النبي ﷺ، فسلم فرد عليه السلام، وقال: ارجع فصل فإنك لم تصل، [فرجع] ففعل ذلك ثلاث مرات، قال: فقال والذي بعثك بالحق نبياً ما أحسن غير هذا فعلمني. قال:

إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم افعل ذلك في صلاتك كلها.

أخرجه البخاري[٣] عن إسحاق بن منصور عن أبي أسامة.

وأخرجه مسلم[٤] عن محمد بن المثنى عن يحيى كلاهما عن عبيدالله بن عمر.

وأخرجا[٥] من حديث ثابت عن أنس قال:

---

(١) سنن الترمذي (٢٦٥).
(٢) مسند أحمد (٢/ ٤٣٧).
(٣) صحيح البخاري (٦٦٦٧).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٩٨).
(٥) صحيح البخاري (٨٢١).
وصحيح مسلم (١/ ٣٤٤).

إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت رسول الله ﷺ يصلي بنا قال ثابت: نكان أنس يصنع شيئاً لا أراكم تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائماً حتى يقول القائل قد نسي وإذا رفع رأسه بين السجدتين مكث حتى يقول القائل قد نسي.

(٤٨) باب
التشهـــد

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبدالله قال: كنا إذا جلسنا مع النبي ﷺ في الصلاة قلنا:

السلام على الله قبل عباده، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، السلام على فلان، السلام على فلان، فسمعنا رسول الله ﷺ فقال:

إن الله عز وجل هو السلام، فإذا جلس أحدكم في الصلاة فليقل:

التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

فإذا قالها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض.

أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

ثم يتخير بعد من الدعاء ما شاء.

أخرجه البخاري[٢] عن أبي نعيم.

وأخرجه مسلم[٣] عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية كلاهما عن الأعمش.

---

(١) مسند أحمد (١/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨) وقال شاكر (٤٠٦٤): إسناده صحيح

(٢) صحيح البخاري (٦٢٣٠).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٠٢)

قال الترمذي[1]:

أصح حديث عن النبي ﷺ في التشهد حديث ابن مسعود والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق.

(٤٩) باب
الدعاء في الصلاة

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا حسن قال: حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

كان رسول الله ﷺ يدعو بهؤلاء الكلمات «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال:

أخرجه البخاري[3] عن مسلم بن إبراهيم.

وأخرجه مسلم[4] عن أبي موسى عن ابن أبي عدي [كلاهما] عن هشام الدستوائي عن يحيى.

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عروة أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أن النبي ﷺ: كان يدعو في الصلاة:

«اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم، قالت فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم يا رسول الله؟. فقال: إن الرجل إذا غرم حدّث فكذب، ووعد فأخلف.

---

(١) سنن الترمذي (٢٨٩).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٤٢٣)

(٣) صحيح البخاري (١٣٧٧).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤١٣).

(٥) مسند أحمد (٦/ ٨٨).

أخرجه البخاري[1] عن أبي اليمان.

وأخرجه مسلم[2] عن أبي بكر بن إسحاق الصغاني عن أبي اليمان.

حدثنا البخاري[3] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبدالله بن عمرو عن أبي بكر الصديق أنه قال لرسول الله ﷺ: علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال:

قل: اللهمَّ إني ظلمتُ نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم.

وأخرجه مسلم[4] أيضاً.

(٥٠) باب
لا يصلح في الصلاة شيء من كلام الآدميين

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثني الحجاج بن أبي عثمان قال: حدثني يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال:

بينا نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم فقلت: واثكل أمتاه ما شأنكم تنظرون إليّ، فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فما رأيتهم يصمتوني، لكني سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ، فبأبي هو أمي فما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه.

والله ما كهرني ولا شتمني ولا ضربني قال:

---

(١) صحيح البخاري (٨٣٢ و٢٣٩٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤١٢).

(٣) صحيح البخاري (٨٣٤).

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٨).

(٥) مسند أحمد (٥/ ٤٤٧).

إن هـذه الصلاة لا يصلح فيهـا شيء من كلام النـاس، إنمـا هي التسبيـح والتكبير وقراءة القرآن، أو كما قال رسول الله ﷺ.

فقلت: يا رسول الله إنا قوم حديثو عهد بجاهليـة، وقد جـاء الله عز وجـل بالإسلام، وإن منا قوماً يأتون الكهان. قال: فلا تأتوهم. قلت: إن منا قوماً يتطيرون. قال: ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنّهم. قلت: إن منا قوم يخطون.

فقال: كان نبيّ يخط فمن وافق خطه فذاك قال: وكانت لي جـاريـة تـرعى عنماً لي من قبل أحد والجوانية فاطلعتها ذات يوم، فإذا الذئب قد ذهب بشاة، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون، لكني صككتها صكة فأتيت النبي ﷺ فعظم ذاك عليّ فقلت: يا رسول الله أفلا أعتقها قال:

ائتني بها، فأتيته بها، فقال لها: أين الله عز وجل؟ قالت: في السماء قال: من أنا، قالت: أنت رسول الله، قال: اعتقها فإنها مؤمنة.

انفرد بإخراجه مسلم(١) فرواه عن أبي بكر ومحمد بن الصباح وكلاهما عن ابن عليّة عن حجاج الصواف.

ولم يخرج البخاري لمعاوية بن الحكم شيئاً.

وأما الخط فكانت العرب تخط في [الرمل].

وقوله: كان نبي يخط كأنه زجر عن الخط لأن خط النبي كان علماً لنبوته وقد انقطع ذلك.

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله قال:

كنا نسلم على النبي ﷺ إذ كنا بمكـة قبل أن نـأتي أرض الحبشة وهـو في الصلاة، فلما قدمنا من أرض الحبشة أتيناه فسلمنا عليه فلم يرد، فأخذني ما قرُب وما بعُد حتى قضوا الصلاة، فسألته فقال:

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٨١ - ٣٨٢).

(٢) مسند أحمد (١/ ٣٧٧) وقال شاكر (٣٥٧٥): إسناده صحيح.

إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء، وأنه قد أحدث من أمره أن لا نتكلم في الصلاة.

ورواه أبو داود[١] في سننه فقال فيه: فأخذني ما قدم ما قدُم وما حدُث.

قال الخطابي[٢]: معناه الحزن والكآبة يريد أنه عاوده قديم الأحزان واتصل بحديثها.

(٥١) باب
ذكر السلام

روى مسلم[٣] في إفراده من حديث سعد بن أبي وقاص قال: كنت أرى النبي ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده.

(٥٢) باب
النهي عن الجواز بين يدي المصلي

حدثنا أحمد[٤] قال: قرأت على عبد الرحمن عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله عن بسر بن سعيد.

أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي ماذا عليه فقال أبو الجهيم: قال رسول الله ﷺ: لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمشي بين يديه. قال أبو النضر: لا أدري أقال أربعين يوماً أو أربعين شهراً أو أربعين سنة.

---

(١) سنن أبي داود (٩٢٤).
(٢) معالم السنن للخطابي (١/ ٤٣٣).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٠٩).
(٤) مسند أحمد (٤/ ١٦٩).

أخرجه البخاري[1] عن ابن يوسف.

وأخرجه مسلم[2] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك.

واسم أبي جُهَيم عبدالله بن الحارث بن الصِمّة الخزبحي.

حدثنا مسلم[3] قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبي سعيد الخدْريِّ أن رسول الله ﷺ قال: إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه وليدْرأه ما استطاع، فإن أبى فليقاتله. فإنه شيطان.

ورواه مسلم[4] من طريق أبي صالح السمان عن أبي سعيد فقال فيه.

إذا صلى أحدكم فليصل إلى شيء يستره من الناس.

وقد أخرج هذا الحديث البخاري[5] أيضاً.

(٥٣) باب
أمر المصلي أن يصلي إلى سترة

روى مسلم[6] في إفراده من حديث طلحة بن عبيدالله قال: قال رسول الله ﷺ: إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبالي من مدّ وراء ذلك وأخرجا[7] جميعاً من حديث سهل بن سعد قال: كان بين مُصلّى رسول الله ﷺ وبين الجدار ممرّ الشاة.

---

(١) صحيح البخاري (٥١٠).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٦٣ - ٣٦٤).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٦٢ - ٣٦٣).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٦٣).
(٥) صحيح البخاري (٥٠٩).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٣٥٨).
(٧) صحيح البخاري (٤٩٦).
وصحيح مسلم (١/ ٣٦٤).

(٥٤) باب
ما يقطع الصلاة

روى مسلم[١] في إفراده من حديث عبدالله بن الصامت عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:

إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل، فإذا لم يكن مثل آخرة الرحل، فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود، فقلت: يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر فقال: يا بن أخي سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: الكلب الأسود شيطان.

وفي إفراده[٢] من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار، ويقي من ذلك مثل مؤخرة الرجل.

(٥٥) باب
ما روي أن جواز المرأة لا يقطع الصلاة

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة.

أخرجه البخاري[٤] عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل:

وأخرجه مسلم[٥] عن زهير عن سفيان كلاهما عن الزهري.

حدثنا أحمد[٦] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة بلغها أن ناساً يقولون إن الصلاة يقطعها الكلب والحمار والمرأة

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٦٥).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٦٥ - ٣٦٦).
(٣) مسند أحمد (٦/ ٣٧).
(٤) صحيح البخاري (٣٨٣).
(٥) صحيح مسلم (١/٣٩٦).
(٦) مسند أحمد (٦/ ٤٢).

فقالت: ألا أراهم قد عدّلونا بالكلاب والحمر، وربما رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي بالليل وأنا على السرير بينه وبين القبلة، فتكون لي الحاجة فانسل من قِبَل رجل السرير كراهية أن أستقبله بوجهي.

أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] جميعاً عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش.

(٥٦) باب
آداب الصلاة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو قال: حدثنا زهير يعني ابن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال:

ألا أدلكم على ما يكفر الله عز وجل به الخطايا ويزيد به في الحسنات؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال:

إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى هذه المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ما منكم من رجل يخرج من بيته متطهراً فيصلي مع المسلمين ثم يجلس في المجلس ينتظر الصلاة الأخرى إلا أن الملائكة تقول:

اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، فإذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم وأقيموها وائتموا، وسدوا الفرج فإني أراكم من وراء ظهري، فإذا قال إمامكم الله أكبر، فقولوا الله أكبر، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد.

وإن خير الصفوف صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم.

---

(١) صحيح البخاري (٥١٤).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٦٦ - ٣٦٧).

(٣) مسند أحمد (٣/ ٣).

يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن، لا ترين عورة الرجال من ضيق الإزار.

وأخرج مسلم[1] في إفراده من حديث عمرو بن سعيد بن العاص عن عثمان بن عفان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

ما من امرىء مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يأت كبيرة وذلك الدهر كله.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا يزيد بن إبراهيم وهو النستري عن عمرو بن دينار قال:

رأيت ابن الزبير يصلي في الحجر خافضاً بصره فجاءه حجر قدّافه فذهب ببعض ثوبه فما انفتل.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا النضر بن إسماعيل قال: أخبرنا سليمان الأعمش عن يحيى بن وثاب.

ان ابن الزبير كان يسجد حتى تنزل العصافير على ظهره لا تحسبه إلا جِذم حائط.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: كان ابن الزبير إذا قام في الصلاة كأنه عود من الخشوع.

قال مجاهد وحدثنا: أن أبا بكر رضي الله عنه كان ذلك.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن يزيد بن حيان عن الحسين بن عقبة. كان يسجد حتى تقع العصافير على ظهره قال وكأنه جذم حائط.

حدثنا عبدالله[2] قال: حدثني أحمد بن إبراهيم قال: حدثنا علي بن إسحاق

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٠٦).

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢٥٨) وحلية الأولياء (٢/ ٢٩٠ - ٢٩١).

قال: حدثنا عبدالله قال: حدثنا المبارك بن فضالة قال: أخبرني ميمون بن جابان قال: ما رأيت مسلم بن يسار ملتفتاً في صلاة قط خفيفة ولا طويلة، وقد انهدمت ناحية من المسجد ففزع أهل السوق لهدته وإنه لفي المسجد في صلاة فما التفت.

حدثنا عبدالله[1] قال: حدثني أبي قال: حدثنا زيد بن الحباب قال: أخبرني عبد الحميد بن عبدالله بن مسلم بن يسار عن أبيه قال:

كان مسلم إذا دخل المنزل سكت أهل البيت فلا يسمع لهم كلام، وإذا قام يصلي تكلموا وضحكوا.

(٥٧) باب
الإشارة في الصلاة

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ كان يشير في الصلاة. فإن قيل قد عارض هذا الحديث ما روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه فليُعد[3]. فالجواب: أن أبا بكر الاثرم ذكر في حديث أبي هريرة علتين: إحداهما: أنه ليس يقوي الإسناد. والثانية: أن تكون الإشارة في حوائج الدنيا لا في رد السلام.

وقد روى صهيب[4] وبلال[5] وجابر[6] عن النبي ﷺ:

أنه سلم عليه في الصلاة فأشار بيده.

---

(١) الزهد لأحمد (٢/ ٢٥٩).

(٢) مسند أحمد (٣/ ١٣٨).

(٣) سنن أبي داود (٩٤٤) وقال أبو داود: هذا الحديث وهم. وسنن الدارقطني (٢/ ٨٣).

(٤) رواه أبو داود (٩٢٥) والنسائي (٣/ ٥) والترمذي (٣٦٧) وقال الترمذي: حديث حسن.

(٥) رواه أبو داود (٩٢٧) والترمذي (٣٦٨) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) صحيح مسلم (١/ ٣٨٣ - ٣٨٤).

(٥٨) باب
كيف يصنع من أعجله البصاق في الصلاة

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم نهى أن يبصق الرجل بين يديه وعن يمينه وقال: ليبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى.

أخرجه البخاري[٢] عن علي.

وأخرجه مسلم[٣] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن سفيان.

وأخرجاه[٤] من حديث أبي هريرة بمعناه.

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال: حدثني عياض بن عبدالله عن أبي سعيد الخدري. أن رسول الله ﷺ كان يعجبه العراقين أن يمسكها بيده.

فدخل المسجد ذات يوم وفي يده واحد منها فرأى نخامات في قبلة المسجد فحتهن به حتى أنقاهن ثم أقبل على الناس مغضباً فقال: أيحب أحدكم أن يستقبله رجل فيبصق في وجهه؟.

إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يستقبل ربه عز وجل والملك عن يمينه فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه وليبصق تحت قدمه اليسرى أو عن يساره فإن عجلت به بادرة فليقل هكذا: ورد بعضه على بعض وتفل في ثوبه ودلكه.

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٦).
(٢) صحيح البخاري (٤١٤).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٨٩).
(٤) صحيح البخاري (٤١٠ و٤١١).
وصحيح مسلم (١/ ٣٨٩).
(٥) مسند أحمد (٣/ ٢٤).

وأخـرج البخاري[1] ومسلم[2] في الصحيحين من حـديث أنس بن مـالـك قال: قال رسول الله ﷺ:

إن المؤمن إذا كان في صلاة فإنما ينـاجي ربه فلا يبزقن بين يـديه ولا عن يمينه، ولكن عن يساره تحت قدمه.

وأخرجا[3] من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه رأى بصاقاً في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال:

إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن اللهِ قبلَ وجهه إذا صلى.

(٥٩) باب
ما يصنع من سبقه الحدث في الصلاة

روى أبو داود[4] في سننه من حديث عائشة أن النبي ﷺ قال:

إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف.

قال الخطابي[5]: وإنما أمره أن يأخذ بأنفه ليوهم القوم أن به رعافاً.

وفي هذا باب من الأخذ بالأدب في ستر العورة وإخفاء القبيح من الأمر والتورية بما هو أحسن، وليس يدخل هذا في باب الرياء والكذبِ وإنما هو من باب التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس.

---

(١) صحيح البخاري (٤١٣).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٩٠).
(٣) صحيح البخاري (٤٠٦).
وصحيح مسلم (١/ ٣٨٨).
(٤) سنن أبي داود (١١١٤).
(٥) معالم السنن للخطابي (٢/ ٢٢).

(٦٠) باب
من ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا زياد الأعلم عن الحسن عن أبي بكرة.

أنه جاء ورسول الله ﷺ راكع فركع دون الصف ثم مشى إلى الصف، فقال النبي ﷺ: من هذا الذي ركع ومشى إلى الصف؟. فقال أبو بكرة: أنا. فقال النبي ﷺ: زادك الله حرصاً ولا تعد.

انفرد بإخراجه البخاري[٢] فرواه عن موسى بن إسماعيل عن همام بن زياد.

(٦١) باب
ذم السارق من صلاته

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد قال: أخبرنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته. قالوا: يا رسول الله وكيف يسرقها؟. قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها.

وفي حديث عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ أنه قال: ما من مصل إلا وملك عن يمينه وملك عن يساره، فإن أتمها عرجا بها، وإن لم يتمها ضربا بها وجهه[٤].

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٤٥).

(٢) صحيح البخاري (٧٨٣).

(٣) مسند أحمد (٣/ ٥٦) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٢٠): رواه أحمد والبزار وأبو يعلى وفيه علي بن زيد وهو يختلف في الاحتجاج به وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٧٣٠) للدارقطني في الأفراد، وابن شاهين.

(٦٢) باب
سجود السهو

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا الدستوائي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثنا عياض قال: قلت لأبي سعيد الخدري: أحدنا يصلي فلا يدري كم صلى؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى، فليسجد سجدتين وهو جالس. وإذا جاء أحدكم الشيطان فقال إنك قد أحدثت، فليقل: كذبت إلا ما وجد ريحه بأنفه أو سمع صوته بأذنه.

وقد أخرج البخاري[٢] ومسلم[٣] جميعاً من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليبن عليه ثم ليسجد سجدتين.

وأخرجا[٤] من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إن أحدكم إذا قام يصلي فجاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس.

(٦٣) باب
ما يصنع من سلم من نقصان

حدثنا البخاري[٥] قال: حدثني إسحاق قال: حدثنا ابن شميل قال: أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال:

صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي - قال ابن سيرين: قد سماها أبو هريرة ولكني نسيت أنا - قال: فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة في

---

(١) مسند أحمد (٣/ ١٢).
(٢) صحيح البخاري (٤٠١).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٠٠).
(٤) صحيح البخاري (١٢٣٢) وصحيح مسلم (١/ ٣٩٨).
(٥) صحيح البخاري (٤٨٢).

المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه، ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا: قصرت الصلاة، وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه، وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين، فقال له يا رسول الله: نسيت أو قصرت الصلاة؟. قال: لم أنس ولم تقصر. فقال: أكما يقول ذو اليدين. فقالوا: نعم. فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه، وكبر ثم سألوه ثم سلم فقال: نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم.

وأخرجه مسلم[1] عن زهير عن ابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين.

(٦٤) باب
ما يصنع المصلي إذا ذكر حدثاً

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً فخرج إلينا رسول الله ﷺ فلما قام من مصلاه ذكر أنه جنب فقال لنا: مكانكم ثم رجع فاغتسل، ثم خرج إلينا ورأسه يقطر ماء فصلينا معه.

أخرجه البخاري[3] عن عبدالله بن محمد عن عثمان.

وأخرجه مسلم[4] عن ابن معروف عن ابن وهب كلاهما عن يونس.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٠٣).
(٢) مسند أحمد (٢/ ٥١٨).
(٣) صحيح البخاري (٢٧٥).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٢٢ - ٤٢٣).

(٦٥) باب
حمل الصبي في الصلاة

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا مالك عن عامر بن عبدالله عن عمرو بن سُليم عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ: كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب فإذا ركع وسجد وضعها وإذا قام حملها.

أخرجه البخاري[٢] عن ابن يوسف.

وأخرجه مسلم[٣] عن القعنبي كلاهما عن مالك.

(٦٦) باب
ما يقال عند الفراغ من صلاته

حدثنا البخاري[٤] قال: حدثنا موسى قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عبد الملك عن ورّاد كاتب المغيرة قال:

كتب معاوية إلى المغيرة اكتب إلي ما سمعت من رسول الله ﷺ فكتب إليه أن نبي الله كان يقول في دبر كل صلاة:

لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد:

وأخرجه مسلم[٥] عن ابن أبي عمر عن سفيان عن عبد الملك.

حدثنا أحمد[٦] قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا ابن أبي عثمان قال: حدثني

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٩٥ - ٢٩٦).
(٢) صحيح البخاري (٥١٦).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٨٥).
(٤) صحيح البخاري (٧٢٩٢).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤١٥).
(٦) مسند أحمد (٤/ ٥).

أبو الزبير قال: سمعت عبدالله بن الزبير يخطب على هذا المنبر وهو يقول:

كان رسول الله ﷺ إذا سلم في دبر الصلاة أو الصلوات يقول:

لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله، لا نعبد إلا إياه، أهل النعمة والفضل، والثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون.

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن يعقوب الدورقي عن ابن علية عن حجاج حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا أحمد بن محمد بن موسى قال: أخبرني ابن المبارك قال: أخبرنا الأوزاعي قال: حدثنا شداد أبو عمار قال: حدثني أبو أسماء الرحبي قال: حدثني ثوبان قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات ثم قال: أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام.

انفرد بإخراجه مسلم[3] فرواه عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي.

واسم أبي أسماء: عمرو بن يزيد.

وفي إفراده[4] من حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام.

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا سريج قال: حدثنا فليح عن سهيل بن أبي صالح عن أبي عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

من سبح ثلاثاً وثلاثين، وكبر ثلاثاً وثلاثين، وحمد ثلاثاً وثلاثين، وقال لا إله إلا

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤١٦).

(٢) سنن الترمذي (٣٠٠) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤١٤).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤١٤).

(٥) مسند أحمد (٢/ ٤٨٣).

الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير خلف الصلاة. غفر له ذنبه، ولو كان أكثر من زبد البحر.

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن محمد بن الصباح عن إسماعيل بن زكريا عن سهيل عن أبي عبيد المذحجي.

وفي إفراده[2] من حديث كعب بن عجرة عن النبي ﷺ أنه قال: معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة مكتوبة. ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة.

وقد أخرج البخاري[3] في افراده من حديث سعد بن أبي وقاص. أنه كان يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول:

أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ بهن دبر الصلاة، اللهم إني أعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك أن أردّ إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر.

(٦٧) باب
فضل الجلوس في المصلى بعد الصلاة

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا إسرائيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال: سمعت علياً يقول: قال رسول الله ﷺ: إن العبد إذا جلس في مصلاه بعد الصلاة، صلت عليه الملائكة، وصلاتهم عليه، اللهم اغفر له، اللهم ارحمه.

حدثنا البخاري[5] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن أبي

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤١٨ - ٤١٩).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤١٨).
(٣) صحيح البخاري (٢٨٢٢).
(٤) مسند أحمد (١/ ١٤٤) وقال شاكر (١٢١٨): إسناده حسن.
(٥) صحيح البخاري (٤٤٥).

الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث يقولون: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه.

وأخرجه مسلم(١) أيضاً.

وقد ذكرنا في فضيلة الجلوس في المصلى بعد الصلاة، وفي فضيلة انتظار الصلاة أحاديث صحاحاً في غضون كتاب الصلاة.

(٦٨) باب
فضل صلاة الفجر والعصر

حدثنا البخاري(٢) قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا مروان بن معاوية قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال: كنا عند النبي ﷺ فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال:

إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا، ثم قرأ: «وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب».

وأخرجه مسلم(٣) أيضاً.

حدثنا أحمد(٤) قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال: حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

والملائكة يتعاقبون فيكم، ملائكة الليل، وملائكة النهار، قال: ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج إليه الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم، كيف تركتم عبادي؟. فقالوا: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٥٩).
(٢) صحيح البخاري (٥٥٤).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٣٩ - ٤٤٠).
(٤) مسند أحمد (٢/ ٣١٢).

وأخرجه البخاري[1] ومسلم[2].

وقد أخرجا[3] من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه قال: من صلى البَرْدَين دخل الجنة. والبردان: الفجر والعصر، لأنهما يصليان عند برد النهار.

حدثنا أحمد[4] حدثنا وكيع عن سفيان قال: حدثنا عفان قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عبد الملك بن عمير عن ابن عمارة بن رؤيبة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها. فقال رجل: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ. قال: نعم، أشهد به عليه. قال: وأنا أشهد لقد سمعت النبي ﷺ يقوله في المكان الذي سمعته منه فيه.

انفرد باخراجه مسلم[5].

وابن عمارة يكنى: أبا بكر ولا يعرف اسمه.

ولم يخرج البخاري عن عمارة شيئاً.

(٦٩) باب
ثواب من صلى الفجر والعشاء في جماعة

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء الآخرة، وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا.

---

(١) صحيح البخاري (٥٥٥ و٧٤٢٩ و٧٤٨٦).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٣٩).
(٣) صحيح البخاري (٥٧٤).
وصحيح مسلم (١/ ٤٤٠).
(٤) مسند أحمد (٤/ ١٣٦).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٤٠).
(٦) مسند أحمد (٢/ ٤٢٤).

ولقد هممت أن آمر المؤذن فيؤذن، ثم آمر رجلاً يصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم الحطب إلى قوم يتخلفون عن الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار.

أخرجه البخاري[1] عن عمر بن حفص عن أبيه.

وأخرجه مسلم[2] عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية كلاهما عن الأعمش.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت أبا إسحاق يقول أنه سمع عبدالله بن أبي بصير يحدث عن أبيّ بن كعب أنه قال: صلى رسول الله ﷺ الصبح فقال: شاهد فلان؟. فقالوا: لا!. فقال: شاهد فلان؟. فقالوا: لا!. فقال: شاهد فلان؟. فقالوا: لا. فقال: إن هاتين الصلاتين من أثقل الصلوات على المنافقين، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا.

والصف المقدم على حذاء صف الملائكة، ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموه وصلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع رجلين أزكى من صلاته مع رجل، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تبارك وتعالى.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا إسحاق بن يوسف قال: حدثنا سفيان عن أبي سهل يعني عثمان بن حكيم قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة، ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة.

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن سفيان.

---

(١) صحيح البخاري (٦٥٧).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٥١ - ٤٥٢).
(٣) مسند أحمد (٥/ ١٤٠).
(٤) مسند أحمد (١/ ٦٨)، وقال شاكر (٤٩١): إسناده صحيح.
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٥٤).

(٧٠) باب
في الركعتين قبل صلاة الفجر

روى البخاري[١] ومسلم[٢] في الصحيحين من حديث عائشة قالت: لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهداً منه على ركعتي الفجر.

وفي إفراد مسلم[٣] من حديث عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها.

(٧١) باب
الجلوس بعد صلاة الفجر في المصلى حتى تطلع الشمس

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا يحيى بن سعيدعن سفيان قال: حدثني سماك عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسناء.

انفرد باخراجه مسلم[٥] فرواه عن أبي بكر عن وكيع عن سفيان.

وقد رواه[٦] بزيادة ألفاظ من حديث سماك أيضاً قال: قلت لجابر بن سمرة: أكنت تجالس النبي ﷺ؟ قال: نعم كثيراً. كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قام. وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون، ويبتسم.

حدثنا الترمذي[٧] قال: حدثنا عبدالله بن معاوية الجمحي قال: حدثنا عبد

---

(١) صحيح البخاري (١١٦٩).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٠١).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٠١ ـ ٥٠٢).
(٤) مسند أحمد (٥/ ١٠١).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٦٤).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٤٦٣).
(٧) سنن الترمذي (٥٨٦).

العزيز بن مسلم قال: حدثنا أبو ظلال عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى الفجر في جماعته ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين، كانت له كأجر حجة وعمرة. قال رسول الله ﷺ: تامة تامة.

قال الترمذي هذا حديث حسن غريب.

قال مسلم بن الحجاج واسم أبي ظلال: هلال القسملي.

وفي حديث سهل بن معاذ عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: من صلى الغداة ثم جلس يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس وجبت له الجنة[1].

وقد روي عن ابن مسعود: أنه لم تكن ساعة من الساعات أشد عليه أن يسمع فيها متكلماً من لدن انشقاق الفجر إلى طلوع الشمس.

وقال عبادة بن الصامت: لأن أذكر الله عز وجل بعد صلاة الفجر في المسجد حتى تطلع الشمس، أحب إلي من أن أجالد على متون الخيل في سبيل الله عز وجل.

(٧٢) باب
ما يقال عند الفراغ من صلاة الفجر

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا إسحاق بن منصور قال: أخبرنا علي بن معبد قال: حدثنا عبيدالله بن عمرو الرقي عن زيد بن أبي أنيسة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: من قال في دبر صلاة الفجر وهو ثان رجليه قبل أن يتكلم:

لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات، كتبت له عشر حسنات ومحي عنه عشر

(١) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٤٤) وعزاه السيوطي في جمع الجوامع (٧٤٩/١). وكذلك لابن النجار.

(٢) سنن الترمذي (٣٤٧٤).

سيئات، ورفع له عشر درجات، وكان يومه ذلك في حرز من كل مكروه، وحُرس من الشيطان، ولم يتبع لذنب أن يدركه في ذلك اليوم إلا الشرك بالله.

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٧٣) باب
فضل أربع ركعات قبل الظهر

حدثنا أحمد(١) قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال: سمعت عائشة تقول: كان رسول الله ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظهر، وركعتين قبل الفجر على حاله.

انفرد باخراجه البخاري(٢) فرواه عن مسدد عن يحيى عن شعبة.

(٧٤) باب
الصلاة الوسطى

حدثنا أحمد(٣) قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن مسلم يعني ابن صبيح عن شتير بن شكل عن علي قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب:

شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً، ثم صلاها بين المغرب والعشاء.

انفرد باخراجه مسلم(٤) من حديث شتير.

وقد أخرجه البخاري(٥) ومسلم(٦) جميعاً من حديث عبيدة السلماني عن

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٦٣).
(٢) صحيح البخاري (١١٨٢).
(٣) مسند أحمد (١/ ٨١ - ٨٢) وقال شاكر (٦١٧): إسناده صحيح
(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٣٧).
(٥) صحيح البخاري (٢٩٣١ و٤٥٣٣ و٦٣٩٦).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٤٣٦).

عليّ أن النبي ﷺ قال: يوم الأحزاب، وفي رواية يوم الخندق، ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس.

(٧٥) باب
إثم من ترك العصر

حدثنا البخاري[١] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عُمَر أن رسول الله ﷺ قال: الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله.

وأخرجه مسلم[٢] عن يحيى بن مالك.

حدثنا أحمد[٣] قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: أخبرنا هشام الدستوائي قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي مليح قال:

كنا مع بريدة في غزاة في يوم ذي غيم، فقال بكروا بالصلاة فإن رسول الله ﷺ قال: من ترك صلاة العصر حبط عمله.

انفرد باخراجه البخاري[٤] فرواه عن معاذ بن فضالة عن هشام.

واسم أبي المليح: عامر بن أسامة.

(٧٦) باب
فضل أربع ركعات بعد العشاء

حدثنا عبدالله قال: حدثني عباد بن يعقوب قال: حدثنا عبدالله بن عبد القدوس عن الأعمش عن مجاهد قال:

أربع ركعات بعد العشاء يعدلن بمثلهن من ليلة القدر.

---

(١) صحيح البخاري (٥٥٢).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٣٥).
(٣) مسند أحمد (٥/ ٣٦٠).
(٤) صحيح البخاري (٥٩٤).

(٧٧) باب
النهي عن الحديث بعد العشاء

حدثنا البخاري(١) قال: حدثنا محمد يعني ابن سلام قال أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي برزة: أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها.

وأخرجه مسلم(٢) أيضاً.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا مصعب قال: حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال: لأن أنام عن العشاء الآخرة أحب إلي من أن ألغو بعدها.

(٧٨) باب
جواز الحديث بعدها في العلم والخير

حدثنا الترمذي(٣) قال: حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عمر بن الخطاب قال: كان رسول الله ﷺ يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمور المسلمين وأنا معهما.

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو وأوس بن حذيفة.

وقد اختلف أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين من بعدهم في السهر بعد العشاء الآخرة، فكره قوم منهم السهر بعد صلاة العشاء ورخص بعضهم إذا كان في معنى العلم، وما لا بد منه من الحوائج، وأكثر الأحاديث على الرخصة.

---

(١) صحيح البخاري (٥٦٨)
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٤٧)
(٣) سنن الترمذي (١٦٩).

(٧٩) باب
ما يقرأ في الوتر

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا سفيان عن زبيد عن ذر بن عبدالله المرهبي عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يوتر بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد. وإذا أراد أن ينصرف من الوتر قال: سبحان الملك القدوس ثلاث مرات، ثم يرفع صوته في الثالثة.

(٨٠) باب
دعـاء الوتـر

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر.

اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك، انه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت.

قال الترمذي[٣]: لا يعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا.

واسم أبي الحوراء: ربيعة بن شيبان السعدي.

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٤٠٦ - ٤٠٧).

(٢) مسند أحمد (١/ ١٩٩). وقال شاكر (١٧١٨): إسناده صحيح

(٣) سنن الترمذي (٤٦٤) وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٨١) باب
ثواب من صلى الصلوات الخمس

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء؟. قالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا.

أخرجه البخاري[٢] عن إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي عن يزيد بن الهاد.

وأخرجه مسلم[٣] عن قتيبة.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا ابن فضيل قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: مثل الصلوات الخمس المكتوبات كمثل نهر جارٍ بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات.

انفرد باخراجه مسلم[٥] فرواه عن أبي بكر عن أبي معاوية عن الأعمش. من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر[٦].

حدثنا أحمد[٧] قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقري قال حدثنا حيوة أخبرنا أبو عقيل أنه سمع الحارث مولى عثمان يقول: جلس عثمان يوماً فجلسنا معه فجاءه المؤذن فدعا بماء في إناء أظنه سيكون فيه مدّ فتوضأ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وضوئي هذا ثم قال:

---

(١) سنن الترمذي (٢٨٦٨) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
(٢) صحيح البخاري (٥٢٨).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٦٢ - ٤٦٣).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٠٥).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٦٣).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٢٠٩).
(٧) مسند أحمد (١/ ٧١) وقال شاكر (٥١٣): إسناده صحيح.

من توضأ وضوئي هذا ثم قام فصلى صلاة الظهر، غفر له ما كان بينها وبين الصبح ثم صلى العصر غفر له ما بينها وبين صلاة الظهر، ثم صلى المغرب غفر له ما بينها وبين صلاة العصر، ثم صلى العشاء غفر له ما بينها وبين صلاة المغرب. ثم لعله أن يبيت يتمرغ ليلته، ثم قام فتوضأ وصلى الصبح، غفر له ما بينها وبين صلاة العشاء وهن الحسنات يذهبن السيئات. قالوا: هذه الحسنات فما الباقيات يا عثمان؟. قال: هو لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وفي الصحيحين[1] من حديث عثمان عن النبي ﷺ أنه قال: لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء فيصلي صلاة إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها.

(٨٢) باب
تكفير تارك الصلاة

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: بين العبدِ وبين الكفرِ تركُ الصلاة.

انفرد بإخراجه مسلم[3].

واسم أبي الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني حسين بن واقد قال حدثنا عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: بيننا وبينهم ترك الصلاة، فمن تركها فقد كفر.

---

(١) صحيح البخاري (١٦٠).
وصحيح مسلم (١/ ٢٠٥ - ٢٠٦).
(٢) سنن الترمذي (٢٦٢٠) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح
(٣) صحيح مسلم (١/ ٨٨).
(٤) مسند أحمد (٥/ ٣٥٥).

وقال إبراهيم النخعي : إذا رأيت الرجل يتهاون بالتكبيرة الأولى فاغسل يدك منه[1].

(٨٣) باب
ما يصيب النائم عن صلاته

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قال: حدثنا منصور عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن فلاناً قد نام البارحة عن الصلاة، فقال رسول الله ﷺ: ذاك الشيطان بال في أذنه أو في أذنيه.

أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] كلاهما عن عثمان عن جرير عن منصور.

(٨٤) باب
ما يصنع من نسي صلاة أو نام عنها

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها.

أخرجه البخاري[6] ومسلم[7].

وفي بعض ألفاظ الصحيح[8] لا كفارة لها إلا ذلك.

---

(١) حلية الأولياء (٤/ ٢٣٢).
(٢) مسند أحمد (١/ ٣٧٥)، وقال شاكر (٣٥٥٧): إسناده صحيح.
(٣) صحيح البخاري (٣٢٧٠).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٣٧).
(٥) مسند أحمد (٣/ ١٠٠).
(٦) صحيح البخاري (٥٩٧).
(٧) صحيح مسلم (١/ ٤٧٧).
(٨) الموضع السابق.

حدثنا مسلم[1] قال: حدثنا حرملة بن يحيى قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار ليلة حتى إذا أدركه الكرى عرس وقال لبلال: اكلأ لنا الليل فصلى بلال ما قدر له ونام رسول الله ﷺ وأصحابه، فلما تقارب الفجر استند إلى راحلته مواجه الفجر، فغلبت بلال عيناه، وهو مستند إلى راحلته فلم يستيقظ رسول الله ﷺ، ولا بلال، ولا أحد من أصحابه، حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظاً، ففزع رسول الله ﷺ فقال: أي بلال؟. قال بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك بأبي أنت يا رسول الله. قال: اقتادوا فاقتادوا رواحلهم شيئاً ثم توضأ رسول الله ﷺ وأمر بلالاً فأقام الصلاة، فصلى بهم الصبح، فلما قضى الصلاة قال: من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها، فإن الله قال: «اقم الصلاة لذكري» قال يونس: وكان ابن شهاب يقرأها للذكرى.

انفرد باخراجه مسلم.

(٨٥) باب
ذم من لا تأمره صلاته بالخير وتنهاه عن الشر

حدثنا عبدالله [2] قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبدالله قال: من لم تأمره صلاته بالمعروف وتنهاه عن المنكر لم يزدد بها من الله إلا بعداً.

(٨٦) باب
النهي عن رفع صوت المصلي بين المصلين لئلا يغلطوا

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن إسماعيل بن

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٧١).
(٢) الزهد لأحمد (٢/ ١٠٧).
(٣) مسند أحمد (٣/ ٩٤).

أمية عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال: اعتكف رسول الله ﷺ فسمعهم يجهرون بالقراءة، وهو في قبة له فكشف الستور وقال: ألا إن كلكم مناجياً ربه فلا يؤذين بعضكم بعضاً، ولا يرفعن بعضكم على بعض في القراءة أو قال في الصلاة.

حدثنا أحمد(1) قال: حدثنا خلف قال: حدثنا خالد عن مطرف عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي. أن رسول الله ﷺ نهى أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العشاء وبعدها يغلط أصحابه وهم يصلون.

(٨٧) باب
الوقت الذي يعلم فيه الصبي الصلاة
والوقت الذي يضرب فيه على تركها

حدثنا الترمذي(2) قال: حدثنا علي بن حجر قال: أخبرنا حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني عن عمه عبد الملك بن الربيع عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: علموا الصبي الصلاة ابن سبع، واضربوه عليها ابن عشر.

قال الترمذي: وفي هذا الباب عن عبدالله بن عمرو وحديث سبرة بن معبد الجهني حديث حسن صحيح وبه يقول أحمد وإسحاق، وقالا: ما ترك الغلام بعد العشر من الصلاة فإنه يعيده.

(٨٨) باب
فضل الصلاة في نفسها

حدثنا أحمد(3) قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعي يقول حدثنا الوليد بن هشام المعيطي قال: حدثني المعدان بن طلحة اليعمري قال: لقيت

---

(١) مسند أحمد (١/ ٨٧ - ٨٨)، وقال شاكر (٦٦٣): إسناده ضعيف.
(٢) سنن الترمذي (٤٠٧).
(٣) مسند أحمد (٥/ ٢٧٦).

ثوبان مولى رسول الله ﷺ فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى الله، فسكت، ثم سألته، فسكت، ثم سألته الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: عليك بكثرة السجود، فإنه لا تسجدْ لله سجدة إلا رفعك الله درجة وحط عنك بها خطيئة. قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته فقال لي مثل ما قال لي ثوبان.

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن زهير عن الوليد.

وأهل الشام يقولون معدان بن طلحة وسالم بن أبي الجعد يقول ابن أبي طلحة.

وفي حديث ثوبان عن النبي ﷺ أنه قال: استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن[2].

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء عن نعيم عن ربيعة بن كعب قال:

كنت أخدم رسول الله ﷺ وأقوم له في حوائجه نهاري أجمع حتى يصلي رسول الله ﷺ العشاء الآخرة، فأجلس ببابه إذا دخل بيته أقول لعلها تحدث لرسول الله ﷺ حاجة فما أزال استمعه يقول، سبحان الله، سبحان الله، سبحان الله وبحمده حتى أمل فأرجع أو تغلبني عيني فأرقد، قال: فقال لي يوماً لما يرى من حقني له وخدمتي إياه: يا ربيعة سلني أعطك. قال: فقلت: انظر في أمري يا رسول الله ثم أعلمك ذلك. قال: ففكرت في نفسي فعرفت أن الدنيا منقطعة وزائلة، وأن لي فيها رزقاً سيكفيني ويأتني. قال: فقلت أسأل رسول الله لآخرتي، فإنه من الله

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٥٣).

(٢) رواه أحمد (٥/ ٢٧٧ و٢٨٢) وابن ماجه (٢٧٧) والطيالسي (٩٩٦) والحاكم (١/ ١٣٠) والبيهقي (١/ ٨٢ و٤٥٧) والطبراني في الكبير (٢/ ١٠١) وفي الصغير (٨ و١٠١١)، وصححه الألباني في الإرواء (٤١٢).

(٣) مسند أحمد (٤/ ٥٩).

عز وجل من المنزل الذي هو به. قال: فجئته فقال: ما فعلت يا ربيعة؟ قال: فقلت: نعم يا رسول الله، أسألك أن تشفع لي عند ربك يعتقني من النار. فقال: من أمرك بهذا يا ربيعة. فقلت: لا والله الذي بعثك بالحق ما أمرني به أحد، ولكنك لما قلت سلني أعطك، كنت من الله بالمنزل الذي أنت به، نظرت في أمري فعرفت أن الدنيا منقطعة وزائلة وأن لي فيها رزقاً سيأتيني، فقلت: أسأل رسول الله لآخرتي. قال: فصمت رسول الله ﷺ طويلاً ثم قال لي: إني فاعل فأعني على نفسك بكثرة السجود.

هذا حديث حسن صحيح.

ونعيم هو المجمّر كان يجمر الكعبة.

وقد أخرجه مسلم[1] في صحيحه مختصراً أن ربيعة قال: كنت أبيت مع النبي ﷺ فآتيه بوضوئه وحاجته قال: فقال لي سل. قال: فقلت: اسألك مرافقتك في الجنة. قال: أو غير ذلك. قلت: هو ذاك. قال: فأعني على نفسك بكثرة السجود.

وفي حديث سفينة أن النبي ﷺ أنه كانت عامة وصيته عند موته، الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم حتى جعل يلجلجها في صدره ما يفيض لها لسانه[2].

حدثنا عبدالله[3] قال: حدثني الوليد بن شجاع السكوني قال: حدثني أبي قال: حدثني زياد بن خيثمة عن محمد بن جحادة أن حبيب بن أبي ثابت حدثهم عن يحيى بن جعدة قال: قال عمر رحمه الله:

لولا ثلاث لأحببت أني قد لقيت الله عز وجل، لولا أن أضع جبهتي لله عز وجل، أو أجلس في مجالس ينتقىَ فيها طيب الكلام كما ينتقى فيها طيب الثمر أو أن أسير في سبيل الله عز وجل.

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٥٣).

(٢) رواه أحمد في المسند (٦/ ٢٩٠ و٣١١ و٣٢١) من طريق سفينة عن أم سلمة، وصححه الألباني في الإرواء (٢١٧٨).

(٣) الزهد لأحمد (٢/ ٢٦).

حدثنا عبدالله قال: حدثني عبدالله بن عمر القواريري قال: حدثنا سيار قال: حدثنا جعفر عن إبراهيم بن عيسى قال: قال بكر بن عبدالله:

من مثلك يا بن آدم خلي بينك وبين المحراب والماء، كلما شئت دخلت على الله عز وجل ليس بينك وبينه ترجمان.

(٨٩) باب
القنــوت

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر قال: قيل للنبي ﷺ: أي الصلاة أفضل: قال: طول القنوت.

(٩٠) باب
ثواب من صلى ركعتين لا سهو فيهما

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا سريج قال حدثنا عبد الرحمن حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن زيد بن أسلم عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى سجدتين لا يسهو فيهما غفر الله له ما تقدم من ذنبه.

وقد روى عثمان عن النبي ﷺ أنه قال:

من صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه[٣].

وروى عقبة بن عامر عن النبي ﷺ:

ما من مسلم يصلي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة[٤].

---

(١) سنن الترمذي (٣٨٧)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) مسند أحمد (٥/ ١٩٤).

(٣) أحمد في المسند (١/ ٥٩) وصحيح البخاري (١٥٩ و١٦٤ و١٩٣٤ و٦٤٣٣) وصحيح مسلم (١/ ٢٠٥).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٠٩ - ٢١٠).

وقد ذكرنا هذين الحديثين بالإسناد الصحيح في أبواب الوضوء.

(٩١) باب
ثواب من صلى كل يوم ثنتي عشرة ركعة

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن عنبسة بن أبي سفيان عن أخته أم حبيبة زوج النبي ﷺ أنها سمعت النبي ﷺ يقول:

ما من عبد مسلم يصلي لله عز وجل كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة إلا بني له بهن بيت في الجنة. فقالت أم حبيبة: فما برحت أصليهن بعد. وقال عنبسة: فما برحت أصليهن بعد. وقال عمرو: ما برحت أصليهن بعد. وقال النعمان كذلك.

انفرد باخراجه مسلم[٢] فرواه عن بندار عن غندر.

وقد رواه الترمذي[٣] مفسراً.

حدثنا الترمذي[٤] قال: حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا مؤمل قال: حدثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عنبسة عن أم حبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ: من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة: أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل صلاة الغداة.

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٣٢٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٠٣)

(٣) سنن الترمذي (٤١٥).

(٤) سنن الترمذي (٤١٥).

(٩٢) باب
فضل التنفل في البيت

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا وُهيب قال حدثنا موسى بن عقبة قال: سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ اتخذ حجرة في المسجد من حصير يصلي فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس ثم فقدوا صوته فظنوا أنه قد نام، فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم فقال:

ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم ما قمت به فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة.

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣].

وفي بعض ألفاظ الصحاح[٤]:

أن ذلك كان في رمضان وأنهم جعلوا يصلون بصلاته وأنه أبطأ عليهم فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب فخرج مغضباً وذكر الحديث.

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله قال: أخبرنا نافع عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ:

اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً.

أخرجه البخاري[٦] عن مسدد.

---

(١) مسند أحمد (٥/ ١٨٢).
(٢) صحيح البخاري (٦١١٣ و٧٢٩٠).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٣٩ - ٥٤٠).
(٤) صحيح البخاري (٧٣١).
(٥) مسند أحمد (٢/ ١٦)، وقال شاكر (٤٦٥٣): إسناده صحيح.
(٦) صحيح البخاري (٤٣٢).

وأخرجه مسلم[1] عن أبي موسى كلاهما عن يحيى.

حدثنا أحمد[2] حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

إذا حضر أحدكم الصلاة في المسجد فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإن الله عز وجل جاعل في بيته من صلاته خيراً.

انفرد باخراجه مسلم[3] فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية.

حدثنا عبدالله قال: حدثني محمد بن علي الوّراق قال: حدثنا محمد بن سعيد قال: حدثنا سعيد بن عبدالله عن يُسير عن بكر بن ماعز قال:

ما رُئي الربيع مقطوعاً في مسجد قومه قط إلا مرة.

حدثنا عبدالله[4] قال: حدثني أبي قال: حدثنا عمرو بن عاصم قال: حدثني بكر بن جميع قال: حدثني عمارة بن عبدالله العنبري وابنه، وثابت أبو الفضل قالوا: ما رأينا عامر بن عبد قيس متطوعاً في مسجدهم قط. قال: وكان آخر من يدخل المسجد وأول من يخرج منه.

(٩٣) باب
التنفل إلى غير القبلة

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا يحيى عن عبد الملك قال: حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عمر قال:

كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته مقبلاً من مكة إلى المدينة حيث

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٣٨).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٣١٦).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٣٩).
(٤) الزهد لأحمد (٢/ ١٧٣).
(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٠). وقال شاكر (٤٧١٤): إسناده صحيح.

توجهت به، وفيه نزلت هذه الآية: ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾.

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن عبيدالله القواريري عن يحيى.

وقد أخرجه البخاري[2] ومسلم[3] جميعاً من حديث سالم عن ابن عمر:

أن رسول الله ﷺ كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومىء برأسه.

(٩٤) باب
صلاة الرجل قاعداً

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن حسين المعلم قال: حدثنا عبدالله بن بريدة عن عمران بن حصين أنه سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً فقال: من صلى قائماً فهو أفضل.

وصلاة الرجل قاعداً على النصف من صلاته قائماً، وصلاته نائماً على النصف من صلاته قاعداً.

انفرد باخراجه البخاري[5].

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال:

صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم.

انفرد باخراجه مسلم[7] فرواه عن بندار عن غندر عن شعبة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٨٦).
(٢) صحيح البخاري (١٠٩٨) تعليقاً.
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٨٧).
(٤) مسند أحمد (٤/ ٥٣٥).
(٥) صحيح البخاري (١١١٥ و١١١٦ و١١١٧).
(٦) مسند أحمد (٢/ ١٩٢). وقال شاكر (٦٨٠٣): إسناده صحيح.
(٧) صحيح مسلم (١/ ٥٠٧ - ٥٠٨).

واسم أبي يحيى: مصدع.

وفي الصحيحين[1] من حديث عائشة قالت:

لم أر رسول الله ﷺ يصلي صلاة الليل قاعداً قط حتى أسن فكان يقرأ قاعداً، حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحواً من ثلاثين أو أربعين آية ثم ركع.

(٩٥) باب
صلاة الضحى

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال:

ما أخبرني أحد أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى غير أم هاني فإنها حدثت أن النبي ﷺ دخل بيتها بعد فتح مكة، فاغتسل وصلى ثمان ركعات، ما رأته صلى صلاة قط أخف منها غير أنه كان يتم الركوع والسجود.

أخرجه البخاري[3] عن أبي الوليد.

وأخرجه مسلم[4] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة.

وذكر الترمذي[5] عن الإمام أحمد بن حنبل أنه رأى أصح شيء في صلاة الضحى حديث أم هاني.

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا همام بن يحيى عن قتادة عن معاذة عن عائشة أن النبي ﷺ: كان يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله.

---

(١) صحيح البخاري (١١١٩).
وصحيح مسلم (١/ ٥٠٥).
(٢) مسند أحمد (٦/ ٣٤٢).
(٣) صحيح البخاري (٤٢٩٢).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٩٧).
(٥) سنن الترمذي (٤٧٤).
(٦) مسند أحمد (٦/ ١٤٥).

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن ابن راهويه عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها، ويدعها حتى نقول لا يصليها.

حدثنا الترمذي[3] قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال: حدثني موسى بن بلال عن عمه ثمامة بن أنس بن مالك عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصراً في الجنة من ذهب.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قلت: أكثر ما روي في صلاة الضحى أنها اثنتا عشرة ركعة، وأقل ما روي أنها ركعتان فمن شاء أقل ومن شاء أكثر.

وأفضل وقتها ما روى مسلم[4] في إفراده من حديث زيد بن أرقم أنه رأى قوماً يصلون الضحى. فقال: لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل. إن رسول الله ﷺ قال: صلاة الأوابين حين ترمض الفصال.

(٩٦) باب
صلاة الكسوف

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا سليمان بن كثير قال:

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٩٧).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٢١).
(٣) سنن الترمذي (٤٧٣) وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وكذا في تحفة الأشراف (٥٠٥).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٥١٥ - ٥١٦).
(٥) مسند أحمد (٦/ ٧٦).

حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت:

خسفت الشمس على عهد النبي ﷺ، فأتى النبي ﷺ المصلى فكبر، فكبر الناس، ثم قرأ، فجهر بالقراءة وأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع رأسه فقال: سمع الله لمن حمده، ثم قام فقرأ فأطال القراءة، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع رأسه ثم سجد ثم قام ففعل في الثانية مثل ذلك، ثم قال:

إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا فعلوا ذلك فافزعوا إلى الصلاة.

أخرجه البخاري[1] عن ابن بكير عن الليث عن عقيل.

وأخرجه مسلم[2] عن محمد بن مهران عن الوليد عن الأوزاعي كلاهما عن الزهري.

وأخرجا[3] من حديث أبي موسى قال:

خسفت الشمس في زمان رسول الله ﷺ فقام فزعاً فخشي أن تكون الساعة حتى أتى المسجد فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود رأيته يفعله في صلاة قط، ثم قال:

إن هذه الآيات التي يرسلها الله، لا تكون لموت أحد، ولا لحياته ولكن الله عز وجل يرسلها يخوف بها عباده، فإذا رأيتم منها شيئاً فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره.

وأخرجا[4] من حديث ابن عباس قال:

---

(١) صحيح البخاري (١٠٤٦).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٦١٩ - ٦٢٠).

(٣) صحيح البخاري (١٠٥٩).

وصحيح مسلم (٢/ ٦٢٨ - ٦٢٩)

(٤) صحيح البخاري (١٠٥٢)

وصحيح مسلم (٢/ ٦٢٦)

انخسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى رسول الله ﷺ فقام قياماً طويلاً نحواً من قراءة سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال:

إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا عبد الأعلى قال: حدثنا يونس عن الحسن عن أبي بكرة قال:

كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام يجر ثوبه مستعجلاً حتى أتى المسجد، وثاب الناس إليه فصلى بهم ركعتين، فجلّى عنها ثم أقبل علينا فقال:

إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تبارك وتعالى يخوف بها عباده، ولا ينكسفان لموت أحد. قال: وكان ابنه عليه السلام مات. فإذا رأيتم منها شيئاً فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم.

انفرد باخراجه البخاري[2] فرواه عن قتيبة عن حماد بن زيد عن يونس.

(٩٧) باب
صلاة الاستخارة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا إسحاق بن عيسى قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموال المدني قال: حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال:

كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن يقول:

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٧).

(٢) صحيح البخاري (١٠٤٨).

(٣) مسند أحمد (٣/ ٣٤٤).

إذا هم أحدكم بالأمر، فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل:

اللهم إني استخيرك بعلمك، واستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم فإن كنت تعلم هذا الأمر - يسميه باسمه - خيراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره، ثم بارك لي فيه.

اللهم وإن كنت تعلمه شراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاصرفني عنه واصرفه عني، واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به.

انفرد باخراجه البخاري[1] فرواه عن قتيبة عن ابن أبي الموال.

قال الترمذي[2]: لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي الموال وهو شيخ مدني ثقة.

(٩٨) باب
صلاة التسبيح

أخبرنا هبة الله بن محمد بن الحصين قال: أخبرنا الحسن بن علي بن المذهب إجازة قال: أخبرنا علي بن عمر الدارقطني قال: حدثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث قال: حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال: حدثنا موسى بن عبد العزيز قال: حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال للعباس.

يا عماه ألا أعطيك، ألا أعلمك، ألا أخبرك، ألا افعل عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره قديمه وحديثه وخطاه وعده صغيره وكبيره، سره وعلانيته، عشر خصال. أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم، قلت:

---

(١) صحيح البخاري (١١٦٢).

(٢) سنن الترمذي (٤٨٠). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمس عشرة مرة ثم تركع، فقولها وأنت راكع عشراً ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً، ثم تهوي ساجداً فتقولها وأنت ساجد عشراً ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات.

إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة.

روى هذا الحديث أبو داود في سننه[١] عبد الرحمن بن بشر بالإسناد واللفظ.

أبواب قيام الليل

(٩٩) باب
فضل قيام الليل

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قال: أخبرنا أبو الحسين بن عبد الجبار قال: أخبرنا محمد بن علي بن الفتح قال: أخبرنا أبو الحسين ابن أخي ميمي قال: أخبرنا أبو علي بن صفوان قال: حدثنا أبو بكر القرشي قال: حدثني محمد بن سهل التميمي قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم، وهو قربة إلى ربكم، ومغفرة للسيئات، ومنهاة عن الإثم[٢].

---

(١) سنن أبي داود (١٢٩٧).

(٢) رواه ابن خزيمة (١١٣٥) والطبراني في الكبير (٨/ ١٠٩) والحاكم في المستدرك (١/ ٣٠٨) والبغوي في شرح السنة (٩٢٢) وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي (٣٥٤٩): هذا أصح من حديث إدريس عن بلال، وحسنه العراقي في تخريج الإحياء، والألباني في الإرواء (٤٥٢).

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي[1] قال: حدثنا حسن بن موسى قال: حدثنا يحيى بن دينار قال: حدثنا معاوية بن قرة قال: أتينا الحسن فسألناه، أي العبادة أشد؟ قال: فقال قائل منا: أشد العبادة الجهاد في سبيل الله عز وجل. وقال قائل: أشد العبادة الصلاة. وقال قائل: أشد العبادة الزكاة. وقال قائل: الصيام. قال: فقلت بيني وبين نفسي لأكلمنه. قال: قلت يا أبا سعيد إني لم أجد من العبادة شيئاً أشد من الورع. قال: فقال: لا أبالك، وهل ينفع شيء من هذا إلا بالورع. قال: فقال الحسن: إني لم أجد من العبادة شيئاً أشد من الصلاة في جوف هذا الليل.

(١٠٠) باب
فضل قوام الليل

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا علي بن عبدالله قال: حدثنا هشيم قال مجالد أخبرنا عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة يضحك الله إليهم: رجل يقوم الليل، والقوم إذا صفوا للصلاة، والقوم إذا صفوا للقتال.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا روح وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا عطاء بن السائب عن مرة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: عجب ربنا من رجلين. رجل ثار عن وطائه ولحافه من بين حيه وأهله إلى صلاته فيقول ربنا: أيا ملائكتي انظروا إلى عبدي ثار من فراشه ووطائه من بين حيه وأهله إلى صلاته رغبة فيما عندي، وشفقة مما عندي. ورجل غزا في سبيل الله عز وجل فانهزم، فعلم ما عليه من الفرار، وماله في الرجوع فرجع حتى اهريق دمه. فيقول الله عز وجل لملائكته: انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي، ورهبة مما عندي، حتى أهريق دمه.

---

(١) الزهد لأحمد (٢/ ٢٢٦).

(٢) مسند أحمد (٣/ ٨٠).

(٣) مسند أحمد (١/ ٤١٦) وقال شاكر (٣٩٤٩): إسناده صحيح

(١٠١) باب
ذكر النزول في الليل إلى السماء الدنيا

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري قال: أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن والأغر صاحب أبي هريرة أن أبا هريرة أخبرهما عن رسول الله ﷺ قال: ينزل ربنا تبارك اسمه كل ليلة حتى يبقى ثلث الليل الآخر إلى السماء الدنيا فيقول: من يدعوني فأستجيب له، ويستغفرني فأغفر له، ومن يسألني فأعطيه.

أخرجه البخاري[٢] عن القعنبي.

وأخرجه مسلم[٣] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك عن الزهري.

قال محمد بن إسحاق بن خزيمة: الحجازيون يقولون أبو مسلم، وقد يكون للرجل ابنان فيكنى باسميهما، كما كان يكنى عثمان ذو النورين، أبا عبدالله وأبا عمرو. وذكر أبو بكر الخطيب في الأسماء المبهمة: أن هذا الأغر اسمه سلمان وليس بأبي مسلم.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأغر قال: أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أنهما شهدا على النبي ﷺ أنه قال: إن الله عز وجل يمهل حتى يذهب ثلث الليل ثم ينزل فيقول: هل من سائل، هل من تائب، هل من مستغفر، هل من مذنب. قال: فقال له رجل حتى يطلع الفجر. قال: نعم.

انفرد باخراجه مسلم[٥].

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٦٧)، وقال شاكر (٧٦١١): إسناده صحيح.
(٢) صحيح البخاري (١١٤٥)
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٢١).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٤).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٥٢٣).

وذكر الترمذي[1] في جامعه أن أصح الروايات عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: حتى يبقى ثلث الليل الآخر.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال: حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن أبي الأحوص عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: إذا كان ثلث الليل الباقي يهبط الله عز وجل إلى السماء الدنيا، ثم يفتح أبواب السماء، ثم يبسط يده جل وعز فيقول: هل من سائل يعطى سؤله. فلا يزال كذلك حتى يسطع الفجر.

وفي الباب عن علي وجبير بن مطعم، ورفاعة الجهني، وأبي الدرداء؛ وعثمان بن أبي العاص(*).

(١٠٢) باب
وقت قيام النبي ﷺ بالليل

حدثنا البخاري[3] قال: أخبرنا عبدان قال: أخبرني أبي عن شعبة عن أشعث قال: سمعت أبي قال سمعت مسروقاً قال: سألت عائشة أي العمل كان أحب إلى النبي ﷺ قالت: الدائم. قلت: متى كان يقوم. قالت: يقوم إذا سمع الصارخ.

وأخرجه مسلم[4] عن هناد عن أبي الأحوص عن أشعث. قال لنا محمد بن ناصر: الصارخ الديك، وأول ما يصيح: نصف الليل.

وفي الصحيحين[5] من حديث عائشة. أن النبي ﷺ كان ينام أول الليل ويقوم لآخره.

---

(١) سنن الترمذي (٤٤٦).

(٢) مسند أحمد (١/ ٣٨٨) وقال شاكر (٣٦٧٣): إسناده صحيح

(*) آخر الجزء الرابع عشر من الأصل.

(٣) صحيح البخاري (١١٣٢) و(٦٤٦١).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥١١).

(٥) صحيح البخاري (١١٤٦).

صحيح مسلم (١/ ٥١٠).

(١٠٣) باب
إيقاظ أحد الزوجين الآخر لقيام الليل

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال: حدثني القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته فصلت، فإن أبت نضح في وجهها الماء.

ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فصلى، فإن أبى نضحت في وجهه الماء.

وروى أبو داود في سننه[٢] عن الأغر عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ:

استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا جميعاً ركعتين، كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات.

(١٠٤) باب
ما يقول إذا قام لصلاة الليل

حدثنا البخاري[٣] قال: حدثنا علي بن عبدالله قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا سليمان عن طاوس سمع ابن عباس قال: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجد قال: اللهم لك الحمد، أنت قيّم السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت ملك السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق، وقولك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمد حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت، ولا إله غيرك.

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٥٠) و٤٣٦) وقال شاكر (٧٤٠٤): إسناده صحيح

(٢) سنن أبي داود (١٣٠٩).

(٣) صحيح البخاري (١١٢٠).

قال سفيان : وزاد عبد الكريم أبو أمية : ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وأخرجه مسلم[1] أيضاً .

وأخرجا[2] جميعاً من حديث ابن عباس قال :

بت عند خالتي ميمونة فاستيقظ رسول الله ﷺ فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران .

(١٠٥) باب
ابتداء صلاة الليل بركعتين خفيفتين

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا هشيم عن أبي حرة عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين .

انفرد باخراجه مسلم[4] فرواه عن يحيى بن يحيى عن هشيم .

واسم أبي حرة واصل بن عبد الرحمن .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا محمد بن سلمة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا قام أحدكم يصلي بالليل ، فليبدأ بركعتين خفيفتين .

انفرد باخراجه مسلم[6] فرواه عن أبي بكر عن أبي أسامة عن هشام .

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٣٢ ـ ٥٣٣) .
(٢) صحيح البخاري (٦٣٥٢) .
وصحيح مسلم (١/ ٥٢٦ ـ ٥٢٧) .
(٣) مسند أحمد (٦/ ٣٠) .
(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٣٢) .
(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٣٢) ، وقال شاكر (٧١٧٦) : إسناده صحيح
(٦) صحيح مسلم (١/ ٥٣٢) .

(١٠٦) باب
كيف تكون القراءة في صلاة الليل

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا يحيى بن إسحاق قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبدالله بن رباح الأنصاري عن أبي قتادة. أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: مررت بك وأنت تقرأ وأنت تخفض من صوتك فقال: إني أسمعت من ناجيت. قال: ارفع قليلاً. وقال لعمر: مررت بك وأنت تقرأ وأنت ترفع من صوتك فقال: إني أوقظ الوسنان، وأطرد الشيطان. قال: اخفض قليلاً.

(١٠٧) باب
صلاة الليل مثنى مثنى

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رجل يا رسول الله، كيف تأمرنا أن نصلي من الليل؟.

قال: يصلي أحدكم مثنى مثنى، فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى من الليل.

انفرد باخراجه البخاري[٣] فرواه عن عارم عن حماد بن زيد عن أيوب.

حدثنا الترمذي[٤] قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

قال الترمذي: وقد اختلف أهل العلم فرأى بعضهم أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وهو قول الشافعي وأحمد.

---

(١) سنن الترمذي (٤٤٧) وقال الترمذي هذا حديث غريب.
(٢) مسند أحمد (٢/ ٥ و٤٨) وقال شاكر (٤٤٩٢ و٥٠٨٥): إسناده صحيح
(٣) صحيح البخاري (٤٧٣).
(٤) سنن الترمذي (٥٩٧).

وقال بعضهم صلاة الليل مثنى مثنى، ورأوا صلاة التطوع بالنهار أربعاً وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك.

(١٠٨) باب
فضل وسط الليل

قد روي في حديث أبي ذر أنه قال: سألت النبي ﷺ أي صلاة الليل أفضل فقال: نصف الليل وقليل فاعله[١]. ونقل أن داود عليه السلام قال: يا رب أي ساعة أقوم لك.

فأوحى الله تعالى إليه، يا داود لا تقم أول الليل ولا آخره ولكن قم في شطر الليل حتى تخلو بي وأخلو بك، وارفع إليّ حوائجك.

(١٠٩) باب
فضل وقت السحر

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا أبو معاوية ومحمد بن عبيد قالا: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال:

قال رسول الله ﷺ، من خشي منكم أن لا يقوم من آخر الليل، فليوتر من أوله ثم ليرقد، ومن طمع منكم أن لا يقوم من آخر الليل، فليوتر من أوله ثم ليرقد، ومن طمع منكم أن يقوم من آخر الليل فليوتر من آخر الليل، فإن قراءة آخر الليل محضورة وذلك أفضل.

انفرد باخراجه مسلم[٣] فرواه عن أبي بكر عن أبي معاوية.

حدثنا الترمذي[٤] قال: حدثنا عبدالله بن عبد الرحمن قال: أخبرنا

---

(١) رواه ابن حبان (٤/ ١١٧ . الإحسان و(٦٤٨ ـ موارد) دون قوله «وقليل فاعله» وابن المبارك في الزهد (١٢١٧) والبيهقي في السنن (٣/ ٤) والبغوي في شرح السنة (٩٤٤)تاماً.

(٢) مسند أحمد (٣/ ٣١٥).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٢٠).

(٤) سنن الترمذي (٣٥٧٩).

إسحاق بن موسى قال: حدثنا معن قال: حدثني معاوية بن صالح عن ضمرة بن حبيب قال: سمعت أبا أمامة يقول حدثني عمرو بن عبسة أنه سمع النبي ﷺ يقول: أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

ورواه أبو داود[1] في سننه عن عمرو بن عبسة قال: قلت يا رسول الله أي الليل أسمع. قال: جوف الليل الآخر فصل ما شئت فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلي الصبح.

وروي عن طاوس أن رجلاً أتاه وقت السحر فقال: أهو نائم، فقال: ما كنت أرى أن أحداً ينام في السحر.

ونقل أن داود عليه السلام سأل جبريل أي الليل أفضل؟ فقال: ما أدري إلا أن العرش يهتز من السحر[2].

(١١٠) باب
من قام كل الليل

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا: أخبرنا حمد بن أحمد قال: أخبرنا أحمد بن عبدالله الحافظ[3] قال: حدثنا سليمان قال: حدثنا أبو يزيد القراطيسي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا ابن جابر قال: حدثني سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر.

أنه كان يحيي الليل صلاة ثم يقول يا نافع أسحرنا؟ فيقول لا فيعاود الصلاة ثم يقول: يا نافع أسحرنا. فأقول: نعم، فيقعد ويستغفر ويدعو حتى يصبح.

---

(١) سنن أبي داود (١٢٧٧).
(٢) الزهد لأحمد (١/ ١٥١).
(٣) حلية الأولياء (١/ ٣٠٣).

حدثنا عبدالله[1] قال: حدثنا أبي قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال: حج مسروق فما نام إلا ساجد على وجهه.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا ابن جابر قال:

كنا نغازي عطاء الخراساني، وكان يحيى الليل صلاة، فإذا ذهب من الليل ثلثه أو نصفه نادانا وهو في فسطاطه نداء يسمعنا[2].

يا عبد الرحمن بن زيد، ويا زيد بن زيد، ويا هشام بن الغاز، ويا فلان، ويا فلان قوموا فتوضأوا وصلوا قيام هذا الليل، وصيام هذا النهار، أيسر من شراب الصديد، ومقطعات الحديد الوحاء ثم الوحاء ثم يقبل على صلاته.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبو سعيد الأشج قال: حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد عن أبيه قال:

كان زبيد قد قسم علينا الليل أثلاثاً، ثلثاً عليه وثلثاً عليّ وثلثاً على أخي، فكان زبيد يبدأ فيقوم ثلثه ثم يضربني برجله، فإذا رأى مني كسلاً قال: ثم يا بني أنا أقوم عنك. قال: ثم يجيء إلى أخي فيضربه برجله، فإذا رأى منه كسلاً قال: نم يا بني أنا أقوم عنك. قال: فيقوم حتى يصبح[3].

وقيل لامرأة كانت تخدم عامر بن قيس كيف كانت عبادة عامر؟ قالت: ما صنعت له طعاماً قط بالنهار فأكله إلا بالليل، ولا فرشت له فراشاً بالليل فاضطجع عليه بالنهار.

وروي عن عمر بن المنكدر أن أمه قالت له: يا بني إني لأشتهي أن أراك نائماً، فقال: يا أماه والله إن الليل ليرد عليّ فيهولني فيتقصى عني، وما قضيت منه أربي.

---

(١) الزهد لاحمد (٢/ ٢٨٥)
(٢) حلية الأولياء (٥/ ١٩٣)
(٣) حلية الأولياء (٥/ ٣١ ـ ٣٢).

ونقل عن سليمان التيمي أنه صلى الغداة بوضوء العتمة أربعين سنة[1] رمكث منصور بن زاذان يصلي الفجر بوضوء العشاء عشرين سنة. ومكث هشيم كذلك عشرين سنة.

وممن اشتهر بقيام الليل كله، وصلاة الغداة بوضوء عشاء الآخرة سعيد بن المسيب[2]، وصفوان بن سليم، وأبو حازم، ومحمد بن المنكدر المدنيون، وفضيل بن عياض، ووُهيب بن الورد المكيان، وطاوس، ووهب بن منبه[3] اليمانيان، والربيع بن خثيم والحكم الكوفيان، وأبو سليمان الداراني وعلي بن بكار[4] الشاميان، وأبو عبدالله الخواص، وأبو عاصم الخواص العباديان وحبيب أبو محمد، وأبو جابر السلماني الفارسيان، وسليمان التيمي، ومالك بن دينار، ويزيد الرقاشي، وحبيب بن أبي ثابت، ويحيى البكاء، ورابعة العدوية المصريون.

(١١١) باب
من قام الليل بآية

حدثنا الترمذي[5] قال: حدثنا محمد بن نافع البصري قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن إسماعيل بن مسلم العبدي عن أبي المتوكل الناجي عن عائشة قالت: قام النبي ﷺ بآية من القرآن ليلة.

وفي حديث أبي ذر قال: قام النبي ﷺ بآية ليلة يرددها ﴿ **إن تعذبهم فإنهم عبادك** ﴾[6] الآية[7].

(١) حلية الأولياء (٣/ ٢٨)
(٢) حلية الأولياء (٢/ ١٦٣)
(٣) حلية الأولياء (٤/ ٦٦ ـ ٦٧)
(٤) حلية الأولياء (٩/ ٣١٨)
(٥) سنن الترمذي (٤٤٨): هذا حديث حسن غريب.
(٦) سورة المائدة، الآية ١١٨
(٧) رواه أحمد في المسند (٥/ ١٥٦) والنسائي (٢/ ١٧٧). وابن ماجه (١٣٥٠) والحاكم في المستدرك (١/ ٢٤١) وابن خزيمة (١/ ٢٧١) معلقاً، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٤٣٧): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي[1] قال: حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن عجلان عن نسير قال:

صلى الربيع بن خثيم فقرأ بآية حتى أصبح **﴿ أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾**[2] الآية.

قال: فجعل يركع ويسجد بها حتى أصبح. وروي عن تميم الداري أنه قام ليلة بهذه الآية أيضاً. وروي عن الحسن أنه قام ليلة، فلم يزل يردد هذه الآية حتى أسحر **﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾**[3].

وعن الحسن بن حي، أنه قام ليلة بآية في **﴿ عم يتساءلون ﴾**[4].

(١١٢) باب
من قام الليل بركعة

حدثنا عبدالله[5] قال: حدثنا شيبان قال: حدثنا أبو هلال قال: حدثنا محمد يعني ابن سيرين قال: قالت امرأة عثمان رضي الله عنها لما أرادوا قتله: إن تقتلوه أو تدعوه فإنه كان يحيي الليل بركعة يقرأ فيها القرآن.

(١١٣) باب
من قام نصف الليل

حدثنا عبدالله[6] قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا إسماعيل قال: أخبرني صالح بن رستم عن عبدالله بن أبي مليكة قال: صحبت ابن عباس من المدينة إلى مكة ومن مكة إلى المدينة، فكان يصلي ركعتين وكان يقوم شطر الليل

---

(١) الزهد لاحمد (٢/ ٢١٧)

(٢) سورة الجاثية: ٢١.

(٣) سورة إبراهيم الاية ٣٤

(٤) حلية الأولياء (٧/ ٣٢٨). سورة النبأ، الاية ١

(٥) الزهد لاحمد (٢/ ٤٠) وحلية الأولياء (١/ ٥٧).

(٦) الزهد لاحمد (٢/ ١٢٩).

يكثر والله في ذاكم التسبيح .

(١١٤) باب
من طرد خوفه نومه

حدثنا عبدالله[١] قال: حدثني أحمد بن إبراهيم قال: حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس عن سفيان قال:

بلغنا أن أم الربيع بن خثيم كانت تنادي ابنها الربيع تقول: يا بني يا ربيع ألا تنام، فيقول: يا أماه من جن عليه الليل وهو يخاف البيات حق له أن لا ينام، قال: فلما بلغ ورأت ما يلقى من البكاء والسهر نادته فقالت:

يا بني لعلك قتلت قتيلاً، قال: نعم يا والدة قد قتلت قتيلاً، قالت: ومن هذا القتيل يا بني حتى نتحمل إلى أهله فيعفون، والله لو يعلمون ما تلقى من السهر والبكاء بعد، لقد رحموك، فقال: يا والدة هي نفسي .

حدثنا عبدالله[٢] قال: حدثني أبي قال: حدثنا سيار قال: حدثنا جعفر قال:

قالت ابنة الربيع بن خثيم يا أبتاه، مالي أرى الناس ينامون ولا أراك تنام قال: يا بنية إن أباك يخاف البيات .

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا حرب بن شداد قال: حدثنا حصين عن إبراهيم عن همام بن الحارث أنه كان يدعو: اللهم ارزقني سهراً في طاعتك . قال: فما كان ينام إلا هنيهة وهو قاعد[٣].

وقد روي عن شداد بن أوس، أنه كان إذا أوى إلى فراشه كأنه حبة على مقلى فيقول: اللهم إن ذكر جهنم لا يدعني أنام، فيقوم إلى مصلاه[٤].

---

(١) الزهد لأحمد (٢/ ٢٢١)
(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢١٨)
(٣) حلية الأولياء (٤/ ١٧٨) .
(٤) حلية الأولياء (١/ ٢٦٤)

وكان طاوس يفترش فراشه ثم يضطجع فيتقلى كما تتقلى الحبة على المقلى ثم يثبت فيدرجه ويستقبل القبلة حتى الصباح ويقول: طير ذكر جهنم نوم العابدين.

وقال محمد بن سوقة: لو رأيت طلحة وزبيداً لعلمت أن وجوههم قد أخنقها سهر الليل وطول القيام، وكانا ممن لا يتوسد الفراش.

ونقل عن عمر بن عبد العزيز[1] ورياح القيسي[2]، أنهما كانا بالليل يغلان أنفسهما بالغل ويتضرعان.

وروى القاسم بن أسد الشيباني قال: كان ربيعة نازلاً عندنا، فكان يقوم فيصلي ليلاً طويلاً، فإذا كان السحر، نادى بأعلى صوته يا أيها الركب المعرسون، أكل هذا الليل ترقدون، ألا تقومون فترحلون، قال: فيتواثبون فيسمع من ها هنا باك، ومن ها هنا داع، ومن ها هنا قارىء، ومن ها هنا متوضىء. فإذا طلع الفجر نادى بأعلى صوته عند الصباح، يحمد القوم السري.

(١١٥) باب
فضل ساعة تكون في الليل

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: إن في الليل لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا آتاه إياه وذاك كل ليلة.

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن الأعمش.

---

(١) حلية الأولياء (٥/ ٢٩١).
(٢) حلية الأولياء (٦/ ١٩٥).
(٣) مسند أحمد (٣/ ٣١٣).
صحيح مسلم (١/ ٥٢١).

(١١٦) باب
الترجيع بالآية من آخر الليل

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا ابن إدريس قال: سمعت ليثاً عن عبد الرحمن بن الأسود قال: كانوا يحبون أن يرجعوا بالآية من آخر الليل.

وروت أم سعيد بن علقمة النخعي قالت: كان بيننا وبين داود الطائي حائط قصير وكنت أسمع حسه عامة الليل لا يهدأ، قالت: وربما سمعته يقول:

همك عطل عليّ الهموم وحالف بيني وبين السهاد، وشوقي إلى النظر إليك أوثق مني الشهوات، وحال بيني وبين اللذات. فأنا في سجنك أيها الكريم مطلوب. قالت: وربما ترنم بالآية فأرى أن جميع نعيم الدنيا مجمع في ترنمه[١].

(١١٧) باب
ما يصنع من قام لصلاة الليل فاستعجم القرآن على لسانه

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإنه إذا صلى وهو ينعس، لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه.

أخرجه البخاري[٣] عن ابن يوسف عن مالك.

وأخرجه مسلم[٤] عن محمد بن نمير عن أبيه كلاهما عن هشام.

وفي إفراد البخاري[٥] من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: إذا نعس أحدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرأ.

---

(١) حلية الأولياء (٧/ ٣٥٦ - ٣٥٧).
(٢) مسند أحمد (٦/ ٥٦)، عن ابن نمير عن هشام به.
(٣) صحيح البخاري (٢١٢).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٤٢ - ٥٤٣).
(٥) صحيح البخاري (٢١٣).

(١١٨) باب
من كان له ورد فنام عنه

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا أبو جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: ما من رجل تكون له ساعة من الليل يقومها فينام عنها إلا كتب له أجره وكان نومه عليه صدقة تصدق به عليه.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله.

(١١٩) باب
كيف يستدرك ورده من نام عنه

حدثنا الترمذي[٢] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا أبو صفوان عن يونس عن ابن شهاب أن السائب بن يزيد وعبيدالله أخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القاريّ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول، قال رسول الله ﷺ: من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه بالليل.

انفرد باخراجه مسلم[٣] فرواه عن هارون بن معروف عن ابن وهب عن يونس واسم أبي صفوان عبدالله بن سعيد المكي.

وعبيدالله: هو عبدالله بن عتبة.

(١٢٠) باب
ذم من كان يقوم الليل فترك ذلك

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا معاوية وابن مبارك

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٦٣).

(٢) سنن الترمذي (٥٨١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٥١٤ ـ ٥١٥).

(٤) مسند أحمد (٢/ ١٧٠) وقال شاكر (٦٥٨٤): إسناده صحيح.

عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: يا عبدالله لا تكونن مثل فلان، كان يقوم الليل فترك قيام الليل.

أخرجه البخاري[1] عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك.

وأخرجه مسلم[2] عن أحمد بن يوسف عن عمرو بن أبي سلمة كلاهما عن الأوزاعي.

أبواب صلاة الجمعة

(١٢١) باب
فضل يوم الجمعة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا علي بن إسحاق قال: أخبرنا عبدالله قال: أخبرنا يونس عن الزهري قال: اخبرني عبد الرحمن الأعرج أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام، وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها.

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن حرملة عن أبي الزناد عن الأعرج فزاد فيه ولا تقوم الساعة إلا يوم الجمعة.

وقد روى أبو داود[5] في سننه من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال:

خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، وما من دابة إلا وهي مسيخة يوم الجمعة من حين يصبح حتى تطلع الشمس شفقاً من الساعة إلا الجن والإنس.

---

(١) صحيح البخاري (١١٥٢).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨١٤).
(٣) مسند أحمد (٢/ ٤٠١).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٥).
(٥) سنن أبي داود (١٠٤٦).

قال الخطابي[1]: ومعنى مسيخة: مصغية مستمعة، يقال أصاخ، وأساخ بمعنى واحد.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو قال: حدثنا زهير يعني ابن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري عن أبي لبابة البدري أن رسول الله ﷺ قال:

سيد الأيام يوم الجمعة وأعظمها عنده، وأعظم عند الله من يوم الفطر، ويوم الأضحى، وفيه خمس خلال:

خلق الله تبارك وتعالى فيه آدم، وأهبط فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفى آدم صلى الله عليه وسلم، وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا أتاه الله إياه ما لم يسأل حراماً وفيه تقوم الساعة، وما من ملك يقرب، ولا سماء، ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا هن يشفقن من يوم الجمعة.

حدثنا عبدالله قال: حدثني الحسن بن عبد العزيز الجروي قال: حدثنا معاذ بن خالد قال: حدثنا عمارة بن زاذان عن ثابت البناني قال:

كان مطرف يسكن البادية، فإذا كان يوم الجمعة ركب فيجيء إلى الجمعة قال: فمر بمقابر فنعس فرأى أهل القبور على أفواه القبور فقالوا: هذا يذهب إلى الجمعة، قال: وتعرفون الجمعة من غيرها؟ قالوا: نعم ونعرف ما تقول الطير في جو السماء، قال: وما تقول؟ قال: تقول: سلام سلام ليوم صالح[3].

(١٢٢) باب
فضل ليلة الجمعة

حدثنا عبدالله قال: حدثنا هارون بن عبدالله قال: حدثنا سيار قال: حدثنا جعفر قال: سمعت أبا عمران الجوني قال:

---

(١) معالم السنن (٢/ ٣).

(٢) مسند أحمد (٣/ ٤٣٠).

(٣) الزهد لأحمد (٢/ ٢٠٠ ـ ٢٠١) وحلية الأولياء (٢/ ٢٠٥) من غير هذا الطريق.

بلغنا أنه لم تأت ليلة الجمعة قط إلا أحدثت لأهل السماء في السماء نزعة(١).

قال جعفر: وحدثنا ثابت البناني قال: بلغني أن الله تبارك وتعالى ملائكة معهم ألواح من فضة وأقلام من ذهب يطوفون، ويكتبون من صلى ليلة الجمعة ويوم الجمعة في جماعة(٢).

(١٢٣) باب
النهي عن صوم يوم الجمعة مفرداً

حدثنا أحمد(٣) قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب الهجري عن جويرية أن رسول الله ﷺ دخل عليها يوم جمعة وهي صائمة فقال لها: أصمت أمس؟. قالت: لا، قال: فتصومين غداً؟. قالت: لا، قال: فافطري.

انفرد باخراجه البخاري(٤) فرواه عن مسدد عن يحيى عن شعبة.

وأخرج البخاري(٥) فرواه عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح وأخرجه مسلم(٦) عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح. جميعاً من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال:

لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده.

---

(١) عزاه السيوطي في نور اللمعة في خصائص الجمعة (ص: ٢٠٤) لزوائد الزهد لعبد الله بن الإمام أحمد.

(٢) عزاه السيوطي في نور اللمعة في خصائص الجمعة (ص: ٢٢١ ـ ٢٢٢) لزوائد الزهد لعبد الله بن الامام أحمد.

(٣) مسند أحمد (٦/ ٣٢٤).

(٤) صحيح البخاري (١٩٨٦).

(٥) صحيح البخاري (١٩٨٥).

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٨٠١).

وأخرجا[1] من حديث محمد بن عباد قال:

سألت جابر بن عبدالله أنهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة؟ قال: نعم ورب هذا البيت.

وفي إفراد مسلم[2] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصوم أحدكم.

(١٢٤) باب
ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة

حدثنا الترمذي[3] قال: حدثنا علي بن حجر قال: أخبرنا شريك عن مخول بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

كان رسول الله ﷺ يقرأ يوم الجمعة في صلاةالفجر تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن سعد وابن مسعود وأبي هريرة قلت.

وقد أخرج البخاري[4] ومسلم[5] حديث أبي هريرة في الصحيحين مثل حديث ابن عباس سواء.

---

(١) صحيح البخاري (١٩٨٤).
وصحيح مسلم (٢/ ٨٠١).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٠١).
(٣) سنن الترمذي (٥٢٠).
(٤) صحيح البخاري (٨٩١ و١٠٦٨).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٥٩٩).

(١٢٥) باب
البكـور إلى الجمعـة

حدثنا البخاري[١] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قـال: أخبرنـا مالـك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يسمعون الذكر.

وأخرجه مسلم[٢] عن قتيبة عن مالك.

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا بن أبي ذئب عن الزهري عن أبي عبدالله الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

إذا كان يوم الجمعـة وقفت الملائكـة على أبواب المسجـد فيكتبون الأول فالأول فمثل المهجر إلى الجمعة كمثل الذي يهدي بدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كالذي يهدي كبشاً، ثم كالذي يهدي دجاجة، ثم كالـذي يهدي بيضـة، فإذا خرج الإمام وقعد على المنبر طووا صحفهم وجلسوا يسمعون الذكر.

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] جميعاً.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو وسمرة.

حدثنا البخاري[٦] قال: حدثنا علي بن عبدالله قال: حدثنا الوليد بن مسلم

(١) صحيح البخاري (٨٨١).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٢).
(٣) مسند أحمد (٢/ ٥٠٥).
(٤) صحيح البخاري (٩٢٩).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٧).
(٦) صحيح البخاري (٩٠٧).

قال: حدثنا يزيد بن أبي مريم قال: حدثنا عباية بن رفاعة قال: أدركني أبو عبس وأنا ذاهب إلى الجمعة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

من أغبرت قدماه في سبيل الله حرمت قدماه على النار.

انفرد باخراجه البخاري.

(١٢٦) باب
في آداب الجمعـة

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا هناد قال: حدثنا معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا واستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة، وزيادة ثلاثة أيام، ومن مس الحصى فقد لغا.

انفرد باخراجه مسلم[٢] فرواه عن يحيـى بن يحيـى عن أبي معاوية.

وأخرجه[٣] من حديث سهل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا معاوية يعني ابن هشام قال: حدثنا شيبـان عن فراس عن عطية عن أبي سعيد عن نبي الله ﷺ قال:

إذا تطهر الرجل فأحسن الطهور ثم أتى الجمعة، فلم يلغ، ولم يجهل حتى ينصرف الإمام كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة.

---

(١) سنن الترمذي (٤٩٨) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٨).
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٧).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٩).

وفي الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مؤمن يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه إياه، والمكتوبات كفارات لما بينهن.

حدثنا أحمد(١) قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عمر بن محمد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن سعيد عن أوس بن أوس عن النبي ﷺ قال: إذا كان يوم الجمعة فغسل أحدكم رأسه، واغتسل ثم غدا أو ابتكر ثم دنا فاستمع وأنصت، كان له بكل خطوة خطاها كصيام سنة وقيام سنة.

وقد روى هذا الحديث أبو داود(٢) في سننه فزاد فيه: ومشى ولم يركب.

ورواه الترمذي(٣) من طريق آخر عن أوس بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: من اغتسل يوم الجمعة وغسل، وبكر وابتكر، ودنا واستمع، وأنصت، كان له بكل خطوة يخطوها أجر سنة صيامها وقيامها.

قال وكيع المعنى: من اغتسل هو وغسل امرأته.

قال الخطابي(٤): من رواه غسّل بالتشديد فليس بجيد إنما هو غسل، واغتسل بالتخفيف ويتأول على وجهين: أن يكون أراد به اتباع اللفظ والمعنى واحد كما قال واستمع وأنصت ومشى ولم يركب. والثاني: أن يكون أراد غسل الرأس، وخص الرأس بالغسل، لما على رؤوسهم من الشعر لحاجتهم إلى تنظيفه ومعالجته. وأما الاغتسال فإنه عام في البدن كله. وكذا قال ابن المبارك معنى الحديث: غسل رأسه واغتسل.

حدثنا البخاري(٥) قال: حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري قال أخبرني أبي عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٨).
(٢) سنن أبي داود (٣٤٥).
(٣) سنن الترمذي (٤٩٦) وقال الترمذي: حديث حسن.
(٤) إصلاح غلط المحدثين (١٢).
(٥) صحيح البخاري (٨٨٣).

لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر، ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته ثم يخرج ولا يفرق بين اثنين، ثم يصلي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى.

(١٢٧) باب
إثم من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة

حدثنا الترمذي[1] قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا رشدين بن سعد عن زَبَّانَ بن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة أخذ جسراً إلى جهنم.

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين.

والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا أن يتخطى الرجل يوم الجمعة رقاب الناس وشددوا في ذلك.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عباد بن عباد المهلبي عن هشام بن زياد عن عثمان بن أرقم بن أبي الأرقم المخزومي عن أبيه، وكان من أصحاب النبي ﷺ قال: إن الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين الاثنين بعد خروج الإمام كالجار قصبه في النار.

وفي الباب عن جابر.

(١٢٨) باب
قصر الخطبة

حدثنا مسلم[3] قال: حدثنا شريح بن يونس قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر عن أبيه عن واصل بن حيان قال: قال أبو وائل خطبنا أبو عمار

---

(١) سنن الترمذي (٥١٣).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٤١٧).
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٥٩٤).

فأوجز وأبلغ، فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان، لقد أبلغت وأوجزت، فلو كنت تنفست فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مأنية من فقهه فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة فإن من البيان سحراً.

انفرد باخراجه مسلم.

وفي إفراده[1] من حديث جابر بن سمرة قال:

كنت أصلي مع النبي ﷺ الصلوات فكانت صلاته قصراً، وخطبته قصراً.

(١٢٩) باب
النهي عن الكلام والإمام يخطب

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا حماد يعني ابن خالد عن مالك وابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة أنصت فقد لغوت.

أخرجه البخاري[3] عن يحيى بن بكير.

وأخرجه مسلم[4] عن قتيبة كلاهما عن الليث عن عقيل عن الزهري.

(١٣٠) باب
إثم من تكلم والإمام يخطب

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٥٩١).
(٢) مسند أحمد (٢/ ٥٣٢).
(٣) صحيح البخاري (٩٣٤).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٣).
(٥) مسند أحمد (١/ ٢٣٠)، وقال شاكر (٢٠٣٣): إسناده حسن.

من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفاراً، والذي يقول له أنصت ليس له جمعة.

وقد سبق في الباب قبله من قال أنصت فقد لغا.

(١٣١) باب
الركوع من دخل والإمام يخطب

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فجلس فقال النبي ﷺ: إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين ثم ليجلس.

انفرد باخراجه مسلم[٢].

(١٣٢) باب
ما يصلى بعد الجمعة

حدثنا الترمذي[٣] قال: حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ، أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين.

أخرجه البخاري[٤] عن ابن بكير عن الليث عن عقيل.

وأخرجه مسلم[٥] عن زهير عن سفيان عن عمرو كلاهما عن الزهري.

وقد روى مسلم[٦] في إفراده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: من

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣١٦ ـ ٣١٧).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٥٩٧).
(٣) سنن الترمذي (٥٢١) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
(٤) صحيح البخاري (١١٦٥).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٦٠١).
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٦٠٠).

كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً.

وروى عن ابن مسعود أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً.

قال الترمذي[1]: وبحديث ابن عمر يقول الشافعي وأحمد.

وإلى فعل ابن مسعود يذهب سفيان الثوري وابن المبارك.

وقال إسحاق: إن صلى في المسجد يوم الجمعة صلى أربعاً، وإن صلى في بيته صلى ركعتين. واحتج بأن النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته. وبقوله: من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً[2].

وقال أبو بكر الأثرم:

الوجه في هذه الأحاديث أن ذلك كله جائز.

(١٣٣) باب
ذكر الساعة التي في يوم الجمعة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا الليث قال: أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه. وأشار رسول الله ﷺ بيده يقللها.

أخرجه البخاري[4] عن القعنبي.

وأخرجه مسلم[5] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك.

---

(١) سنن الترمذي (٥٢٣).
(٢) سنن الترمذي (٥٢٣) والحديث في صحيح مسلم (٢/ ٦٠٠).
(٣) مسند أحمد (٢/ ٤٨٥ - ٤٨٦) عن عبد الرحمن بن مالك عن مالك به.
(٤) صحيح البخاري (٩٣٥).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٣ - ٥٨٤).

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو يسأل ربه شيئاً إلا أتاه إياه.

أخرجاه في الصحيحين[2].

وفي الباب عن حذيفة وأبي سعيد.

فصـــــل

واختلفت الرواية في هذه الساعة المرجوة.

حـدثنا مسلم[3] قـال: حدثنـا علي بن خشرم قـال: أخبرنـا ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى قال: قال لي عبدالله بن عمر: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعـة؟ قال: قلت: نعم، سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة.

انفرد باخراجه مسلم.

وفي حديث جابر عن النبي ﷺ: التمسوها فيما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس[4].

(١٣٤) باب
ذم المتخلفين عن الجمعـة

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا أبو داود يعني الطيالسي قال: حدثنا زهير قال:

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣١٢).

(٢) صحيح البخاري (٥٢٩٤ و٦٤٠٠).
وصحيح مسلم (٢/ ٥٨٤).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٤).

(٤) رواه النسائي (٣/ ٩٩) وأبو داود (١٠٤٨) والحاكم في المستدرك (١/ ٢٧٩) بنحوه، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ في الفتح (٢/ ٤٢٠).

(٥) مسند أحمد (١/ ٤٢٢) وقال شاكر (٤٠٧): إسناده صحيح.

حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله عن النبي ﷺ أنه قال لقوم يتخلفون عن الجمعة: لقد هممت أن آمر رجلاً يصلي بالناس ثم أحرق على رجال بيوتهم يتخلفون عن الجمعة.

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن أحمد بن يونس عن زهير.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام عن الحكم بن مينا أن ابن عمر وابن عباس حدثا أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد المنبر: لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم، وليكتبن من الغافلين.

أخرجه مسلم[3] في إفراده من حديث أبي هريرة بمعناه.

أبواب صلاة العيد

(١٣٥) باب
ليس في صلاة العيد آذان ولا إقامة

روى مسلم[4] في إفراده من حديث جابر بن سمرة قال: صليت مع رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة وأخرجا[5] في الصحيحين من حديث عطاء عن ابن عباس وجابر بن عبدالله قال: لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى.

(١٣٦) باب
التكبير في صلاة العيد

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا عبدالله بن عبد الرحمن سمعه

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٥٢).

(٢) مسند أحمد (١/ ٢٣٩)، وقال شاكر (٢١٣٢): إسناده صحيح.

(٣) صحيح مسلم (٢/٥٩١).

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٠٤)

(٥) صحيح البخاري (٩٦٠). وصحيح مسلم (٢/ ٦٠٤).

(٦) مسند أحمد (٢/ ١٨٠) قال شاكر (٦٦٨٨): إسناده صحيح.

من عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة سبعاً في الأولى وخمساً في الآخرة، ولم يصل قبلها ولا بعدها. قال أحمد: أنا أذهب إلى هذا.

وروى أبو دواد في سننه(١) من حديث عائشة أن رسول الله ﷺ كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات.

(١٣٧) باب
الأكل قبل صلاة عيد الفطر وعكسه الأضحى

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا أبو عبيدة الحداد قال: حدثنا ثواب بن عتبة عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يوم الفطر لا يخرج حتى يطعم، ويوم النحر لا يطعم حتى يصلي ويذبح.

وفي إفراد البخاري(٣) من حديث أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ لا يغد ويوم الفطر حتى يأكل ثمرات ويأكلهن وتراً.

(١٣٨) باب
خروج النساء يوم العيد

روى البخاري(٤) ومسلم(٥) في الصحيحين من حديث أم عطية قالت:

أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور، وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين، وأما الحيض فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزلن مصلاهم.

---

(١) سنن أبي داود (١١٤٩).
(٢) مسند أحمد (٥/ ٣٥٢).
(٣) صحيح البخاري (٩٥٣).
(٤) صحيح البخاري (٩٧٤).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٦٠٥ - ٦٠٦).

وفي لفظ آخر[1]:

كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى تخرج الحيض يكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته وفي لفظ[2]: فقلت يا رسول الله: على إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج يعني في العيد. قال: لتلبسها صاحبتها من جلبابها ويشهدن الخير ودعوة المؤمنين.

(١٣٩) باب
الرجوع يوم العيد من غير الطريق التي خرج فيها

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنافليح عن سعيد بن الحارث عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ إذا خرج إلى العيدين رجع في غير الطريق الذي خرج فيه.

انفرد باخراجه البخاري[4].

وفي إفراده[5] من حديث جابر بن عبدالله قال: كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق.

---

(١) صحيح البخاري (٩٧١).
وصحيح مسلم (٢/ ٦٠٦).
(٢) صحيح البخاري (٣٥١) و(٩٨٠).
(٣) مسند أحمد (٢/ ٣٣٨).
(٤) لم نجده في البخاري وانظر: فتح الباري (٢/ ٤٧٤) وتغليق التعليق لابن حجر (٢/ ٣٨٢ - ٣٨٤).
(٥) صحيح البخاري (٩٨٦).

(١) باب
إثم مانع الزكـاة

حدثنا أحمد(١) قال: حدثنا محمد بن عبيد وابن نمير المعنى قالا: حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال: أتيت رسول الله ﷺ، وهو في ظل الكعبة، فقال: «هم الأخسرون ورب الكعبة هم الأخسرون ورب الكعبة». قال: فأخذني غم، وجعلت أَتَنَفَّس، قال: قلت: هذا شَرٌّ حدث فيَّ. قال: قلت: من هم فداك أبي وأمي. قال: الأكثرون، إلا من قال في عباد الله: هكذا، وهكذا، وهكذا أَوْ قليلٌ مَا هُم.

ما من رجل يموت فيترك غَنَماً أو إبلاً أو بَقَراً لم يُؤَدِّ زكاتها إلا جاءته يوم القيامة أعظم ما تكون وأسمن حتى تطأه بأظلافها وتنطحه بقُرونها حتى يقضي بين الناس، ثم تعود أُولاها على أُخراها.

وقال ابن نُمير: كلما نفذت أُخْراها عادت عليه أُولَاها.

أخرجه البخاري(٢) عن عمر بن حفص عن أبيه.

وأخرجه مسلم(٣) عن أبي بكر عن وكيع عن الأعمش.

---

(١) مسند أحمد (٥/ ١٥٢).

(٢) أخرجه البخاري مقطعاً فأخرج أوله حتى قوله «إلا من قال هكذا وهكذا (٦٦٣٨). وأخرج تتمته (١٤٦٠) انظر: النكت الظراف (١١٩٨١) وفتح الباري (٣/ ٣٢٤).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٦٨٦) تاماً.

حدثنا أحمد(١) قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط، وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها وأخفافها، ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها، وتطؤه بقوائمها، ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها إلا جاءت أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء ولا منكسر قرنها، ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاع أقرع يتبعه فاغراً فاه فإذا أتاه فرّ منه فيناديه ربه خذ كنزك الذي خبأته فأنا أغنى منك، فإذا رأى أن لا بد له منه سلك يده في فيه فقضمها قضم الفحل.

قال أبو الزبير: وسمعت عبيد بن عمير يقول: قال رجل: يا رسول الله ما حق الإبل؟. قال حلبها على الماء وإعارة دلولها وإعارة فحلها ومنيحتها، وحمل عليها في سبيل الله.

قال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول، ثم سألنا جابراً عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير.

انفرد باخراجه مسلم(٢) فرواه عن ابن راهويه عن عبد الرزاق.

حدثنا مسلم(٣) قال: حدثنا سويد بن سعيد قال: حدثنا حفص يعني ابن ميسرة عن زيد بن أسلم أن أبا صالح ذكوان أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

ما من صاحب ذَهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه،

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣٢١).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٦٨٤ - ٦٨٥).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٦٨٠ - ٦٨١).

كلما ردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.

قيل يا رسول الله فالإبل؟.

قال: ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها، ومن حقها حلبها يوم وردها، إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.

قيل يا رسول الله والبقر والغنم.

قال: ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئاً ليس فيها عقصاء ولا جلحاء تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها كلما مر عليه أولاها رُدّ عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.

انفرد باخراجه مسلم.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي عمر الغداني قال:

كنت عند أبي هريرة جالساً فمر رجل من بني عامر بن صعصعة فقيل له: هذا أكثر عامري مالاً. فقال أبو هريرة: ردوه إلي فردوه، فقال: نبئت أنك ذو مال كثير.

فقال العامري: أي والله إن لي لمائة حمراء، ومائة أدماء، حتى عد من ألوان الإبل، وأفنان الرقيق، ورباط الخيل، فقال أبو هريرة:

إياك وأخفاف الإبل، إياك وأظلاف الغنم، يردد ذلك عليه حتى جعل لون العامري يتغير أو يتلون.

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٨٩).

فقال: ما ذاك يا أبا هريرة. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كانت له الإبل لا يعطي حقها [في] نجدتها ورسلها، قلنا يا رسول الله ما نجدتها ورسلها؟

قال: في عسرها ويسرها فإنها تأتي يوم القيامة كأغذ ما كانت وأكثره وأسمنه وآثره ثم يبطح لها بقاع قرقر فتطؤه كل ذات ظلف بظلفها وتنطحه كل ذات قرن بقرنها إذا جاوزته أخراها أعيدت عليه أولاها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين الناس فيرى سبيله.

وذكر نحو حديث مسلم في البقر والغنم ولم يذكر الذهب والفضة.

حدثنا البخاري[1] قال: حدثنا [علي بن] عبدالله بن منير سمع أبا النضر يقول: حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبدالله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريره قال: قال رسول الله ﷺ:

من آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مثل له ماله شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة يأخذ بلهزمتيه أي شدقيه يقول: أنا مالك، أنا كنزك ثم تلا هذه الآية: **﴿ولا يحسبن الذين يبخلون بما أتاهم الله من فضله هو خير لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة﴾**

انفرد به البخاري.

(٢) باب
قتال الإمام مانع الزكاة

حدثنا البخاري[2] قال: حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أن أبا هريرة قال: لما توفي النبي ﷺ واستخلف أبا بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر: يا أبا بكر، كيف تقاتل الناس وقد قال النبي ﷺ:

---

(١) صحيح البخاري (١٤٠٣).
(٢) صحيح البخاري (٦٩٢٤).

«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحق، وحسابه على الله».

فقال أبو بكر: والله لأقاتلن بين من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها.

قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق.

وأخرجه مسلم[1] عن قتيبة عن الليث.

(٣) باب
زكاة الفطـر

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري قال: حدثنا معن قال: حدثنامالك عن نافع عن عبدالله بن عمر:

أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر وصاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين.

أخرجه البخاري[3] عن عبدالله بن يوسف.

وأخرجه مسلم[4] عن قتيبة كلاهما عن مالك.

وأخرجا[5] من حديث موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر.

أن رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥١ ـ ٥٢).
(٢) سنن الترمذي (٦٧٦) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
(٣) صحيح البخاري (١٥٠٤).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٧٧).
(٥) صحيح البخاري (١٥٠٩).
وصحيح مسلم (٢/ ٦٧٩).

وأخرجا[1] من حديث أبي سعيد الخدري قال:

كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام أو صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من اقط أو صاعاً من زبيب.

(١) صحيح البخاري (١٥٠٦).
وصحيح مسلم (٢/ ٦٧٨).

(١) باب
الحث على الصدقة

روى البخاري[١] ومسلم[٢] في صحيحيهما من حديث حارثة بن وهب الخزاعي قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

تصدقوا فيوشك الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي أُعطيها، لو جئتنا بها بالأمس قبلتها، وأما الآن فلا حاجة لي بها فلم يجد من يقبلها.

وروى البخاري[٣] في إفراده من حديث ابن مسعود قال: قال النبي ﷺ: أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟. قالوا: يا رسول الله، ما منا أحد إلا ماله أحب إليه. قال: فإن ماله ما قدم، ومال وارثه ما أخر.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا أبو الأشهب عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ نظر إلى رجل يصرف راحلته في نواحي القوم فقال النبي ﷺ:

من كان عنده فضل من ظهر، فليعد به على من لا ظهر له، من كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له، حتى رُئينا أنه لا حق لأحد منا في فضل.

---

(١) صحيح البخاري (١٤١١ و١٤٢٤).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٠).
(٣) صحيح البخاري (٦٤٤٢).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٤).

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن شيبان عن أبي الأشهب.

(٢) باب
فضل الصدقة

حدثنا البخاري[2] قال: حدثنا ابن منير سمع أبا النضر قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل.

وأخرجه مسلم[3] أيضاً.

حدثنا الترمذي[4] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن سعيد بن يسار أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

ما تصدق أحد بصدقة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيمينه، وإن كانت تمرة فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربي أحدكم فلُوَّه أو فصيله.

أخرجه مسلم[5] عن قتيبة بهذا اللفظ، وهذا هو الحديث الأول.

وقد أخرج مسلم[6] في إفراده من حديث أبي مسعود والأنصاري قال: جاء رجل بناقة مخطومة، فقال هذه في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة.

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٤).
(٢) صحيح البخاري (١٤١٠).
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٢).
(٤) سنن الترمذي (٦٦١) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٢).
(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٥٠٥).

حدثنا الترمذي[1] قال: حدثنا عقبة بن مكرم قال: حدثنا عبدالله بن عيسى الخزاز عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

إن الصدقة لتطفىء غضب الرب وتدفع ميتة السوء.

وأخبرناه عالياً يحيى بن علي قال: أخبرنا ابن المسلمة قال: حدثنا ابن أخي ميمى قال: حدثنا البغوي قال: حدثنا عقبة قال الترمذي هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وفي حديث بريدة عن النبي ﷺ أنه قال: لا يخرج أحد شيئاً من الصدقة حتى يفك عنها لحى سبعين شيطاناً[2].

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد قال: كان رجل في قوم صالح عليه السلام قد آذاهم فقالوا: يا نبي الله ادع الله عليه. فقال: اذهبوا فقد كفيتموه. قال: وكان يخرج كل يوم فيحتطب، قال: فخرج يومئذ ومعه رغيفان، فأكل أحدهما وتصدق بالآخر، واحتطب ثم جاء بحطبه سالماً. قال: فجاؤوا إلى صالح عليه السلام، فقالوا له: قد جاء بحطبه سالماً لم يصبه شيء، قال: فدعاه صالح فقال له: أي شيء صنعت اليوم؟. قال: خرجت ومعي قرصان تصدقت بأحدهما وأكلت الآخر، قال: فقال صالح: حل حطبك، فحله فإذا فيه أسود مثل الجذع عاض على جذل من الحطب. قال: فقال بها دفع عنه يعني الصدقة. الجذل: أصل الشجرة، وأصل كل شيء جذله، ومنها أناجذيلها المحكك.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن مغيث بن سُميّ قال:

---

(١) سنن الترمذي (٦٦٤).

(٢) رواه أحمد في المسند (٣/ ٣٥٠) وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٥٧) والحاكم في المستدرك (١/ ٤١٧) والبيهقي في السنن (٤/ ١٨٧). وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٦٨).

تعبد راهب من بني إسرائيل في صومعة ستين سنة، قال: فنظر يوماً في غبّ سماء فأعجبته الأرض فقال: لو نزلت فمشيت في الأرض ونظرت فيها، قال: فنزل ونزل معه برغيف، فعرضت له امرأة، فتكشفت له، فلم يملك نفسه أن وقع عليها، فأدركه الموت وهو على تلك الحال. قال: وجاء سائل فأعطاه الرغيف ومات. فجيء بعمل ستين سنة فوضع في كفة، وجيء بخطيئته فوضعت في كفة فرجحت بعمله حتى جيء بالرغيف فوضع من عمله. فرجح بخطيئته[1].

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قال: أخبرنا حمد بن أحمد قال: حدثنا أحمد بن عبدالله الحافظ[2] قال: حدثنا عبدالله بن محمد قال: حدثنا محمد بن شبلي قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال: حدثنا أبو عثمان عن أبي بردة قال:

لما حضرت أبا موسى الوفاة قال: يا بني اذكروا صاحب الرغيف، قال: كان رجل يتعبد في صومعة أداه سبعين سنة، لا ينزل إلا في يوم واحد، قال: فشبه أو سب الشيطان في عينه امرأة. قال: فكان معها سبعة أيام أو سبع ليال، قال: ثم كشف الرجل غطاؤه، فخرج تائباً، كلما خطا خطوة صلى وسجد، فآواه الليل إلى دكان عليه اثنا عشر مسكيناً فأدركه العيا فرمى بنفسه بين رجلين منهم وكان ثم راهب يبعث إليهم بأرغفة فيعطي كل إنسان رغيفاً.

فجاء صاحب الرغيف فأعطى كل إنسان رغيفاً، ومر على ذلك الرجل الذي خرج تائباً، فظن أنه مسكين فأعطاه رغيفاً، فقال صاحب المتروك لصاحب الرغيف: مالي لم تعطني رغيفي، فقال: تراني أمسكته عنك، سل هل أعطيت أحداً منكم رغيفين، قالوا: لا، فقال: تراني أمسكته عنك، والله لا أعطيك الليلة شيئاً، فعمد التائب إلى الرغيف الذي دفعه إليه فدفعه إلى الرجل الذي تُرك، فأصبح التائب ميتاً، قال:

فوزنت السبعون سنة بالسبع الليالي، فرجحت الليالي، فوزن الرغيف

(١) حلية الأولياء (٦/ ٦٨ - ٦٩).

(٢) حلية الأولياء (١/ ٢٦٣).

بالسبع الليالي فرجح الرغيف. فقال أبو موسى: يا بني اذكروا صاحب الرغيف.

وقال مالك بن دينار أخذ السبع صبياً فتصدقت أمه برغيف فرمى به السبع قال: فنوديت لقمة بلقمة(١).

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا: أخبرنا حمد بن أحمد قال: حدثنا أحمد بن عبدالله(٢) الحافظ قال: حدثنا منصور بن أحمد العدل قال: حدثنا عثمان بن أحمد السماك قال: حدثنا الحسن بن عمرو قال: سمعت بشر بن الحارث يقول:

الصدقة أفضل من الحج والعمرة والجهاد، ثم قال: ذاك يركب ويرجع ويراه الناس، وهذا يعطي سراً لا يراه إلا الله عز وجل.

(٣) باب
قوله عليه السلام على كل مسلم صدقة

حدثنا أحمد(٣) قال: حدثنا عبد الرحمن قال: أخبرنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: على كل مسلم صدقة، قيل: أفرأيت إن لم يجد، قال: يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق، قال: أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل، قال: يعين ذا الحاجة الملهوف، قال: أفرأيت إن لم يفعل، قال: يأمر بالخير أو بالعدل، قال: أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل، قال: يمسك عن الشر فإنه له صدقه أخرجه البخاري(٤) عن آدم.

وأخرجه مسلم(٥) عن أبي موسى عن ابن مهدي كلاهما عن شعبة.

---

(١) حلية الأولياء (٢/ ٣٨٤).
(٢) حلية الأولياء (٨/ ٣٣٩).
(٣) مسند أحمد (٤/ ٣٩٥).
(٤) صحيح البخاري (٦٠٢٢).
(٥) صحيح مسلم (٢/٦٩٩).

حدثنا البخاري[1] قال: أخبرنا إسحاق قال: أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: كل سلامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقة، ويعين الرجل على دابته فيحمله عليها أو يرفع له عليها متاعه، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، ويميط الأذى عن الطريق صدقة.

وأخرجه مسلم[2].

حدثنا مسلم[3] قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء قال: حدثنا مهدي قال: حدثنا واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر عن النبي ﷺ أنه قال: يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى.

انفرد بإخراجه مسلم الدوسي في إفراده من حديث[4] عائشة عن النبي ﷺ: أنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجراً عن طريق الناس، أو شوكة أو عظماً، أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى، فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار.

(٤) باب
اختيار الأجود للصدقة

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا هشام عن

---

(١) صحيح البخاري (٢٧٠٧ و٢٨٩١ و٢٩٨٩).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٩).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٩٩).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٨).

أبيه قال: إذا جعل أحدكم لله تبارك وتعالى شيئاً، فلا يجعل له ما يستحي أن يجعله لكريمه فإن الله تعالى أكرم الكرماء، وأحق من اختير له[١].

(٥) باب
التصدق بالمحبوب

حدثنا البخاري[٢] قال: حدثنا عبدالله بن سلمة عن مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاري المدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه بِيُرحاء ، وكانت مستقبلة المسجد، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب.

قال أنس: فلما نزلت: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾[٣] قام أبو طلحة فقال: يا رسول الله: إن الله يقول: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ وإن أحب الأموال إلي بِيرُحاء فإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها حيث أراك الله. فقال: بخ ذلك مال رايح أو رابح ـ شك ابن مسلمة ـ وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين. قال أبو طلحة: أفعل ذلك يا رسول الله. فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه.

وأخرجه مسلم[٤] عن يحيى بن يحيى عن مالك.

وفي بعض ألفاظ الصحيح[٥] قال أنس: فجعلها لحسان وأبي بن كعب وكانا أقرب إليه مني.

وفي حديث حميد عن أنس نحو هذا الحديث فقال فيه: لو استطعت أن

---

(١) حلية الأولياء (٢/ ١٧٧) من غير هذا الطريق.
(٢) صحيح البخاري (١٤٦١).
(٣) سورة آل عمران، الآية ٩٢
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٣ ـ ٦٩٤).
(٥) صحيح البخاري (٢٢٥٧).

أسرها لم أعلنها. فقال: اجعلها في فقراء أهلك[1].

وأخرج مسلم[2] في إفراده من حديث عمر بن الخطاب أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أصبت أرضاً لم أصب مالاً أحب إليّ ولا أنفس عندي منها، فقال: إن شئت تصدقت بها. فتصدق بها عمر على أن لا تباع ولا توهب في الفقراء وذي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل بالمعروف غير متمول مالاً ويطعم.

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا: أخبرنا حمد بن أحمد قال: حدثنا أبو نعيم الحافظ[3] قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سنان قال: حدثنا محمد بن إسحاق السراج قال: حدثنا عمرو بن زرارة قال: حدثنا أبو عبيدة الحداد عن عبدالله بن أبي عثمان قال:

كان عبدالله بن عمرأعتق جاريته التي يقال رميثة، وقال: إني سمعت الله عز وجل يقول في كتابه: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ وإني والله إن كنت لأحبك في الدنيا، اذهبي فأنت حرة لوجه الله.

قال أبو نعيم[4]: وحدثنا إبراهيم بن عبدالله قال: حدثنا محمد بن إسحاق قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي داود عن نافع قال: كان ابن عمر إذا اشتد عجبه بشيء من ماله قربه لربه عز وجل. قال نافع: كان رقيقه قد عرفوا ذلك منه، فربما شمر أحدهم فيلزم المسجد فإذا رآه ابن عمر على تلك الحال الحسنة أعتقه. فيقول له أصحابه: يا أبا عبد الرحمن والله ما بهم إلا أن يخدعوك. فيقول ابن عمر: فمن خدعنا بالله انخدعنا له. قال نافع: فلقد رأيتنا ذات عشية وراح ابن عمر على نجيب له قد أخذه بمال،

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/ ١١٥ و١٧٤ و٢٦٢) وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٥٧). وصححه الألباني على شرط البخاري

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٥٥)

(٣) حلية الأولياء (١/ ٢٩٥).

(٤) حلية الأولياء (١/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥).

فلما أعجبه سيره أناخه مكانه ثم نزل عنه فقال: يا نافع انزعوا زمامه ورحله وجللوه وأشعروه وأدخلوه في البُدْن.

وحدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال أن عبدالله بن عمر نزل الجحفة ـ وهو شاك ـ فقال:

إني لأشتهي حيتاناً فالتمسوا له فلم يجدوا إلا حوتاً واحداً، فأخذته امرأته صفية بنت أبي عبيد فصنعته ثم قربته إليه، فأتى مسكين حتى وقف عليه، فقال له ابن عمر: خذه. فقال أهله: سبحان الله قد عنّيتنا ومعنا زاد نعطيه فقال: إن عبدالله يحبه[1].

حدثنا عبدالله[2] قال: حدثني زياد بن أيوب قال: حدثنا علي بن يزيد قال: حدثنا عبد الرحمن بن عجلان عن بشير عن ربيع بن خثيم قال: وقف سائل على بابه فقال اطعموه سكراً. فقالوا: ما يصنع هذا بسكر، نطعمه خبزاً أنفع له. قال: ويحكم أطعموه سكراً فإن الربيع يحب السكر.

(٦) باب
أفضل أوقات الصدقة من العمر.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ أي الصدقة أفضل؟. قال: لَتُنبّأن أن تصدق وأنت شحيح صحيح، تأمل البقاء وتخاف الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، ألا وقد كان لفلان.

أخرجه البخاري[4] عن موسى عن عبد الواحد بن زيادة.

---

(١) حلية الأولياء (١/ ٢٩٧).
(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢٠٩) عن أبي هشام زياد بن أيوب عن أبي نعيم به.
(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٥٠) وقال شاكر (٧٤٠١): إسناده صحيح
(٤) صحيح البخاري (١٤١٩).

وأخرجه مسلم(١) عن زهير عن جرير كلاهما عن عمارة.

(٧) باب
فضل الصدقة على القرابة.

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله أنها قالت: قال رسول الله ﷺ للنساء: تصدقن ولو من حليكنّ. قالت: وكان عبدالله خفيف ذات اليد، فقلت له: أيسعني أن أضع صدقتي فيك، وفي بني أخي، أو بني أخ لي يتامى؟. فقال عبدالله: سلي عن ذلك النبي ﷺ. قالت: فأتيت النبي ﷺ، فإذا على بابه امرأة من الأنصار يقال لها زينب تسأل عما أسأل عنه، فخرج إلينا بلال، فقلنا: انطلق إلى رسول الله ﷺ فسله عن ذلك ولا تخبر من نحن. فانطلق إلى رسول الله ﷺ فقال: من هما؟. فقال: زينب. فقال: أي الزيانب. قال: زينب امرأة عبدالله، وزينب الأنصارية. فقال: نعم لهما أجران، أجر القرابة، وأجر الصدقة.

أخرجه البخاري(٣) عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه.

وأخرجه مسلم(٤) عن حسن بن الربيع عن أبي الأحوص كلاهما عن الأعمش.

حدثنا أحمد(٥) قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا هشام عن حفصة عن سلمان بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الصدقة على المسكين صدقة، والصدقة على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة.

حدثنا أحمد(٦) قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الحجاج عن الزهري عن

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧١٦).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٥٠٢).
(٣) صحيح البخاري (١٤٦٦).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٤ - ٦٩٥).
(٥) مسند أحمد (٤/ ١٨).
(٦) مسند أحمد (٥/ ٤١٦).

حكيم بن بشير عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ إن أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح. سمعت بعض العلماء يقول: إنما فضلت الصدقة على ذي الرحم الكاشح لمكان مخالفة النفس فأما إذا أعطيت من تحب فإنما تنفق على قلبك.

(٨) باب
تقديم الحقوق اللازمة على الصدقة.

حدثنا أحمد(١) قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن همام بن منبه قال: حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول.

أخرجه البخاري(٢) ومسلم(٣).

حدثنا البخاري(٤) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا هشام عن أبيه عن حكيم بن حزام عن النبي ﷺ قال: اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله.

وأخرجه مسلم(٥).

وأخرجا(٦) من حديث جابر بن سمرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: إذا أعطى الله عز وجل أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته.

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣١٩).
(٢) صحيح البخاري (١٤٢٨).
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٢١).
(٤) صحيح البخاري (١٤٢٧).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧١٧).
(٦) لم نجده في صحيح البخاري ولم يعزه إليه المزي في تحفة الاشراف، (٢٢٠٢) وهو في صحيح مسلم (٣/ ١٤٥٣ - ١٤٥٤).

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا روح قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: قال النبي ﷺ: «أفضل الصدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى».

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يحيى عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: تصدقوا. قال رجل: عندي دينار. قال: تصدق به على نفسك. قال: عندي دينار آخر. قال: تصدق به على زوجتك. قال: عندي دينار آخر. قال: تصدق به على ولدك. قال عندي دينار آخر. قال: تصدق به على خادمك قال: عندي دينار آخر. قال: أنت أبصر.

وقد روى أبو داود[3] في سننه من حديث جابر بن عبدالله قال: كنا عند رسول الله ﷺ، إذ جاءه رجل بمثل بيضة من ذهب فقال: يا رسول الله أصبت هذه من معدن، فخذها فهي صدقة ما أملك غيرها.

فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك، فأعرض عنه، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر فأعرض عنه، ثم أتاه من خلفه فأخذها رسول الله ﷺ فحذفه بها، فلو أصابته لأوجعته أو لعقرته، وقال رسول الله ﷺ: يأتي أحدكم بما يملك فيقول هذه صدقة، ثم يقعد يستكف الناس، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى.

قال الخطابي[4]:

في هذا الحديث من العلم أن الاختيار للمرء أن يستبقي لنفسه قوتاً وأن لا ينخلع من ماله أجمع لما يخاف عليه من فتنة الفقر وشدة نزاع النفس إلى ما خرج من يده، فيندم فيذهب ماله، ويبطل أجره ويصير كلاً على الناس.

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٥١ و٤٧١) وقال شاكر (٧٤١٣): إسناده صحيح.

(٣) سنن أبو داود (١٦٧٣).

(٤) معالم السنن للخطابي (٢/ ٢٥٤).

ولم ينكر على أبي بكر خروجه عن ماله أجمع لما علمه من صحة نيته وقوة نفسه، ولم يخف عليه الفتنة، كما خافها على الرجل الذي ردَّ عليه الذهب.

(٩) باب
التصدق بما حضر وإن قل.

حدثنا الترمذي[1] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الرحمن بن بُجَيْد عن جدته أم بُجَيْد وكانت ممن بايع رسول الله ﷺ أنها قالت لرسول الله ﷺ: إن المسكين ليقوم على بابي، فما أجد شيئاً أعطيه إياه. فقال لها رسول الله ﷺ: إن لم تجدي له شيئاً إلا ظلفاً محرقاً فادفعيه إليه في يده.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي العالية قال: كنت عند عائشة وعندها نسوة، فأتاها سائل فأمرت له بحبة عنب فتعجبن النسوة، فقالت: إن فيها ذراً كثيراً.

(١٠) باب
ما نقص مال من صدقة.

أخبرنا إسماعيل بن أحمد قال: أخبرنا محمد بن هبة الله الطبري قال: أخبرنا علي بن محمد بن بشران قال: أخبرنا الحسين بن صفوان قال: حدثنا عبدالله بن محمد قال: حدثنا يحيى بن أيوب قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر قال: أخبرني العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله عز وجل إلا رفعه الله عز وجل.

---

(١) سنن الترمذي (٦٦٥).

انفرد بإخراجه مسلم[1].

وفي الباب عن أم سلمة.

حدثنا عبدالله[2] قال: حدثني أبي عن عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن محمد بن واسع عن أبي العلاء بن عبدالله بن الشخير قال: أخبرني ابن أخي عامر بن عبد قيس:

أن عامراً كان يأخذ عطاءه فيجعله في طرف رداءه فلا يلقاه أحداً من المساكين يسأله إلا أعطاه، فإذا دخل على أهله رمى بها إليهم فيعدونها فيجدونها سواء كما أعطيها.

(١١) باب
من تصدق بما يمكنه وإن قل
بمن تصدق بما يمكنه وإن كثر.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: جاء ثلاثة نفر إلى النبي ﷺ فقال أحدهم: يا رسول الله كانت لي مائة دينار، فتصدقت منها بعشرة دنانير وقال الآخر يا رسول الله: كان لي عشرة دنانير فتصدقت بدينار. وقال الآخر: يا رسول الله لي دينار فتصدقت بعُشره. فقال رسول الله ﷺ: إنكم في الأجر سواء، كلكم تصدق بعشر ماله.

(١٢) باب
كراهية العود في الصدقة.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر حمل

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٠١).

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ١٧٥).

(٣) مسند أحمد (١/ ٩٦) وقال شاكر (٧٤٣): إسناده ضعيف.

(٤) مسند أحمد (١/ ٢٥) وقال شاكر (١٦٦): إسناده صحيح.

على فرس في سبيل الله فرآها أو بعض نتاجها يباع فأراد شراءه، فسأل النبي ﷺ عنه فقال: اتركها توافيك أو تلقيها جميعاً، وقال مرتين فنهاه وقال: لا تشتره ولا تعد في صدقتك.

أخرجه البخاري[1] عن الحميدي.

وأخرجه مسلم[2] عن ابن أبي عمر كلاهما عن ابن عيينة.

وفي بعض ألفاظ الصحيح[3]: وإن أعطاكه بدرهم فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه.

(١٣) باب
إذا وقعت الصدقة بيد من لا يصلح لم يسقط ثواب المتصدق

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا علي بن حفص قال: أخبرنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

قال رجل: لأتصدقن الليلة بصدقة، فأخرج صدقته في يد زانية، فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية.

ثم قال لأتصدقن الليلة بصدقة، فأخرج صدقته فوضعها في يد سارق.

فأصبحوا يتحدثون تصدق على سارق، ولأتصدقن الليلة بصدقة فأخرج الصدقة فوضعها في يد غني.

فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غني قال: فأتى فقيل له:

أما صدقتك فقد تقبلت، أما الزانية فلعلها أن تستعف به، وأما السارق فلعله

---

(١) صحيح البخاري (٢٦٣٦ و٢٩٧٠).
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٣٩).
(٣) صحيح البخاري (٢٦٢٣).
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٣٩).
(٤) مسند أحمد (٢/ ٣٢٢).

يستغني به، وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما أتاه الله .

أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] .

(١٤) باب
لا تقبل الصدقة بالحرام

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ :

لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور .

انفرد باخراجه مسلم[4] فرواه عن أبي بكر عن وكيع .

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي[5] قال: حدثنا حجاج قال: أخبرنا صالح المري قال: سمعت الحسن يقول:

أيها المتصدق على المسكين ارحم الذي ظلمت[*] .

(١٥) باب
أمر التجار بالصدقة

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا سفيان عن جامع بن أبي راشد وعاصم عن أبي وائل عن قيس بن أبي غرزة قال:

كنا نسمي السماسرة على عهد رسول الله ﷺ، فأتانا بالبقيع فقال: يا معشر

---

(١) صحيح البخاري (١٤٢١).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٩) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ٥٧) وقال شاكر (٥٢٠٥): إسناده صحيح .

(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٠٤) .

(٥) الزهد لأحمد (١/ ٢٤٥) .

(*) آخر الجزء الخامس عشر من الأصل .

(٦) مسند أحمد (٤/ ٦) .

التجار. فسمانا باسم أحسن من اسمنا أن البيع يحضره الحلف والكذب، فشوبوه بالصدقة.

(١٦) باب
من لم يرد سائلاً

أخبرنا عمر بن ظفر قال: أخبرنا محمد بن الحسن الباقلاني قال: أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي قال: أخبرنا أحمد بن محمد النيازكي قال: أخبرنا أبو الخير أحمد بن محمد الكرماني حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري[١] قال: حدثنا هشام بن عبد الملك قال: سمعت ابن عيينة قال: سمعت ابن المنكدر قال: سمعت جابراً قال: ما سئل النبي ﷺ شيئاً قط فقال لا.

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] جميعاً.

وقد روى أبو داود في سننه[٤] من حديث الحسين بن علي عن النبي ﷺ أنه قال: للسائل حق وإن جاء على فرس.

قال الخطابي[٥]:

معنى هذا الكلام الأمر بحسن الظن بالسائل، وأن لا يجبه بالتكذيب والرد مع إمكان الصدق، فربما كان له الفرس ووراء ذلك دين أو عيلة.

حدثنا عبدالله[٦] قال: حدثنا أبي حدثنا روح قال: حدثنا هشام عن الحسن قال: والله لقد أدركت أقواماً كانوا ما يردون سائلاً إلا بشيء ولقد كان الرجل منهم يخرج فيأمر أهله أن لا يردوا سائلاً. وقال بعض الحكماء: من انتجعك مؤملاً لك فقد أسلفك حسن الظن بك.

---

(١) الأدب المفرد للبخاري (٢٧٩).
(٢) صحيح البخاري (٦٠٣٤).
(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٨٠٥).
(٤) سنن أبي داود (١٦٦٥) والحديث في مسند أحمد (١/ ٢٠١) وقال شاكر (١٧٣٠): إسناده صحيح.
(٥) معالم السنن (٢/ ٢٥٠).
(٦) الزهد لأحمد (٢/ ٢٢٨).

(١٧) باب
ذم الشـح

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن الحارث عن أبي كثير عن عبدالله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش فإن الله تبارك وتعالى لا يحب الفحش ولا التفحش، وإياكم والشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالفجور ففجروا قال: فقام رجل، فقال يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟. قال: أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك. فقام ذاك أو آخر فقال: يا رسول الله أي الهجرة أفضل؟. قال: أن تهجر ما كره ربك تبارك وتعالى، والهجرة هجرتان، هجرة الحاضر والبادي. فهجرة البادي أن يجيب إذا دعي ويطيع إذا أمر. والحاضر أعظمهما بلية وأفضلهما أجراً.

وقد أخرج مسلم[٢] في إفراده من حديث جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ قال: اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دمائهم فاستحلوا محارمهم.

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا أبو بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قال عمر: يا رسول الله سمعت فلاناً يقول خيراً، ذكر أنك أعطيته دينارين. قال: لكن فلاناً يقول ذلك ولا يثني به. لقد أعطيته ما بين العشرة إلى المائة أو قال مائتين، وإن أحدكم ليسألني المسألة فأعطيها إياه فيخرج بها متأبطها، وما هي له إلا نار. قال عمر: يا رسول الله فلم تعطيهم؟. قال: إنهم يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل.

وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: لا يجتمع غبار في سبيل الله

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٥٩ ـ ١٦٠) وقال شاكر (٦٤٨٧): إسناده صحيح.
(٢) صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٦).
(٣) مسند أحمد (٣/ ١٦).

ودخان جهنم في جوف عبد أبداً، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً[1].

وفي حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق[2].

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: وأيّ داء أدوأ من البخل[3]. قال أبو محمد الرامهرمزي: إنما يشبه البخل بالداء لأنه يفسد الخلق ويدفع عن السؤدد، ويكسب سوء الثناء والمذمة، كما أن الداء يضعف الجسم ويبطل الشهوة، ويغبر اللون.

وقالت الحكماء: الكريم حر لأنه يملك ماله، والبخيل لا يستحق اسم الحرية لأن ماله يملكه، ولذلك قال البخل داء لأن البخيل إذا أنفق ألِمَ.

وذم أعرابي قوماً فقال: يصومون عن المعروف، ويفطرون على الفواحش.

(١٨) باب
من أخبار الأجـــواد

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا حماد عن ثابت عن أنس: أن رجلاً سأل النبي ﷺ فأعطاه غنماً بين جبلين، فأتى قومه فقال:

يا قوم أسلموا فإن محمداً يعطي عطاء رجل لا يخاف الفاقة، وإن كان الرجل ليجيء إليه ما يريد إلا الدنيا، فما يمشي حتى يكون دينه أحب إليه من الدنيا بما فيها.

---

(١) رواه أحمد (٢/ ٢٥٦) والترمذي (١٦٣٣ و٢٣١١) والنسائي (٦/ ١٣ ـ ١٤) وابن ماجه (٢٧٧٤) وابن حبان (١٥٩٩) والبيهقي (٩/ ١٦١)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه شاكر في شرح المسند (٧٤٧٤).

(٢) رواه الترمذي (١٩٦٢) والبخاري في الأدب المفرد (٢٨٢) وقال الترمذي: حديث غريب، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣٢).

(٣) رواه الحاكم (٤/ ١٦٣) من حديث أبي هريرة، وفي الباب عن جابر، وابن عباس، وكعب بن مالك، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٨١)، وهو في صحيح البخاري. (٣١٣٧)، ومسند أحمد (٣/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨) موقوف على أبي بكر.

(٤) مسند أحمد (٣/ ٢٥٩).

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن أبي بكر عن يزيد بن هارون عن حماد، وهو ابن سلمة.

وأخرجا[2] في الصحيحين من حديث أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ:

إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كانوا عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسواء فهم مني وأنا منهم.

وروي عن سعيد بن العاص: أنه كان يعشي الناس في رمضان فتخلف عنده ذات ليلة، شاب من قريش بعدما تفرق الناس، فقال له سعيد: أحسب أن الذي خلفك حاجة. قال: نعم، أصلح الله الأمير، قال: فضرب سعيد الشمعة بكمه فأطفاها ثم قال: ما حاجتك؟. قال: تكتب لي إلى أمير المؤمنين أن عليّ ديناً، وأحتاج إلى مسكن وخادم. قال: كم دينك؟. قال: ألفا دينار، وذكر ثمن المنزل والخادم فقال: نكفيك مؤونة السفر. أغد فخذها منا، فكان الناس يقولون: إن إطفاء الشمعة أحسن من إعطائه المال، لئلا يرى في وجهه ذل المسألة.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا إبراهيم بن حبيب بن الشهيد عن هشام قال:

كان آل ابن سيرين قل ما يدخل عليهم داخل إلا قربوا له طعاماً حتى إذا كان أخيراً وخفت حالهم كانوا يشترون من ذا البسر المقلوّ أو المطبوخ، فإذا دخل داخل قدموا له من ذلك البسر[3].

وروي عن داود الطائي: أنه احتجم، فدفع إلى الحجام ديناراً، فقيل له: هذا إسراف. فقال: لا عبادة لمن لا مروءة له[4].

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٨٠٦).

(٢) صحيح البخاري (٢٤٨٦) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٤٤ - ١٩٤٥).

(٣) حلية الأولياء (٢/ ٢٦٩ - ٢٧٠).

(٤) حلية الأولياء (٧/ ٣٥٤).

أخبرنا أبو منصور القزاز قال: أخبرنا أبو بكر بن ثابت[1] الحافظ قال: أخبرني الحسين بن محمد النصيبي قال: حدثنا إسماعيل بن سعيد المعدل قال: أخبرنا ابن دريد قال: أخبرنا أبو معاذ المؤدب قال: حدثنا أبو عثمان المازني قال: حدثني صاحب شرطة معن قال:

بينما أنا على رأس معن إذا هو براكب يوضع، قال: فقال معن: ما أحسب الرجل يريد غيري قال ثم قال. . . فقال لحاجبه: لا تحجبه، فجاء حتى مثل بين يديه فقال:

أصلحك الله قل ما بيدي   فما أطيق العيال إذ كثروا
ألح دهر رمى بكلكله   فأرسلوني إليك وانتظروا

فقال معن: وأخذته أريحية، والله لأعجلن أوبتك ثم قال: يا غلام ناقتي الفلانية، وألف دينار. فدفعها إليه وهو لا يعرفه.

(١٩) باب
من آثر على نفسه

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا علي بن إسحاق قال: أخبرنا عبدالله قال: أخبرنا عمر بن سعيد قال: حدثني ابن سابط أو غيره أن أبا جهل بن حذيفة قال:

انطلقت يوم اليرموك أطلب ابن عمي ومعي شنة من ماء وإناء فقلت: إن كان به رماق سقيته من الماء ومسحت به وجهه فإذا به ينشغ فقلت: أسقيك، فأشار: أن نعم، فإذا رجل يقول: آه، فأشار ابن عمي انطلق به إلي، فإذا هو هشام بن العاص أخو عمرو، فأتيته فقلت: أسقيك، فسمع آخر يقول، آه، فأشار هشام انطلق به إليه، فجئته، فإذا هو قد مات، ثم رجعت إلى هشام، فإذا هو قد مات، ثم أتيت ابن عمي فإذا هو قد مات.

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك ومحمد بن ناصر قالا: أخبرنا ابن المبارك بن

(١) تاريخ بغداد (١٣/ ٢٣٦).

عبد الجبار قال: أخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال: حدثنا أبو عمر بن حيويه، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأنباري قال: حدثني أبي قال: حدثني أحمد بن عبيد عن ابن الأعرابي قال:

استشهد عكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وجماعة من بني المغيرة، فأتوا بماء وهم صرعى، فتدافعوه حتى ماتوا ولم يذوقوه.

قال أحمد بن عبيدة أخبرنا الواقدي وابن الأعرابي قالا: أُتِي عكرمة بالماء فنظر إلى سهيل بن عمرو ينظر إليه، فقال: ابدأوا بذا، فنظر سهيل إلى الحارث بن هشام ينظر إليه فقال: ابدأوا بهذا، فماتوا كلهم قبل أن يشربوا، فمر بهم خالد بن الوليد فقال: بنفسي أنتم.

(٢٠) باب
بيان أن الباقي ما أخرج لله عز وجل

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عائشة أنهم ذبحوا شاة، فقال النبي ﷺ: ما بقي منها؟. قالت: ما بقي منها إلا كتفها. فقال: بقي كلها غير كتفها.

قال الترمذي: هذا حديث صحيح.

واسم أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل الهمداني.

وقد أخرج مسلم[٢] في افراده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال:

يقول العبد: مالي مالي، وإنما له ثلاث؛ ما أكل فأفنى، أو لبس فأبلى أو أعطى فاقتنى، ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس.

---

(١) سنن الترمذي (٢٤٧٠).
(٢) صحيح مسلم في (٤/ ٢٢٧).

(٢١) باب
صدقة من لا مال له

حدثنا مسلم[١] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن ابن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى، والنعيم المقيم. فقال: وما ذاك. فقالوا: يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا نتصدق، ويعتقون ولا نعتق، فقال رسول الله ﷺ: ألا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم، وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحداً أفضل منكم إلا من صنع مثل صنيعكم. قالوا: بلى يا رسول الله. قال: تسبحون وتكبرون وتحمدون في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة. قال أبو صالح: ثم رجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله ﷺ: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وأخرجه البخاري[٢] أيضاً إلا أنه لم يذكر قول أبي صالح.

وقد روى مسلم[٣] في افراده من حديث سمي أنه قال:

حدثت بعض أهل هذا الحديث فقال: وهمت. إنما قال لك:

تسبح الله ثلاثاً وثلاثين، وتحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وتكبر الله ثلاثاً وثلاثين. فرجعت إلى أبي صالح فقال: الله أكبر وسبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلاثاً وثلاثين.

حدثنا مسلم[٤] قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء قال: حدثنا مهدي قال: حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر أن أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا للنبي ﷺ:

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤١٦ - ٤١٧).
(٢) صحيح البخاري (٨٤٣ و٦٣٢٩).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤١٧).
(٤) صحيح مسلم (٦٩٧ - ٦٩٨).

يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم.

قال: أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون، إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة. قالوا: يا رسول أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر. قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيه وزر، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر.

انفرد بإخراجه مسلم.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا يعلى بن عبيد قال: حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول ذهب الأغنياء بالأجر يصلون، ويصومون، ويحجون. قال: وأنتم تصلون وتصومون وتحجون. قلت: يتصدقون ولا نتصدق. قال: وأنت فيك صدقة، رفعك العظام عن الطريق صدقة، وهدايتك الطريق صدقة، وعونك الضعيف صدقة، وبيانك عن الإثم صدقة، ومباضعتك امرأتك صدقة. قال: قلت يا رسول الله، نأتي شهوتنا ونؤجر. قال: أرأيت لو جعله في حرام، أكان يأثم؟. قلت: نعم. قال: فتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير.

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قال: أخبرنا عاصم بن الحسن قال: أخبرنا أبو الحسين بن بشران قال: أخبرنا ابن صفوان قال: أخبرنا أبو بكر القرشي[2] قال: حدثنا الحسن بن عيسى قال: حدثنا ابن المبارك[3] قال: أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الكلمة الطيبة صدقة[4].

(١) مسند أحمد (٥/ ١٥٤).

(٢) الصمت لابن أبي الدنيا (٣١٥).

(٣) الزهد لابن المبارك (٤٠٣).

(٤) رواه البخاري(٢٩٨٩)ومسلم (٢/ ٦٩٩) وأحمد (٢/ ٧٣٤).

(٢٢) باب

التصدق بالعرض عن الناس

أخبرتنا فاطمة بنت الحسين بن قصلويه قالت أخبرنا علي بن أحمد الملطي قال : حدثنا ابن رزقويه قال : حدثنا عمر بن جعفر الختلي قال : حدثنا ابراهيم الحربي قال : حدثنا ابن أبي الحارث قال : حدثنا أبو النضر قال : حدثنا محمد بن عبدالله القمي عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان يكثر أن يقول: أتعجزون أن تكونوا مثل أبي ضمضم ، رجل كان قبلكم كان يقول إذا أصبح اللهم إني تصدقت بعرضي على من ظلمني .

ورواه قتادة عن أنس فزاد فيه .

فلا يشتم من شتمه ولا يضرب من ضربه[١]

وروى ابراهيم الحربي من حديث عمرو بن عوف قال : قال رسول الله ﷺ: اغدوا عليّ بصدقاتكم . فغدوا عليه ، فقال : علبة بن زيد : اللهم إن نبيك أمرنا أن نتصدق وليس عندي شيء أتصدق به ، وإني قد تصدقت بعرضي ، فقال رسول الله ﷺ: أين المتصدق ؟ فلم يتكلم أحد . فقال : أين عُلبة . فقال : ها أنا ذا لم يكن لي شيء أتصدق به . فقال رسول الله ﷺ: بلى بعرضك فقبله الله منك[٢] .

وفي حديث آخر قال رجل : اللهم ليس لي مال أتصدق به ، فمن أصاب من عرضي شيئاً من المسلمين فهو صدقة .

فأوحى الله إلى النبي ﷺ أنه قد غفر له .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا هاشم قال : حدثنا الفرج قال : حدثنا لقمان قال : قال أبو الدرداء : إن ناقدت الناس ناقدوك، وإن تركتهم لم

---

(١) رواه أبو داود (٤٨٨٧) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٥) وضعفه الألباني في إرواء الغليل (٢٣٦٦) .

(٢) رواه البزار (٩٥٨ ـ كشف الأستار) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١١٤) : رواه البزار وفيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف .

يتركوك ، وإن هربت منهم أدركوك . قال : يا أبا الدرداء فما تأمرني ؟ قال : هب عرضك ليوم فقرك . قلت : والمراد بالعرض [ها] هنا النفس ، فكأنه يقول تصدقت على من ذكرني وليس العرض الأقارب فإنه ليس له أن يبيح شتم أهله[1]

(٢٣) باب
ذم المنان

حدثنا الترمذي[2] قال : حدثنا محمود بن غيلان قال : حدثنا أبو داود قال أنبأنا شعبة قال : أخبرني علي بن مدرك قال : سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث عن خرشة بن الحر عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم قلت : من هم يا رسول الله ، فقد خابوا وخسروا . قال : المنان ، والمسبل إزاره ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب .

انفرد بإخراجه مسلم[3] فرواه عن بندار عن غندر عن شعبة .

(٢٤) باب
إثم من أخذ الصدقة وهو غني عنها

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا جعفر بن سليمان قال : حدثنا عتيبة عن بريد بن أصرم قال : سمعت علياً يقول : مات رجل من أهل الصفة وترك دينارين أو درهمين . فقال رسول الله ﷺ : كيتان ، صلوا على صاحبكم .

---

(١) حلية الأولياء (١/ ٢١٨) من غير هذا الطريق .
(٢) سنن الترمذي (١٢١١)، وقال الترمذي حديث حسن صحيح .
(٣) صحيح مسلم (١/ ١٠٢) .
(٤) مسند أحمد (١/ ١٠١) وقال شاكر (٧٨٨) إسناده ضعيف ، وقد سقط شيخ أحمد (عفان) من طبعة شاكر فليتنبه .

(٢٥) باب

ذم المنان

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا اسماعيل قال : حدثنا معمر عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله عز وجل وليس في وجهه مزعة لحم .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا حفص بن غياث عن هشام عن أبيه عن الزبير بن العوام قال : قال رسول الله ﷺ : لأن يحمل الرجل حبلاً فيحتطب ثم يجيء فيضعه في السوق فيبيعه ثم يستغني به فينفقه على نفسه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه .

انفرد بإخراجه البخاري[٤] فرواه عن يحيى بن موسى عن وكيع عن هشام . وفي الصحيحين[٥] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : لأن يحتطب أحدكم حزمة خير من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه .

حدثنا البخاري[٦] قال : حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير أن حكيم بن حزام قال : سألت رسول

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٥) وقال شاكر (٤٦٣٨) إسناده في ذاته صحيح ، ولكنه هنا إسناد ناقص في الأصلين ، فإن الإمام أحمد لم يدرك معمراً ، بل ولد بعد وفاته ، فمن المحال أن يحدث عنه سماعاً ، إذ هو إنما يروي عن تلاميذه . ثم قال : وإن كنت أرجح في هذا الوضع أن يكون «إسماعيل بن ابراهيم» وهو ابن علية

(٢) صحيح البخاري (١٤٧٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٢٠) .

(٣) مسند أحمد (١/ ١٦٤) وقال شاكر (١٤٠٧) : إسناده صحيح

(٤) صحيح البخاري (٢٠٧٥) .

(٥) صحيح البخاري (٢٠٧٤) و (٢٣٧٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٢١) .

(٦) صحيح البخاري (٢٧٥٠) و٣١٤٣) .

الله ﷺ فأعطاني ، ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال : يا حكيم إن هذا المال خضر حلو ، فمن أخذه بسخاوة نفسي بورك له فيه ، ومن أخذه بإشراف نفسي لم يبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع ، واليد العليا خير من اليد السفلى .

قال حكيم : فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا .

فكان أبو بكر يدعو حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل شيئاً ، ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله . فقال : يا معشر المسلمين . إني أعرض عليه حقه الذي قسمه الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه .

فلم يرزأ حكيم أحداً من الناس بعد رسول الله ﷺ حتى توفي .

وأخرجه مسلم[1] أيضاً .

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة ، واليد السفلى هي السائلة .

وأخرجه مسلم[3] أيضاً .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا اسحاق بن يوسف عن سفيان عن ابن جريج عن القعقاع بن حكيم قال : كتب عبد العزيز بن مروان إلى ابن عمر أن ارفع إليّ حاجتك ، فكتب إليه أن رسول الله ﷺ كان يقول : إن اليد العليا خير من اليد السفلى ، وابدأ بمن تعول ، ولست أسألك شيئاً ولا أردّ رزقاً رزقنيه الله منك .

وفي حديث أم سلمة عن النبي ﷺ أنه قال : ما فتح رجل على نفسه باب

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧١٧) .
(٢) صحيح البخاري (١٤٢٩) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧١٧) .
(٤) مسند أحمد (٢/ ٤) وفيه شيخ سفيان : ابن عجلان ، بدلاً من ابن جريج وقال شاكر (٤٤٧٤): إسناده صحيح .

مسألة إلا فتح الله عز وجل عليه باب فقر .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا موسى بن داود قال :حدثنا عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي مليكة قال : ربما سقط الخطام من يد أبي بكر الصديق ، قال : فيضرب بذراع ناقته فينيخها فيأخذه . فقالوا له : أفلا تأمرنا نناولكه . فقال : إن حبي ﷺ أمرني أن لا أسأل أحداً شيئاً .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن قيس عن عبد الرحمن بن يزيد عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ: من يتقبل لي بواحدة ، وأتقبل له بالجنة ؟ قال : قلت أنا . قال : لا تسأل الناس شيئاً . فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب ، فلا يقول لأحد ناولنيه حتى ينزل فيتناوله .

حدثنا عبد الله[3] قال حدثني زكريا بن يحيى بن عبد الله الرقاشي قال : حدثني جدي قال : حدثنا يونس عن الحسن قال : لا تزال كريماً على الناس ، ولا يزال الناس يكرمونك ، ما لم تعاط ما في أيديهم، فإذا فعلت ذلك استخفوك ، وكرهوا حديثك وأبغضوك .

(٢٦) باب

لمن تحل المسألة

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا اسماعيل قال : أخبرنا أيوب عن هارون بن زيان عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق قال حملت حمالة فأتيت النبي ﷺ فسألته فيها فقال :

أقم حتى تأتينا الصدقة . فإما أن نحملها وإما أن نعينك فيها وقال : إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة :

---

(١) مسند أحمد (١/ ١١) وقال شاكر (٦٥) : إسناده ضعيف .

(٢) مسند أحمد (٥/ ٢٧٧) .

(٣) الزهد لأحمد (٢/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤) .

(٤) مسند أحمد (٥/ ٦٠) .

لرجل تحمل حمالة قوم فيسأل فيها حتى يؤديها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فيسأل فيها حتى يصيب قواماً من عيش أو سداداً من عيش ثم يمسك ، ورجل أصابته فاقة فيسأل حتى يصيب قواماً من عيش أو سداداً من عيش ثم يمسك . وأما ما سوى ذلك من المسائل يا قبيصة سحت يأكله صاحبه سحتاً .

انفرد بإخراجه مسلم [١] فرواه عن قتيبة عن حماد بن زيد عن هارون ولم يخرج البخاري لقبيصة شيئاً .

حدثنا الترمذي[٢] قال : حدثنا محمود بن غيلان قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ: إن المسألة كدّ يكدها الرجل وجهه إلا أن يسأل الرجل سلطاناً أو في أمر لا بد منه .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

قال الخطابي[٣] : معنى أن يسأل سلطاناً أن يسأله حقه من بيت المال الذي في يده ، وليس هذا على معنى استباحة الأموال التي تحربها ايدي السلاطين من غصب أملاك المسلمين .

حدثنا أحمد [٤]،قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن الأخضر بن عجلان قال : حدثني أبو بكر الحنفي عن أنس بن مالك عن رجل من الأنصار أتى النبي ﷺ فشكا إليه الحاجة فقال له النبي ﷺ: ما عندك شيء؟ فأتاه بحلس وقدح . فقال النبي ﷺ: من يشتري هذا؟ فقال رجل أنا آخذهما بدرهم . قال : من يزيد على درهم ، فسكت القوم ، فقال : من يزيد على درهم؟ فقال رجل : أنا آخذهما بدرهمين. فقال : هما لك ، ثم قال: إن المسألة لا تحل إلا لاحدى ثلاث ، ذي دم موجع أو

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٢) .

(٢) سنن الترمذي (٦٨١) .

(٣) معالم السنن (٢/ ٢٣٧) .

(٤) مسند أحمد (٣/ ١١٤) .

غرم مفظع أو فقر مدقع .

قال الخطابي[1] المدقع : الشديد ، وأصله من الدفعاء وهو التراب ، ومعْناه الفقر الذي يفضي به إلى التراب ولا يكون عنده ما يقي به التراب والدم الموجع : الذي يتحمل حمالة .

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا أخبرنا حمد بن أحمد بن عبد الله الأصبهاني[2] قال : حدثنا عمر بن أحمد بن جبير الصوفي قال : سمعت أبا أحمد بن كثير يقول : سمعت ابراهيم الحربي يقول : قمت يوم الجمعة وراء بشر الحافي أركع، فقام رجل رث الحال والهيئة ، فقال : يا قوم احذروا أن أكون صادقاً ، [وليس مع الاضطرار اختيار] ولا يسع السكوت عند العدم ، ولا السؤال مع الوجود ، وثم فاقة رحمكم الله ، قال : فرأيت بشراً أعطاه قطعة ، قال ابراهيم : فقمت إليه فأعطيته درهماً . فقلت : اعطني القطعة ، فقال : لا أفعل ، فقلت : هذان درهمان ، وكان معي عشرة دراهم صحاح ، فقلت : هذه عشرة دراهم فقال لي : ما هذا ، فأي شيء رغبتك في دانق تبذل فيه عشرة صحاحاً قلت : هذا رجل صالح ، فقال لي : فأنا في معروف هذا الرغب ، ولست أستبدل بالنعمة نقماً ، وإلى أن آكل هذه فرج عاجل أو منية قاضية، قال ابراهيم : فقلت انظر ومعروف من يد من فقلت : يا شيخ وعوه ، فقال لي : أحيا الله قلبك وجعلك ممن يشتري نفسه بكل شيء ولا تبيعها بشيء .

(٢٧) باب
اثم من سأل عن غنى

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا محمد بن فضيل قال : حدثنا عمارة عن أبي زرعة

---

(١) معالم السنن (٢/ ٢٤٠) .

(٢) حلية الأولياء (٨/ ٣٤٧ - ٣٤٨) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٣١) وقال شاكر (٧١٦٣) إسناده صحيح .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ: من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمراً ، فليستقل منه أو لستكثره.

انفرد بإخراجه [مسلم] [1] فرواه عن أبي كريب عن ابن فضيل.

وفي حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه قال : مسألة الغنى شين في وجهه[2] .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا يحيى بن آدم وابن أبي بكير قالا حدثنا اسرائيل عن [أبي] اسحاق عن حُبْشى بن جنادة قال : قال رسول الله ﷺ: من سأل من غير فقر فإنما يأكل الجمر .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ: من سأل وله ما يغنيه جائت [مسألته] يوم القيامة خدوشاً أو كدوحاً في وجهه. قالوا: يا رسول الله : وما غناه؟ قال: خمسون درهماً أو حسابها من الذهب.

قال الترمذي :[5] هذا حديث حسن ، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا الحديث .

فحدثنا محمود بن غيلان قال : حدثنا يحيى بن آدم قال : حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير بهذا الحديث فقال له عبد الله بن عثمان صاحب شعبة أو غير حكيم حدث بهذا فقال له : وما لحكيم لا يحدث عنه شعبة ، قال : نعم ، قال سفيان : سمعت زبيداً يحدث بهذا عن محمد بن عبد الرحمن.

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٠).

(٢) رواه احمد في المسند (٤/ ٤٢٦ و٤٣٦) والبزار (٩٢٢ كشف الأستار) والطبراني في الكبير (١٨/ ١٦٢ و١٦٤ و١٧٥) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٩٦) رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (٤/ ١٦٥) .

(٤) مسند أحمد (١/ ٤٤١) وقال شاكر (٤٢٠٧) : إسناده صحيح .

(٥) سنن الترمذي (٦٥٠) .

قال : الترمذي :[1] : والعمل على هذا عند بعض أصحابنا وبه يقول الثوري وعبد الله بن المبارك وأحمد وإسحاق قالوا : إذا كان عند الرجل خمسون درهماً لم تحل له الصدقة . ولم يذهب بعض أهل العلم إلى حديث حكيم ووسعوا في هذا وقالوا : إذا كان عنده خمسون درهماً أو أكثر وهو محتاج فله أن يأخذ من الزكاة . وهو قول الشافعي وغيره من أهل العلم .

وقال أبو سليمان الخطابي[2] : أما تحديده الغنى الذي تحرم معه الصدقة بخمسين درهماً فقد ذهب إليه قوم منهم سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه .

وأبى القول به آخرون ، وضعفوا الحديث للعلة التي ذكرها يحيى بن آدم وقالوا : ما رواه سفيان فليس فيه بيان أنه أسنده إنما قال حدثناه زبيد عن محمد بن عبد الرحمن فحسب .

قالوا : وليس في الحديث أن من ملك خمسين درهماً لم تحل له الصدقة إنما فيه أنه كره له المسألة فقط ، لأن المسألة إنما تكون مع الضرورة، ولا ضرورة لمن يجد ما يكفيه من وقته إلى المسألة.

وقال مالك والشافعي : لا حد للغنى ، وإنما يعتبر حال الانسان بوسعه وطاقته ، فإذا اكتفى بما عنده حرمت عليه الصدقة ، وإذا احتاج حلت له قال الشافعي : قد يكون الرجل بالدرهم غنياً مع الكسب ولا يغنيه الألف مع ضعفه في نفسه ، وكثرة عياله . وجعل أصحاب الرأي الحدّ مائتي درهم .

وأما الخموش[3] فهي الخدوش ، يقال خمشت المرأة وجهها إذا أخدشته بظفر أو حديدة أو نحوها . والكدوح : الآثار من الخدوش والعض ونحوه .

وقد روى في سننه من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال : لا تحل

---

(١) سنن الترمذي (٦٥١) .

(٢) معالم السنن للخطابي (٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧) .

(٣) معالم السنن (٢/ ٢٢٦) .

الصدقة لغني ولا لذي مِرّة سويّ[1] . أي لذي قوة ، وأصلها من شدة فتل الحبل ، يقال : أمررت الحبل إذا أحكمت فتله .

فمعنى المرة في الحديث شدة أُسر الخلْق وصحة البدن التي يكون معها احتمال الكدر والتعب .

وقد اختلف الناس في جواز الصدقة لمن يجد قوة يقدر بها على الكسب فقال الشافعي واسحاق وأبو عبيد : لا تحل له الصدقة .

وقال أصحاب الرأي : يجوز له أخذها إذا لم يملك مائتي درهم فصاعداً[2]

وروي عن أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه فسّر قول النبي ﷺ : «ما خالطت الصدقة مالاً إلا أهلكته»[3] .

فقال تفسيره : أن يأخذ الرجل الصدقة أو الزكاة وهو موسر أو غنيّ وإنما هي للفقير .

(٢٨) باب
أخذ الرزق إذا بعث من غير سؤال ولا استشراف نفس

حدثنا احمد[4] قال حدثنا أبو اليمان فال : أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني السائب بن يزيد أن حويطب بن عبد العزى أخبره أن عبد الله بن السعدي أخبره أنه قدم على عمربن الخطاب في خلافته فقال له عمر :

ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً فإذا أعطيت العمالة كرهتها .

---

(١) رواه أبو داود (١٦٣٤) والترمذي (٦٥٢) وقال الترمذي : حديث حسن .

(٢) معالم السنن للخطابي (٢/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤) .

(٣) رواه البزار (٨٨١ كشف الأستار) والبيهقي (٤/ ١٥٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٦٤) : رواه البزار وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي ، قال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به .

(٤) مسند أحمد (١/ ١٧) وقال شاكر (١٠٠) : إسناده صحيح .

قال : فقلت بلى . فقال عمر : فما تريد إلى ذلك؟ قال : قلت : إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير ، وأردت أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين .

فقال عمر : فلا تفعل فإني قد كنت أردت الذي أردت ، فكان النبي ﷺ يعطيني العطاء فأقول اعطه أفقر إليه مني ، حتى أعطاني مرة مالاً فقلت اعطه أفقر إليه مني ، فقال النبي ﷺ: خذه وتموله فتصدق به، فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك .

وأخرجه البخاري(١) عن [أبي اليمان عن شعيب ، وأخرجه مسلم(٢) عن] أبي الطاهر عن ابن وهب عن عمرو كلاهما عن الزهري .

وقد روى مسلم(٣) في افراده من حديث سالم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺكان يعطي عمر العطاء فيقول : اعطه أفقر مني وذكر الحديث قال سالم : فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحداً شيئاً ولا يرد شيئاً .

حدثنا أحمد(٤) قال : حدثنا أبو عبد الرحمن المقري قال : حدثنا حيوة قال : حدثني أبو الأسود أن بكير بن عبد الله الأشج أخبره أن بشر بن سعيد عن خالد بن عدي عن رسول الله ﷺ أنه قال : من جاءه من أخيه معروف من غير اشراف ولا مسألة فليقبله ولا يرده فإنما هو رزق ساقه الله عز وجل إليه .

(٢٩) باب

فضل التعفف والغنى عن الناس

حدثنا البخاري(٥) قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال : من يستعفف يعفه

---

(١) صحيح البخاري (٧١٦٣) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٣) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٣).
(٤) مسند أحمد (٤/ ٢٢٠ ـ ٢٢١) وفيه سعيد بن أبي أيوب بدلاً من حيوة .
(٥) صحيح البخاري (١٤٦٩) .

الله . ومن يستغن يغنه الله ، ومن يتصبر يصبره الله والله ما أعطى أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر .

وأخرجه مسلم(١) أيضاً .

وقد أخرجا(٢) من حديث حكيم بن حزام عن النبي ﷺ أنه قال : من يستعف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله .

حدثنا أحمد(٣) قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله أن النبي ﷺ كان يقول : اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفة والغنى .

انفرد بإخراجه مسلم(٤) فرواه عن بندار عن ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق .

حدثنا مسلم(٥) قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا المغيرة يعني الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس ، فترده اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان ، قالوا : فمن المسكين يا رسول الله ؟ قال : الذي لا يجد غني يغنيه ، ولا يفطن له فيتصدق عليه : ولا يسأل الناس شيئاً .

أخرجه البخاري(٦) أيضاً .

حدثنا أحمد(٧) قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا ابراهيم بن مسلم الهجري

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٩) .

(٢) صحيح البخاري (١٤٢٧) ولم نجده في صحيح مسلم من حديث حكيم بن حزام ، ولم يعزه إليه المزى في تحفة الاشراف (٣٤٣٣) .

(٣) مسند أحمد (١/ ٣٨٩) وقال شاكر (٣٦٩٢) : إسناده صحيح .

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٨٧) .

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧١٩) .

(٦) صحيح البخاري (١٤٧٩) .

(٧) مسند أحمد (١/ ٣٨٤) وقال شاكر (٣٦٣٦): إسناده صحيح .

عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : ليس المسكين بالطواف ولا بالذي ترده التمرة والتمرتان ، ولا اللقمة واللقمتان ، ولكن المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئاً ولا يفطن له فيتصدق عليه .

حدثنا أحمد(1) قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا أبو بشر عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن رجلاً من الأنصار كانت له حاجة ، فقال له أهله :

ائت النبي ﷺ فاسأله ، فأتاه وهو يخطب وهو يقول ، من استعف أعفه الله ، ومن استغنى أغناه الله ، ومن سألنا فوجدنا له أعطيناه . قال : فذهب ولم يسأل .

حدثنا عبد الله قال : حدثني هارون بن عبد الله قال : حدثنا سيار قال : حدثنا عبيد الله بن سميط قال : سمعت أيوب السختياني يقول : لا ينبل الرجل حتى يكون فيه خصلتان ، العفة عما في أيدي الناس، والتجاوز عما يكون منهم(2) .

وقد روينا عن سعيد بن المسيب أنه خلف مالاً وقال : والله ما تركته إلا لأصون به وجهي وعرضي(3) .

وعن سفيان الثوري أنه قال : ما وضع أحد يده في قصعة أحد إلاّ ذل له . وقال : لأن أخلف عشرة آلاف دينار يحاسبني الله عليها أحب إلي من أن أحتاج إلى الناس(4) .

وقال ابن السماك : السخاء سخاءان ، والمروءة مروءتان ، فسخاء النفس عما في أيدي الناس أكبر من سخاء النفس بالبذل ، ومروءة التنزه والصبر في حال الفاقة اكبر عن مروءة النفس بالبذل والاعطاء .

وسئل ابن المبارك ما التواضع ؟ فقال : التكبر على الأغنياء .

---

(1) مسند أحمد (٣/ ٣) .
(2) حلية الأولياء (٣/ ٥) .
(3) حلية الأولياء (٢/ ١٧٣) .
(4) حلية الأولياء (٦/ ٣٨١) .

(٣٠) باب

ذم الطمع

حدثنا عبد الله قال[١] قال : حدثني أبي قال : حدثنا [أبو معاوية و] وكيع عن هشام عن أبيه قال : قال عمر في خطبته : تعلموا أن الطمع فقر، وأن الإياس غنى ، وأن المرء إذا أيس من شيء استغنى عنه .

وقال أبو بكر الوراق : لو قيل للطمع من أبوك ، قال : الشك في المقدور . ولو قيل ما حرفتك ؟ قال : اكتساب الذل . ولو قيل : ما غايتك ؟ قال : الحرمان[٢] وقال آخر : الطمع يذل الأمير ، واليأس يعز الفقير .

(٣١) باب

القناعة

حدثنا الترمذي[٣] قال : أخبرنا أحمد بن بديل قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ليس الغنى عن كثرة العرض ، ولكن الغنى غنى النفس .

أخرجاه[٤] في الصحيحين .

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا عبد الله بن يزيد قال : حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال : حدثني شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحُبلى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال :

قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنّعه الله عز وجل بما آتاه .

---

(١) الزهد لاحمد (٢/ ٢٧) .

(٢) حلية الأولياء (١٠/ ٢٣٦) .

(٣) سنن الترمذي (٢٣٧٣) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٤) صحيح البخاري (٦٤٤٦) وصحيح مسلم (٢/ ٧٢٦) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ١٦٨) وقال شاكر (٦٥٧٢) : إسناده صحيح .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن أبي بكر عن عبد الله بن يزيد المقري.

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا أسامة بن زيد عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن سعد بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ: خير الذكر الخفي ، وخير الرزق ما يكفي .

حدثنا عبد الله قال :[3] حدثنا أبي قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر قال : حدثنا مالك قال : قال سليمان عليه السلام لابنه: إنا قد جربنا العيش كله لينه وشديده فوجدنا [يكفي] منه أدناه وقال بشر الحافي : من باع الحرص بالقناعة ظفر بالغنى . وقال بعض الحكماء : أنت أخو العز ما التحفت بالقناعة .

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٣٠) .

(٢) مسند أحمد (١/ ١٧٢) وقال شاكر (١٤٧٧) : إسناده ضعيف .

(٣) الزهد لأحمد (١/ ١٦٠) .

(١) باب

فضيلة الصوم

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله يقول الله عز وجل : إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي عليه ، يدع طعامه وشهوته من أجلي ، وللصائم فرحتان ، فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه ، ولخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم جنة ، الصوم جنة.

أخرجه البخاري[٢] عن أبي نعيم .

وأخرجه مسلم[٣] عن الأشج عن وكيع كلاهما عن الأعمش .

حدثنا [أحمد][٤] قال : حدثنا أحمد بن عبد الملك قال : حدثنا حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال : إن للجنة باباً يقال له الريان ، فإذا دخل آخرهم أغلق ذلك الباب .

أخرجه البخاري[٥] عن خالد بن مخلد .

وأخرجه مسلم[٦] عن أبي بكر عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن أبي

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٤٣ و٤٧٧) .
(٢) صحيح البخاري (٧٤٩٢) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٧) .
(٤) مسند أحمد (٥/ ٣٣٣) .
(٥) صحيح البخاري (١٨٩٦).
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٨) .

حازم زاد خالد: «أغلق فلم يدخل منه أحد». وفي بعض الألفاظ «لا يدخل منه احدهم غيرهم» .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا بهز بن أسد قال : وحدثنا مهدي بن ميمون قال : حدثنا محمد بن عبد الله الضبي عن رجاء بن حيوة عن أبي أمامة قال : أنشأ رسول الله ﷺ غزواً فأتيته فقلت : يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة ، فقال : اللهم سلمهم وغنمهم، قال : فغزونا فسلمنا وأغنمنا، قال : ثم أنشأ رسول الله ﷺ غزواً ثانياً فأتيته فقلت يا رسول الله ادع لي بالشهادة ، فقال : اللهم سلمهم وغنمهم ، فغزونا فسلمنا وغنمنا . قال : ثم أنشأ رسول الله ﷺ غزواً ثالثاً ، فقلت : يا رسول الله قد أتيتك مرتين أسألك أن تدعو الله لي بالشهادة فقلت اللهم سلمهم وغنمهم ، قال : يا رسول الله فادع لي بالشهادة فقال : اللهم سلمهم وغنمهم ، قال : فغزونا فسلمنا وغنمنا ثم أتيته بعد ذلك فقلت : يا رسول الله مرني بعمل آخذه عنك ينفعني الله به ، قال : عليك بالصوم فإنه لا مثل له .

قال : فكان أبو أمامة وامرأته لا يلقون إلا صياماً، فإذا رأوا ناراً أو دخاناً بالنهار في منزلهم عرفوا أنهم اعتراهم ضيف . قال : ثم أتيته بعد فقلت : يا رسول الله إنك قد أمرتني بأمر وأرجو أن يكون الله عز وجل قد نفعني به ، فمرني بأمر آخر ينفعني الله به ، قال : اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة أو حط أو قال : وحط ـ شك مهدي ـ عنك بها خطيئة .

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قال : أخبرنا حمد بن أحمد قال : حدثنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله[2] قال : حدثنا حبيب بن الحسن قال : حدثنا عمر بن حفص السدوسي قال : حدثنا عاصم بن علي قال : حدثنا مهدي بن ميمون عن واصل مولى أبي عيينة عن لقيط عن أبي بردة عن أبي موسى قال :

خرجنا غازين في البحر فبينما نحن والريح لنا طيبة والشراع لنا مرفوع فسمعنا

---

(١) مسند أحمد (٥/٢٥٥).
(٢) حلية الأولياء (١/ ٢٦٠) .

منادياً يا أهل السفينة قفوا أخبركم حتى وَالَى بين سبعة أصوات ، قال أبو موسى : فقمت على صدر السفينة فقلت : من أنت ، ومن أين أنت ، أو ما ترى أين نحن ؟ وهل نستطيع وقوفاً؟

فأجابني الصوت : ألا أخبركم بقضاء قضاه الله عز وجل على نفسه . قال : قلت : بلى أخبرني . قال : فإن الله قضى على نفسه أنه من عطش نفسه لله في يوم حار كان حقاً على الله أن يرويه يوم القيامة . قال : فكان أبو موسى يتوخى ذلك اليوم الحار الشديد الحر الذي يكاد ينسلخ فيه الإنسان فيصومه .

أخبرنا أبو بكر بن حبيب قال : أخبرنا أبو سعد بن أبي صادق قال : أخبرنا أبو عبد الله بن بالويه قال : سمعت حسان بن أحمد الهاشمي يقول : سأل أمير المؤمنين المأمون علي بن موسى الرضى أي شيء فائدة الصوم في الحكمة ؟ فقال : علم الله تعالى ما ينال الفقير من شدة الجوع ، فأدخل على الغني الصوم ليذوق طعم الجوع ضرورة حتى لا ينسى ما يمس الفقير من الجوع . فقال المأمون : أقسم بالله لاكتبت هذا إلا بيدي .

(٢) باب

السحور

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا عبد العزيز عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : تسحروا فإن في السحور بركة .

أخرجاه[٢] في الصحيحين .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا موسى عن أبيه عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال : قال رسول

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٩٩) .

(٢) صحيح البخاري (١٩٢٣) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٠) .

(٣) مسند أحمد (٤/ ١٩٧) .

الله ﷺ : إن فضلاً ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن قتيبة عن الليث عن موسى بن علي .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا اسحاق بن عيسى قال : حدثنا عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : السحور أكلة بركة ولا تدعوه ، ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء فإن الله عز وجل وملائكته يصلون على المتسحرين .

وقد روى أبو داود[3] في سننه من حديث العرباض بن سارية قال : دعاني رسول الله ﷺ إلى السحور فقال : هلم إلى الغداء المبارك .

قال الخطابي :[4] إنما سماه غداء لأن الصائم يتقوى به على صيام النهار ، فكان كأنه قد تغذى . والعرب تقول غدا فلان في حاجته إذا بَكَّرَ فيها ، وذلك من لدُن السَّحَر إلى طُلُوع الشَّمس .

وفي الباب عن ابن مسعود ، وأبي هريرة ، وأبي الدرداء ، وجابر بن عبد الله ، وابن عباس ، وعتبة بن عبد[5] .

(٣) باب
تأخير السحور

روى البخاري[6] ومسلم[7] في صحيحيهما من حديث أنس بن مالك عن زيد بن ثابت قال : تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة . قلت : كم كان

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٧٠ ـ ٧٧١) .
(٢) مسند أحمد (٣/ ٤٤) .
(٣) سنن أبي داود (٢٣٤٤) .
(٤) معالم السنن (٣/ ٢٣٠) .
(٥) سنن الترمذي (٧٠٨) .
(٦) صحيح البخاري (١٩٢١) .
(٧) صحيح مسلم (٢/ ٧٧١) .

قدر ما بينهما ؟ قال قدر خمسين آية .

(٤) باب
آداب الصوم

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن همام بن منبه قال : حدثنا أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : الصيام جنة ، فإذا كان أحدكم يوماً صائماً فلا يجهل ولا يرفث ، فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا حجاج ح وحدثنا يزيد قالا أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله عز وجل حاجة أن يدع طعامه وشرابه .

انفرد بإخراجه البخاري [٤] فرواه عن آدم بن أبي ذئب.

أخبرنا أبو بكر بن عبد الباقي البزار أخبرنا أبو محمد الجوهري قال : أخبرنا علي بن محمد بن كيسان قال : أخبرنا يوسف بن يعقوب القاضي قال : حدثنا أبو الربيع قال : حدثنا اسماعيل بن جعفر قال : حدثنا عمرو بن أبي عمرو عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر[٥].

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣١٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٨٩٤ و١٩٠٤)
وصحيح مسلم (٢/ ٨٠٧) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ٤٥٢) .

(٤) صحيح البخاري (١٩٠٣) .

(٥) رواه أحمد (٢/ ٣٧٣ والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٢٩٤٧) وابن ماجه (١٦٩١) وابن خزيمة (١٩٩٧) والحاكم (١/ ٤٣١) والبيهقي (٤/ ٢٧٠) والبغوي في شرح السنة (١٧٤٧) ، وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٤٨٤) .

(٥) باب
من أكل أو شرب ناسياً لصومه

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما الله عز وجل أطعمه وسقاه.

أخرجه البخاري[2] عن عبدان عن يزيد بن زريع .

وأخرجه مسلم[3] عن الناقد عن ابن علية كلاهما عن هشام بن حسان .

(٦) باب
وقت إفطار الصائم

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ إذا أقبل وقال : مرة إذا جاء الليل من ها هنا وذهب النهار من ها هنا فقد أفطر الصائم يعني المشرق والمغرب .

أخرجاه في الصحيحين[5] .

وأخرجا[6] من حديث عبد الله بن أبي أوفى عن النبي ﷺ أنه قال : إذا غابت الشمس من ها هنا وجاء الليل من ها هنا فقد أفطر الصائم .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٢٥) .
(٢) صحيح البخاري (١٩٣٣) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٩) .
(٤) مسند أحمد (١/ ٢٨) ، وقال شاكر (١٩٢): إسناده صحيح .
(٥) صحيح البخاري (١٩٥٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٢) .
(٦) صحيح البخاري (١٩٥٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٢ ـ ٧٧٣) .

(٧) باب

تعجيل الافطار

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر .

أخرجه البخاري[٢] عن ابن يوسف عن مالك .

وأخرجه مسلم[٣] عن قتيبة عن يعقوب كلاهما عن أبي حازم .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا الوليد يعني ابن مسلم قال : حدثنا الاوزاعي قال : حدثنا قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : يقول الله عز وجل إن أحب عبادي إليّ أعجلهم فطراً .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب[٥]، وهو الذي اختاره أهل العلم من أصحاب النبي ﷺوغيرهم فإنهم استحبوا تعجيل الفطر ، وبه يقول الشافعي وأحمد واسحاق[٦] .

(٨) باب

على ماذا يفطر الصائم

حدثنا أحمد قال[٧] حدثنا [وكيع قال : حدثنا سفيان] قال : حدثنا عاصم عن حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي قال : قال رسول الله ﷺ : إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإن لم يجد فليفطر على ماء فإنه له طهور .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٣٤) .
(٢) صحيح البخاري (١٩٥٧) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٧١) .
(٤) مسند أحمد (٢/ ٢٣٧) وقال شاكر (٧٢٤٠) : إسناده صحيح .
(٥) سنن الترمذي (٧٠١) .
(٦) سنن الترمذي (٦٩٩) .
(٧) مسند أحمد (٤/ ١٧) .

قال الترمذي :[1] هذا حديث حسن صحيح .

حدثنا أحمد[2] قال حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا جعفر بن سليمان حدثني ثابت عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات [قبل أن يصلي] فإن لم يكن رطبات فتمرات فإن لم يكن تمرات حسى حسوات من ماء . قال الترمذي :[3] هذا حديث حسن غريب . وقال وهب بن منبه : إذا صام الإنسان زاغ بصره ، فإذا أفطر على حلاوة عاد بصره .

(٩)

ثواب من فطر صائماً

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك قال : حدثنا عطاء عن زيد بن خالد الجهني عن النبي ﷺ قال : من فطر صائماً كان له أو كتب له مثل أجر الصائم من غير أن ينقص من أجر الصائم شيئاً ، ومن جَهَّز غازياً في سبيل الله كان له أو كُتب له مثل أجر الغازي في أنه لا ينقص من أجر الغازي شيئاً .

(١٠) باب

تقديم العشاء على الصلاة

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا سفيان عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ قال : إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء .

أخرجه البخاري[6] عن ابن بكير عن الليث عن عقيل .

---

(١) سنن الترمذي (٦٩٥) .
(٢) مسند أحمد (٣/ ١٦٤) .
(٣) سنن الترمذي (٦٩٦) .
(٤) مسند أحمد (٥/ ١٩٢) .
(٥) مسند أحمد (٣/ ١١٠) .
(٦) صحيح البخاري (٦٧٢) .

وأخرجه مسلم[1] عن زهير عن ابن عيينة كلاهما عن الزهري .

وأخرجا[2] من حديث عائشة عن النبي ﷺ .

وأخرجا[3] من حديث عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : إذا وضع عَشاء أحدكُم وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء ولا تَعْجَل حتى تَفْرغ منه .

(١١) باب

ما يدعو به الصائم إذا أفطر

أحمد محمد بن عمر الفقيه وأحمد بن ظفر قالا أخبرنا عبد الصمد بن علي بن الماعون قال : أخبرنا أبو الحسن الدارقطني قال : حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله قال : حدثنا محمد بن ابراهيم بن شبيب قال : حدثنا اسماعيل بن عمرو البجلي قال : حدثنا داود بن الزبرقان عن شعبة عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : إذا قرب إلى أحدكم طعامه وهو صائم فليقل : «بسم الله ، والحمد لله ، اللهم لك صمت ، وعلى رزقك أفطرت ، وعليك توكلت ، سبحانك اللهم وبحمدك إنك أنت السميع العليم»[4] .

(١٢) باب

ما يدعو به الصائم لمن أفطر عنده

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزار قال : أخبرنا أبو محمد الجوهري قال : أخبرنا ابن كيسان قال : حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي قال : حدثنا مسلم بن

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٩٢) .
(٢) صحيح البخاري (٦٧١) .
وصحيح مسلم (١/٣٩٢) .
(٣) صحيح البخاري (٦٧٣) .
وصحيح مسلم (١/ ٣٩٢) .
(٤) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٧٦) للدارقطني في الأفراد، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٣٠) .

إبراهيم قال : حدثنا هشام الدستوائي قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال لهم : «أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار ، وصلت عليكم الملائكة»[1] .

(١٣) باب

النهي عن الوصال

حدثنا أحمد[2] قال : عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لا تواصلوا ، قالوا : يا رسول الله فإنك تواصل . قال : إني لست مثلكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني . قال : فلم ينتهوا عن الوصال ، فواصل بهم النبي ﷺ يومين وليلتين ثم رأوا الهلال ، فقال النبي ﷺ : «لو تأخر الهلال لزدتكم كالمنكل» .

أخرجه البخاري[3] عن أبي اليمان عن شعيب .

وأخرجه مسلم[4] عن حرملة عن ابن وهب عن يونس كلاهما عن الزهري .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا محمد بن فضيل قال : حدثنا عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إياكم والوصال قالها ثلاث مرات . قالوا : فإنك تواصل يا رسول الله . قال : إنكم لستم في ذلك مثلي إني يطعمن ربي ويسقيني ، فاكفلوا من الأعمال ما تطيقون» .

انفرد بإخراجه مسلم[6] فرواه عن زهير عن جرير عن عمارة .

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/ ١١٨ و٢٠١) وأبو داود في السنن (٣٨٥٤) . وعبد الرزاق في المصنف (٧٩٠٧) والبيهقي في السنن (٤/ ٢٣٩ - ٢٤٠) . وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٤) وصححه الألباني في تخريج الكلم الطيب (١٤٠) .

(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٨١) وقال شاكر (٧٧٧٣) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح البخاري (١٩٦٥) .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٧٧٤) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٣١) وقال شاكر (٧١٦٢) : إسناده صحيح .

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٧٧٤ - ٧٧٥) .

وقد أخرجا في الصحيحين[1] من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن الوصال ، فقالوا : إنك تواصل . قال : إني لست كهيئتكم ، إني أطعم وأسقى .

وقد أخرجا[2] من حديث عائشة أنها قالت : نهاهم النبي ﷺ عن الوصال رحمة لهم ، فقالوا : إنك تواصل . قال : إني لست كهيئتكم ، إني يطعمني ربي ويسقيني .

(١٤) باب

استغفار الملائكة للصائم إذا أُكل عنده

حدثنا الترمذي[3] قال : حدثنا محمود بن غيلان قال : حدثنا أبو داود قال : أخبرنا شعبة عن حبيب بن زيد قال : سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تحدث عن جدته أم عمارة بنت كعب الأنصارية أن النبي ﷺ دخل عليها فقدمت إليه طعاماً فقال : كلي ، فقالت : إني صائمة ، فقال رسول الله ﷺ : «وإن الصائم تصلي عليه الملائكة إذا أكل عنده حتى يفرغوا ، وربما قال : حتى يشبعوا».

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(١٥) باب

صوم المحرم

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال : أتى رجل النبي ﷺ فقال يا رسول الله أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة . قال : الصلاة في

---

(١) صحيح البخاري (١٩٦٢) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٤) .
(٢) صحيح البخاري (١٩٦٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٦) .
(٣) سنن الترمذي (٧٨٥) ،
(٤) مسند أحمد (٢/ ٣٢٩) .

جوف الليل ، قال : فأي الصيام أفضل بعد رمضان قال : شهر الله عز وجل الذي تدعونه المحرم .

حدثنا الترمذي[1] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم ، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل .

انفرد باخراجه مسلم[2] فرواه عن قتيبة .

واسم أبي عبيدة : الوضاح مولى يزيد بن عطاء .

واسم أبي بشر : بيان بن بشير .

أخبرنا ابن الحصين قال : أخبرنا ابن المذهب قال : أخبرنا أحمد بن جعفر قال : حدثنا عبد الله بن أحمد[3] قال : حدثنا أبو خيثمة قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله : أخبرني بشهر أصومه بعد رمضان، فقال رسول الله ﷺ : «إن كنت صائماً شهراً بعد رمضان فصُمْ المحرم فإنه شهر الله ، وفيه يوم تاب فيه على قوم ، ويتاب فيه على آخرين» .

قال الترمذي : [4] وفي الباب عن جابر وبلال وأبي أمامة .

(١٦) باب

فضل يوم عاشوراء

ذكر الأمر بصوم عاشوراء

حدثنا مسلم[5] قال : حدثنا ابن أبي عمر قال : حدثنا سفيان عن أيوب عن

---

(١) سنن الترمذي (٤٣٨) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٢١) .

(٣) مسند أحمد (١٣٣٤) ، وهو من زيادات عبد الله بن أحمد ، وقال شاكر (١٣٣٤) : إسناده ضعيف .

(٤) سنن الترمذي (٤٣٨) .

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٦) .

عبد الله بن سعيد بن جبير [عن أبيه] عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود صياماً يوم عاشوراء، فقال لهم رسول الله ﷺ: ما هذا اليوم الذي تصومونه؟ قالوا : هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وقومه وأغرق فرعون وقومه ، فصامه موسى شكراً ، فنحن نصومه . فقال رسول الله ﷺ: فنحن أحق وأولى بموسى منكم ، فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه .

وأخرجه البخاري[1] عن علي بن عبد الله عن سفيان .

وأخرجا[2] من حديث أبي موسى قال : كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود وتتخذه عيداً ، فقال رسول الله ﷺ: صوموه أنتم .

وأخرجا[3] من حديث سلمة بن الأكوع قال : أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم أن أذن في الناس من كان أكل فليصم بقية يومه ، ومن لم يكن أكل فليصم ، فإن اليوم يوم عاشوراء .

وأخرجا[4] من حديث الربيع بنت معوذ قالت : أرسل رسول الله ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار التي حول المدينة، من كان أصبح صائماً فليتم صومه ، ومن كان أصبح مفطراً فليتم بقية يومه .

فكنا بعد ذلك نصومه وتصومه صبياننا الصغار ، ونذهب إلى المسجد فجعل لهم اللعبة من العهن ، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناهم إياها حتى يكون عند الافطار .

وفي بعض الألفاظ : ونصنع لهم اللعبة من العهن ، فإذا سألونا الطعام

---

(١) صحيح البخاري (٢٣٩٧) .
(٢) صحيح البخاري (٢٠٠٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٦) .
(٣) صحيح البخاري (١٩٢٤ و٢٠٠٧ و٧٢٦٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٨) .
(٤) صحيح البخاري (١٩٦٠) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٨ ـ ٧٩٩) .

أعطيناهم اللعبة نلهيهم حتى يتموا صيامهم .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا أبو جعفر المدايني قال : أخبرنا عبد الصمد عن أبيه عن شبيل عن أبي هريرة قال : مر النبي ﷺ بأناس من اليهود قد صاموا يوم عاشوراء، فقال: ما هذا من الصوم؟ قالوا: هذا اليوم الذي نجى الله عز وجل موسى عليه السلام وبني اسرائيل من الغرق ، وغرّق فيه فرعون ، وهذا يوم استوت فيه السفينة على الجودي، فصامه نوح وموسى عليهما السلام شكراً لله عز وجل ، فقال النبي ﷺ: أنا أحق بموسى وأحق بصوم هذا اليوم فأمر أصحابه بالصيام .

وروى أبو داود[2] في سننه من حديث ابن عباس أنه قال : صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء ، وأمر بصيامه ، فقالوا يا رسول الله إنه يوم يصومه اليهود والنصارى ، فقال : فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع . فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ قال : الخطابي :[3] يحتمل ثلاثة أوجه :

أحدها : أن يكون أراد مخالفة اليهود ، وقد روي نحو هذا في الحديث .

والثاني : أن يكون كره صوم يوم فرد وأراد أن يصله بيوم آخر .

والثالث : أن يكون عاشوراء [هو التاسع] مأخوذ من العشر وهو عندهم التاسع، وإلى هذا ذهب ابن عباس.

سياق أن صومه ليس بفرض

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري قال : حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية يخطب بالمدينة يقول : يا أهل المدينة أين علماؤكم ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : هذا يوم عاشوراء ولم يفرض علينا صيامه ، فمن شاء منكم أن يصوم فليصم فإني صائم فصام الناس .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣٥٩ - ٣٦٠) .
(٢) سنن أبي داود (٢٤٤٥) والحديث اخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٩٧ - ٧٩٨) .
(٣) معالم السنن للخطابي (٣/ ٣٢٣ - ٣٢٤) .
(٤) مسند أحمد (٤/ ٩٥).

أخرجه البخاري[1] عن القعنبي عن مالك .

وأخرجه مسلم[2] عن ابن أبي عمر عن ابن عيينة كلاهما عن الزهري .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا عباد بن عباد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله ﷺ يصومه ، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما نزلت فريضة شهر رمضان كان رمضان هو الذي يصومه ، فترك يوم عاشوراء ، فمن شاء صامه ومن شاء أفطره .

أخرجه البخاري[4] عن القعنبي عن مالك : وأخرجه مسلم[5] عن زهير عن جرير كلاهما عن هشام .

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا اسماعيل قال : أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه قال : في عاشوراء صامه رسول الله ﷺ وأمر بصومه ، فلما فرض رمضان تُرك ، فكان عبد الله لا يصومه إلا أن يأتي على صومه .

انفرد باخراجه البخاري[7] فرواه عن مسدد عن ابن عليّة .

وقد أخرجا[8] جميعاً من حديث ابن عمر قال : ذكر عند رسول الله ﷺ يوم عاشوراء ، فقال : ذاك يوم كان يصومه أهل الجاهلية ، فمن شاء صامه ومن شاء تركه .

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٠٣) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٥) .
(٣) مسند أحمد (٦/ ٢٩ ـ ٣٠) .
(٤) صحيح البخاري (٢٠٠٢) .
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٢) .
(٦) مسند أحمد (٢/ ٤) وقال شاكر (٤٤٨٣) : إسناده صحيح .
(٧) صحيح البخاري (١٨٩٢) .
(٨) صحيح البخاري (٢٠٠) وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٣) .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا شيبان عن الأشعث عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده ، فلما فرض رمضان لم يأمرنا به ، ولم ينهنا عنه ، ولم يتعاهدنا عنده .

انفرد بإخراجه مسلم[2] فرواه عن أبي بكر عن عبيد الله بن موسى عن شيبان .

(١٧) باب
صوم شعبان

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا أبو المغيرة قال : حدثنا الاوزاعي قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال : حدثتني عائشة قالت : ما كان رسول الله ﷺ يصوم من شهر من السنة اكثر من صيامه من شعبان كان يصومه كله .

أخرجاه[4] في الصحيحين .

حدثنا البخاري[5] قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن ابن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا شهر رمضان وما رأيته في شهر أكثر منه صياماً في شعبان .

وأخرجه مسلم[6] .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٩٦) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٤ - ٧٩٥) .
(٣) مسند أحمد (٦/ ٨٤) .
(٤) صحيح البخاري (١٩٧٠) .
وصحيح مسلم (٢/ ٨١١) .
(٥) صحيح البخاري (١٩٦٩) .
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٨١٠) .

حدثنا أحمد(١) قال : حدثنا سفيان عن ابن أبي لبيد عن أبي سلمة قال : قلت لعائشة : أي امّاه أخبريني عن صلاة رسول الله ﷺ قالت كانت صلاته في رمضان وغيره سواء ثلاث عشرة ركعة فيها ركعتا الفجر قلت فأخبريني عن صيامه قالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر وما رأيته صام شهراً أكثر من صيامه في شعبان كان يصومه إلا قليلاً .

انفرد بإخراجه مسلم(٢) فرواه عن الناقد عن ابن عيينة عن عبد الله بن أبي لبيد .

حدثنا أحمد(٣) قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا أبي عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة : أن رسول الله ﷺ كان يصوم شعبان ورمضان .

ورواه شعبة عن منصور فقال فيه كان لا يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان(٤) .

(١٨) باب

فضل ليلة النصف من شعبان

حدثنا أحمد(٥) قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا الحجاج بن أرطاة عن يحيى بن أبي كثير عن عروة عن عائشة قالت : فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة فخرجت فإذا هو بالبقيع رافع رأسه الى السماء فقال لي أكنت تخافين أن يحيف الله عليك ورسوله قالت : قلت ظننت أنك أتيت بعض نسائك فقال : إن الله عز وجل ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب .

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٣٩) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٥١٠ و٨١١) .
(٣) مسند أحمد (٦/ ٢٩٣ - ٢٩٤) .
(٤) سنن النسائي (٤/ ٢٠٠) .
(٥) مسند أحمد (٦/ ٢٣٨) .

قال الترمذي[1] لا نعرف هذا الحديث إلاّ من حديث الحجاج وسمعت محمداً يقول ـ يعني البخاري ـ يُضَعِّفُ هذا الحديث .

وقال يحيى لم يسمع من عروة والحجاج لم يسمع من يحيى .

أخبرنا هبة الله بن أحمد الحريري قال : أخبرنا أبو طالب العشاري قال : حدثنا أبو الخير بن سمعون قال : حدثنا أبو بكر الطبري قال : حدثنا يعقوب يعني ابن إسحاق القلوسي قال : حدثنا عبد الله بن غالب قال : حدثنا هشام بن عبد الرحمن الكوفي وقدم علينا مرابطاً عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ليلة النصف من شعبان يغفر الله لعباده إلا لمشرك ومشاحن[2] .

(١٩) باب

فضل رمضان

أخبرنا ابن الحصين قال : أخبرنا أبو طالب بن غيلان قال : أخبرنا أبو بكر الشافعي قال : حدثنا عبد الله بن أحمد قال : حدثني شريح بن يونس قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر قال : أخبرنا أبو سهيل نافع بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين .

وأخرجه البخاري[3] ومسلم[4] جميعاً عن قتيبة عن اسماعيل .

وفي بعض ألفاظ الصحيح[5] فتحت أبواب الرحمة .

وفي لفظ[6] فتحت أبواب السماء .

---

(١) سنن الترمذي (٧٣٩) .

(٢) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٠/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦) . وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٢١) وقال ابن الجوزي : لا يصح وفيه مجاهيل .

(٣) صحيح البخاري (١٨٩٩) .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٧٥٨) .

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧٥٨) .

(٦) صحيح البخاري (١٨٩٩) .

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزار قال : أخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال : أخبرنا إبراهيم بن أحمد الخرقي قال : حدثنا جعفر الفيريابي قال : حدثنا محمد بن العلاء قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب وينادي مناد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقصر ولله عتقاء من النار وذلك في كل ليلة[1] .

قال الترمذي[2] هذا حديث غريب لا نعرفه بمثل هذه الرواية إلّا من حديث ابن عباس .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال : حدثنا عمران عن قتادة عن أبي المليح عن واثلة أن رسول الله ﷺ قال : أنزلت صحف ابراهيم في أول ليلة من رمضان وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان والإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان وأنزل القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان .

أخبرنا محمد بن ناصر الحافظ وسعد الخير بن محمد قالا أخبرنا نصر بن أحمد بن النضر قال : أخبرنا محمد بن أحمد بن رزقويه قال : حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الخُتلي قال : حدثنا أبو عمرو بن العلاء بن عمرو الخرساني قال : حدثنا عبد الله بن الحكم قال : أبو عمرو فشككلت في شيء من هذا الحديث وكتبته من الحسن بن يزيد وسمعته أنا والحسن من عبد الله بن الحكم قال : حدثنا القاسم بن الحكم العرني عن الضحاك عن ابن عباس أنه سمع

---

(١) رواه الترمذي (٦٨٢) وابن ماجه (١٦٤٢) وابن خزيمة (١٨٨٣) والحاكم (١/ ٤٢١) والبيهقي (٤/ ٣٠٣) والبغوي في شرح السنة (١٧٠٥) والأجري في الشريعة (ص ٣٩٣ - ٣٩٤) وقال الترمذي : حديث غريب ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٧١) .

(٢) سنن الترمذي (٦٨٣) وقال الترمذي : حديث غريب لا نعرفه من رواية أبي بكر بن عياش ، عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة إلا من حديث أبي بكر .

(٣) مسند أحمد (٤/ ١٠٧) .

النبي ﷺ يقول : إن الجنة لتتخذ وتزين من الحول إلى الحول لدخول شهر رمضان فإذا كانت أول ليلة من شهر رمضان هبت ريح من تحت العرش يقال لها المثيرة فتصطفق ورق أشجار الجنة وحلق المصاريع فيسمع لذلك طنين لم يسمع السامعون أحسن منه فيشرفن الحور العين حتى يقفن على شجر الجنة فينادين هل من خاطب إلى الله عز وجل فيزوجه ثم يقلن يا رضوان ما هذه الليلة فيجيبهن بالتلبية ثم يقول يا خيرات حسان هذه أول ليلة من شهر رمضان فتفتح فيها أبواب الجنان للصائمين من أمة محمد ﷺ ويقول الله عز وجل : يا رضوان افتح أبواب الجنان يا مالك اغلق أبواب الجحيم عن الصائمين من أمة محمد يا جبريل اهبط إلى الأرض فصفد مردة الشياطين وغلهم في الأغلال ثم اقذف بهم في لجج البحار حتى لا يفسدوا على أمة حبيبي قال : ثم يقول الله عز وجل في كل ليلة من شهر رمضان ثلاث مرات .

هل من سائل فأعطيه سؤله هل من تائب فأتوب عليه هل من مستغفر فأغفر له من يقرض الملئ غير المعدم الوفيّ غير الظلوم قال : ولله عز وجل في كل ليلة من شهر رمضان عند الإفطار ألف ألف عتيق من النار فإذا كان ليلة الجمعة أو يوم الجمعة اعتق في كل ساعة منها ألف ألف عتيق من النار كلهم قد استوجب العذاب .

فإذا كان آخر ليلة من شهر رمضان أعتق الله عز وجل في ذلك اليوم بعدد ما أعتق من أول الشهر إلى آخره فإذا كانت ليلة القدر يأمر الله عز وجل جبريل يهبط في كبكبة من الملائكة ومعه لواء أخضر فيركز اللواء على ظهر الكعبة وله ستمائة جناح منها جناحان لا ينشرهما إلا في ليلة القدر فينشرهما تلك الليلة فيجاوزان المشرق والمغرب قال : ويبث جبريل الملائكة في هذه الأمة ويسلمون على كل قائم وقاعد ومصل وذاكر ويصافحونهم ويؤمنون على دعائهم حتى يطلع الفجر فإذا طلع الفجر نادى جبريل ما صنع الله في حوائج المؤمنين من أمة محمد ﷺ فيقول إن الله عز وجل نظر إليهم في هذه الليلة فعفا عنهم وغفر لهم إلا أربعة فقال رسول الله ﷺ : وهؤلاء الأربعة رجل مدمن خمر وعاق لوالديه وقاطع رحم ومشاحن فقيل يا رسول الله وما المشاحن قال : هو المصادم فإذا كانت ليلة الفطر سميت ليلة الجائزة فإذا كان غداة

الفطر يبعث الله تعالى الملائكة في كل بلد فيهبطون إلى الأرض فيقومون على أفواه السكك فينادون بصوت يسمعه جميع من خلق الله إلا الجن والإنس فيقولون يا أمة محمد اخرجوا إلى رب كريم يغفر الذنب العظيم فإذا برزوا في مصلاهم يقول الله تعالى :

يا ملائكتي ما جزاء الأجير إذا عمل عمله فتقول الملائكة آلهنا وسيدنا جزاؤه أن توفيه أجره فيقول الله عز وجل اشهدكم يا ملائكتي أني قد جعلت ثوابهم مني صيامهم شهر رمضان وقيامهم رضائي ومغفرتي فيقول الله عز وجل :

سلوني فوعزتي وجلالي لا تسلوني اليوم شيئاً في جمعكم هذا لآخرتكم إلا أعطيتكموه ولا لدنيا إلا نظرت لكم وعزتي لأسترن عليكم عثراتكم ما راقبتموني وعزتي لا اخزيكم ولا أفضحكم بين اصحاب الجدود والحدود شك أبو عمرو انصرفوا مغفوراً لكم قد أرضيتموني ورضيت عنكم قال : فتفرح الملائكة ويستبشرون بما يعطي الله هذه الأمة إذا أفطروا[1] .

وقال الزهري تسبيحة في رمضان خير من ألف في غيره .

(٢٠) باب

النهي عن استقبال رمضان بالصوم

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا روح قال : حدثنا هشام بن أبي عبد الله وحسين بن ذكوان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لا تقدموا قبل رمضان يوم أو اثنين إلا رجل كان يصوم صياماً فيصله به .

---

(١) رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٨٠) وعزاه المنذري في الترغيب (٢/ ٧١) لأبي الشيخ في الثواب والبيهقي ، وقال المنذري : وليس في إسناده من أجمع على ضعفه ، وقال ابن الجوزي في العلل : هذا حديث لا يصح .

(٢) مسند أحمد (٢/ ٥١٣) .

أخرجه البخاري[1] عن مسلم بن ابراهيم .

وأخرجه مسلم[2] عن أبي موسى عن العقدي كلاهما عن هشام عن يحيى .

حدثنا الترمذي[3] قال : حدثنا قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . ومعناه عند بعض أهل العلم أن يكون الرجل مضطراً فإذا بقي من شعبان أخذ في الصوم .

(٢١) باب

فضل صيام رمضان

حدثنا البخاري[4] قال : حدثنا محمد بن سلام قال : حدثنا محمد بن فضيل قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .

وأخرجه مسلم[5] .

(٢٢) باب

فضل قيام رمضان

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا حسن بن موسى قال : حدثنا شيبان عن يحيى يعني ابن أبي كثير قال : أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال : من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .

---

(١) صحيح البخاري (١٩١٤) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٦٢ - ٧٦٣) .
(٣) سنن الترمذي (٧٣٨) .
(٤) صحيح البخاري (٣٨) .
(٥) صحيح مسلم (١/٥٢٤).
(٦) مسند أحمد (٢/٤٢٣).

أخرجاه[1] في الصحيحين .

وأخرجا[2] من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة فيقول من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .

وأخرجا[3] من حديث عبد الرحمن بن عبد القاري قال : خرجت مع عمر ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان أمثل ثم عزم فجمعهم على أبيّ بن كعب قال : ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم فقال عمر نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال :[4] حدثنا معتمر بن سليمان عن هشام قال : كان ابن سيرين يحيي الليل في رمضان .

(٢٣) باب
فضل العشر الأخير من رمضان

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزاز قال: أخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال: أخبرنا محمد بن نصر بن أحمد بن مكرم قال : حدثنا محمد بن يحيى بن مرداس قال : حدثنا اسماعيل بن محمد قال : حدثنا سفيان عن أبي يعفور عن مسلم يعني

---

(١) صحيح البخاري (٣٨ و٢٠١٤) .
وصحيح مسلم (١/ ٥٢٤) .
(٢) صحيح البخاري (٢٠٠٨ و٢٠١٤) .
وصحيح مسلم (١/ ٥٢٣) .
(٣) صحيح البخاري (٢٠١٠) ولم نجده في صحيح مسلم ولم يعزه إليه المزي في تحفة الأشراف (١٠٥٩٤) .
(٤) الزهد لأحمد (٢/ ٢٧٨) .

ابن صبيح عن مسروق عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ في العشر الأواخر من رمضان يحيي الليل ويوقظ أهله ويشد المئذر .

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد قال : حدثنا الحسن بن عبيد الله قال : حدثنا ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر ما لا يجتهد في غيره .

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن عبد الواحد في حديثه كان يجتهد في العشر الأواخر .

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا سريج قال : حدثنا أبو معشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا بقي عشر من رمضان شد مئزره واعتزل أهله .

(٢٤) باب
اعتكاف العشر الأخير

حدثنا أحمد[٦] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا ليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف أزواجه من بعده .

أخرجه البخاري[٧] عن ابن يوسف عن مالك .

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٢٤) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٣٢) .
(٣) مسند أحمد (٦/ ٨٢) .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٣٢) .
(٥) مسند أحمد (٦/٦٦ - ٦٧) .
(٦) مسند أحمد (٦/ ٩٢) .
(٧) صحيح البخاري (٢٠٢٦) .

وأخرجه مسلم(١) عن قتيبة عن الليث عن عقيل . كلاهما عن الزهري .

وأخرجا(٢) من حديث ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان .

حدثنا أحمد(٣) قال : حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس قال : كان النبي ﷺ إذا كان مقيماً اعتكف العشر الأواخر من رمضان وإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين .

قال الخطابي :(٤) فيه من الفقه أن النوافل المعتادة تقضى إذا فاتت كما تقضى الفرائض .

(٢٥) باب

ذكر ليلة القدر

القول في بقائها الى يوم القيامة

حدثنا أحمد(٥) قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن عكرمة بن عمار قال : حدثني أبو زُمَيْل سماك الحنفي قال : حدثني مالك بن مرثد بن عبد الله الزماني قال : حدثني أبي مرثد قال : سألت أبا ذر قلت : كنت سألت رسول الله ﷺ عن ليلة القدر قال: أنا كنت أسأل الناس عنها قال قلت : يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر أفي رمضان هي أو في غيره قال :

بل هي في رمضان قلت تكون مع الأنبياء ما كانوا فإذا قبضوا رفعت أم هي إلى يوم القيامة قال : بلى هي إلى يوم القيامة قلت في اي رمضان هي قال : التمسوها في العشر الأول أو العشر الآخر ، ثم حدث رسول الله ﷺ وحدّث ثم اهتبلت غفلته

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٣١) .
(٢) صحيح البخاري (٢٠٢٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٨٣٠) .
(٣) مسند أحمد (٣/١٠٤).
(٤) معالم السنن (٣/ ٣٣٨) .
(٥) مسند أحمد (٥/ ١٧١).

فقلت في أي العشرين هي قال :

ابتغوها في العشر الأواخر لا تسألني عن شيء بعدها ثم حدّث رسول الله ﷺ وحدّث ثم اهتبلت غفلته فقلت يا رسول الله أقسمت عليك بحقي عليك لما أخبرتني في أي العشر هي قال : فغضب علي غضباً لم يغضب مثله منذ صحبته أو صاحبته كلمة نحوها وقال التمسوها في السبع الأواخر لا تسألني عن شيء بعدها .

ذكر اختصاصها بالوتر من ليالي العشر

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا وهيب قال : حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : التمسوها في العشر الأواخر من رمضان في تاسعه أو سابعه تبقى أو في خامسه تبقى .

انفرد بإخراجه البخاري[2] فرواه عن موسى عن وهيب .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا إسحاق قال : أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ: تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر من رمضان .

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن ابن يحيى عن مالك .

وقد أخرج البخاري[5] ومسلم[6] جميعاً من حديث ابن عمر قال : رأى رجل أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال النبي ﷺ: أرى رؤياكم قد تواطت في العشر الأواخر فاطلبوها في الوتر منها .

حدثنا الترمذي[7] قال : حدثنا حميد بن مسعدة قال: حدثنا يزيد بن زريع

---

(١) مسند أحمد (١/ ٢٧٩) وقال شاكر (٢٥٢٠): إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٢٠٢١) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ١١٣) وقال شاكر (٥٩٣٢) : إسناده صحيح .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٣) .

(٥) صحيح البخاري (٢٠١٥) .

(٦) صحيح مسلم (٢ / ٨٢٣) .

(٧) سنن الترمذي (٧٩٤) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

قال : حدثنا عيينة بن عبد الرحمن قال : حدثني أبي قال : ذكرت ليلة القدر عند أبي بكرة فقال : ما أنا بملتمسها لشيء سمعته من رسول الله ﷺ : إلا في العشر الأواخر فإني سمعته يقول : التمسوها في تسع يبقين أو سبع يبقين أو خمس يبقين أو ثلاث أو آخر ليلة قال : فكان أبو بكرة يصلي في العشرين من رمضان كصلاته في سائر السنة فإذا دخل العشر اجتهد .

قال الترمذي هذا حديث حسن .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال : حدثنا سعيد بن سلمة قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن عمر بن عبد الرحمن عن عبادة بن الصامت أنه سأل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر فقال رسول الله ﷺ في رمضان فالتمسوها في العشر الأواخر فانها في وتر في أحد وعشرين أو ثلاث وعشرين أو خمس وعشرين أو سبع وعشرين أو تسع وعشرين أو في آخر ليلة .

وقد أخرج البخاري[2] في افراده من حديث عبادة قال : خرج رسول الله ﷺ ليخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال النبي ﷺ : إنّي خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيراً لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة .

ذكر ما يدل على أنها ليلة إحدى وعشرين

حدثنا البخاري[3] قال : حدثنا موسى قال : حدثنا همام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال : اعتكف رسول الله ﷺ العشر الأول من رمضان فاعتكفنا معه فلقاه جبريل فقال : إن الذي تطلب أمامك ثم قام النبي ﷺ خطيباً صبيحة عشرين من رمضان فقال : من كان اعتكف مع النبي ﷺ فليرجع فإني أريت ليلة القدر وإني أنسيتها وإنها في العشر الأواخر في وتر وإني رأيت كأني أسجد في طين

(١) مسند أحمد (٥/ ٣١٨) .

(٢) صحيح البخاري (٢٠٢٣) .

(٣) صحيح البخاري (٨١٣) .

وماء وكأن سقف المسجد جريد النخل وما نرى في السماء محاق قزعة فمطرنا فصلى بنا النبي ﷺ حتى رأيت أثر الطين والماء على جبهة رسول الله ﷺ تصديق رؤياه .

وأخرجه مسلم[1] أيضاً .

ذكر ما يدل على أنها ليلة ثلاث وعشرين

روى مسلم[2] في افراده من حديث بُسْر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس الجهني أن رسول الله ﷺ قال : أريت ليلة القدر ثم أُنسيتُها وأراني صبيحتها أسْجُدُ في ماءٍ وطين قال : فمطرنا ليلة ثلاثٍ وعشرين فصلى بنا رسول الله ﷺ فانْصَرَف وإنّ أثر الماء والطين على جبهته وأنفه قال : وكان عبد الله بن أنيس يقول ثلاث وعشرين .

ذكر ما يدل على أنها ليلة سبع وعشرين

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ : من كان متحريها فليتحرها ليلة سبع وعشرين أو قال: تحروها ليلة سبع وعشرين يعني ليلة القدر.

انفرد بإخراجه مسلم[4].

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا سفيان قال : سمعت من عبدة وعاصم عن زرّ قال : سألت أبيّ بن كعب قلت : أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول من يقم الحول يصب ليلة القدر فقال يرحمه الله لقد علم أنها في شهر رمضان وأنها ليلة سبع

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٤ - ٨٢٦) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٧) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٧) وقال شاكر (٤٨٠٨): إسناده صحيح .

(٤) لم نجده في صحيح مسلم بهذا اللفظ ، وقد عده الهيثمي من زوائد المسند بهذا اللفظ، فقال في مجمع الزوائد (٣/ ١٧٦): قلت لابن عمر حديث في الصحيح غير هذا ، ثم قال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٥) مسند أحمد (٥/ ١٣٠) .

وعشرين قال وحلف قلت وكيف تعلمون ذلك قال : بالعلامة أو بـالآيـة التي أخبـرنا أنها تطلع ذلك اليوم يعني الشمس الاشعاع لها .

انفرد بإخـراجه مسلم[1] فـرواه عن ابن أبي عمر عن سفيـان رواه من حديث الأوزاعي عن عبدة فقال فيـه قال : أبيّ والله الـذي لا إلّه إلا هـو إنها لفي رمضـان يحلف مـا يستثني ووالله إني لأعلم أي ليلة هي هي الليلة التي أمرنـا رسول الله ﷺ بقيامها هي ليلة سبع وعشرين وأمـاراتها أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا مصعب بن سلام قال : حدثنا الأجلح عن الشعبي عن زر عن أبيّ بن كعب قال : تذاكر أصحاب رسول الله ﷺ ليلة القدر فقال ابيّ أنا والذي لا إلّه غيره أعلم اي ليلة هي هي الليلة التي أخبرنا بها رسول الله ﷺ ليلة سبع وعشرين تمضي من رمضان وآية ذلك أن الشمس تصبح الغد من تلك الليلة تـرقرق ليس لها شعاع فزعم سلمة بن كهيل أن زراً أخبره أنه رصدها ثلاث سنين من أول يوم يدخل رمضان إلى آخره فرآها تطلع صبيحة سبع وعشرين ترقرق ليس لها شعاع .

أخبرنا علي بن عبيد الله قال : أخبرنا أحمد بن محمد بن النقور قال : أخبرنا عمر بن ابراهيم الكتاني قال : حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال : حدثنا أحمد بن حنبل[3] قال : حدثنا معاذ بن هشام قال : حدثنا أبي عن قتادة عن عكـرمة عن ابن عباس : أن رجلاً أتى نبي الله ﷺ فقال يا نبي الله إني شيـخ كبير يشق علي القيـام فمرني بليلة لعل الله عز وجل أن يوفقني فيها لليلة القدر قال : عليك بالسابعة .

حدثنا الترمذي[4] قال : عبد بن حميد قال : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة أنه قال ليلة القدر تتنقل في العشر الأواخر .

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٨) .

(٢) مسند أحمد (٥/ ١٣٠) .

(٣) مسند أحمد (١/ ٢٤٠) وقال شاكر (٢١٤٩): إسناده صحيح .

(٤) سنن الترمذي (٧٩٢) .

فضل قيام ليلة القدر

حدثنا أحمد(١) قال : حدثنا ابن موسى قال : حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير قال : أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال : من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .

أخرجاه في الصحيحين(٢) .

حدثنا أحمد(٣) قال : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال : حدثنا سعيد بن سلمة قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن عمرو بن عبد الرحمن عن عبادة بن الصامت أنه سأل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر فقال رسول الله ﷺ من قامها ابتغاها إيماناً واحتساباً ثم وقعت له غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

حدثنا أحمد(٤) قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا الجريري عن عبد الله بن بريدة عن عائشة قالت : يا رسول الله إن وافقت ليلة القدر فيما أدعو قال : قولي اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني .

(٢٦) باب

إثم من يعمد الإفطار في رمضان من غير عذر

أخبرنا محمد بن أبي طاهر البزاز قال : أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي الجوهري قال : أخبرنا علي بن محمد بن كيسان قال : أخبرنا أبو يوسف القاضي قال : حدثنا محمد بن أبي بكر قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال : حدثني أبو المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٢٣) .
(٢) صحيح البخاري (٢٠١٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٥٢٤) .
(٣) مسند أحمد (٥/ ٣١٨) مطولاً .
(٤) مسند أحمد (٦/ ١٨٣) وفيه شيخ أحمد علي بن عاصم .

قال : من أفطر يوما من رمضان من غير مرض ولا رخصة لم يقض عنه صيام الدهر كله وإن صامه[1] .

قال ابن أبي حبيب سألت يحيى بن معين عن ابي المطوّس فقال : اسمه عبد الله بن المطوس ثقة .

(٢٧) باب
ذم من أدرك رمضان ولم يغفر له

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزاز قال : أخبرنا الجوهري قال : أخبرنا ابراهيم بن أحمد الخرقي قال : حدثنا جعفر القزازبي قال : حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال : حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صعد المنبر فقال : آمين آمين آمين فلما نزل قيل يا رسول الله إنك حين صعدت المنبر قلت آمين آمين آمين قال : إن جبريل عليه السلام أتاني فقال : من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين [2] .

---

(١) رواه أحمد (٢/ ٤٤٢ و٤٧٠) وأبو داود (٢٣٩٦) والترمذي (٧٢٣) والنسائي في الكبرى (كما في تحفة الاشراف - ١٤٦١٦) وابن ماجه (١٦٧٢) وابن خزيمة (١٩٨٨) . والطيالسي (٢٥٤٠) والبيهقي (٤/ ٢٢٨) والبغوي في شرح السنة (١٧٥٣) ، وذكره البخاري تعليقاً غير محزوم فقال ويذكر عن أبي هريرة رفعه (١٩٣٥) ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٧٢) .

(٢) رواه أحمد (٢/ ٢٥٤) والترمذي (٣٥٤٥) وابن حبان (٩٠٥ الاحسان) والبغوي في شرح السنة (٦٨٩) ، مختصراً دون ذكر أوله ، وهو بتمامه عند البخاري في الأدب المفرد (٦٤٦) وابن حبان (٩٠٤) وصححه الشيخ شاكر (٧٤٤٤) في شرح المسند ، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٩٨٧) .

(٢٨) باب

تأخير قضاء رمضان

روى البخاري[١] ومسلم[٢] في الصحيحين من حديث عائشة قالت : كان يكون عليّ الصوم من رمضان فلا أستطيع أن أقضي إلا في شعبان . قال يحيى بن سعيد الأنصاري ذلك لأجل الشغل بالنبي ﷺ .

(٢٩) باب

إتباع رمضان بست من شوال

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا سعد بن سعيد عن عمرو بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فذلك صيام الدهر .

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن أبي بكر عن ابن المبارك عن سعد .

(٣٠) باب

فضل عشر ذي الحجة

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله عز وجل من هذه الأيام يعني العشر قالوا : يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله عز وجل قال : ولا الجهاد إلا رجلاً خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء .

---

(١) صحيح البخاري (١٩٥٠) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٢ ـ ٨٠٣) .

(٣) مسند أحمد (٥/ ٤١٧) .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٢) .

(٥) مسند أحمد (١/ ٢٢٤) وقال شاكر (١٩٦٨) : إسناده صحيح .

انفرد بإخراجه البخاري[1] فرواه عن محمد بن عرعرة عن شعبة عن الأعمش .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا ابو عوانة قال : حدثنا يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر فاكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد .

وقال أبو عثمان النهدي كانوا يعظمون ثلاث عشرات العشر الأول من ذي الحجة والعشر الآخر من رمضان والعشر الأول من المحرّم .

(٣١) باب
فضل يوم عرفة

حدثنا البخاري قال : حدثنا سعدون قال : أخبرنا أبو عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود الى عمر فقال : يا أمير المؤمنين إنكم تقرأون آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً قال: وأي آية هي قال: قوله ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾ قال : فقال عمر والله إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ والساعة التي نزلت فيها على رسول الله ﷺ عشية عرفة يوم جمعة .

أخرجه البخاري[3] عن الحسن بن الصباح .

وأخرجه مسلم[4] عن عبد بن حميد . كلاهما عن جعفر . واسم أبي عميس عتبة بن عبد الله .

وفي بعض ألفاظ الصحيح[5] أني أعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي

---

(١) صحيح البخاري (٩٦٩) .
(٢) مسند أحمد (٢/ ٧٥) وقال شاكر (٥٤٤٦) : إسناده صحيح .
(٣) صحيح البخاري (٤٦٠٦) .
(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٣١٣) .
(٥) صحيح البخاري (٤٥) .
وصحيح مسلم (٤/ ٢٣١٣) .

نزلت فيه على رسول الله ﷺ وهو قائم بعرفة في يوم جمعة .

حدثنا مسلم(١) قال : حدثنا هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب قال : أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال : سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب قال قالت عائشة : إنَّ رسولَ الله ﷺ قال : ما من يوم أكثرَ من أن يعتق الله [فيه] عبداً من النار من يوم عرفة وأنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء .

انفرد بإخراجه مسلم .

أخبرنا إسماعيل بن أحمد قال : أخبرنا محمد بن علي بن أبي عثمان قال : أخبرنا أبو الحسن بن رزقويه قال : أخبرنا حمزة بن محمد الدهقان قال : حدثنا أبو بكر بن عبيد قال : حدثنا أبو كريب قال : حدثنا وكيع عن مرزوق مولى طلحة بن عبد الرحمن الباهلي عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ إذا كان يوم عرفة ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيباهي بكم الملائكة فيقول انظروا إلى عبادي اتوني شعثاً غبراً من كل فج عميق أشهدكم أني قد غفرت لهم فتقول الملائكة فيهم فلان وفلانة فيقول الله عز وجل قد غفرت لهم فقال رسول الله ﷺ فما من يوم أكثر عتيقاً من يوم عرفة(٢) .

وفي حديث ابن عمر عن النبي ﷺ انه قال : لا يبقى أحد يوم عرفة في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا غفر الله له فقال رجل لأهل معرّف يا رسول الله أم للناس عامة قال : لا بل للناس عامة(٣) .

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٩٨٣).

(٢) رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢٨٤٠) وابن حبان (١٠٠٦) موارد والبزار (١١٢٨ كشف) والبغوي في شرح السنة (١٩٣١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٧): رواه البزار وإسناده حسن ورجاله ثقات .

(٣) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٩١٩) لابن أبي الدنيا في فضل عشر ذي الحجة وابن النجار، وقال : فيه الوليد بن قاسم بن الوليد ، قال ابن حبان لا يحتج به .

ذكر ثواب صائم يوم عرفة

حدثنا أحمد(١) قال : حدثنا هشيم قال : حدثنا منصور يعني زاذان عن قتادة عن عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم عرفة فقال كفارة سنتين وسئل عن صوم يوم عاشوراء فقال كفارة سنة .

وأخبرناه عالياً عبد الوهاب الأنماطي قال : أخبرنا ابن النقور وأخبرنا أحمد بن محمد الزوزني قال : حدثنا أبو يعلى محمد بن الحسين قالا أخبرنا أبو القاسم عيسى بن علي قال : حدثنا البغوي قال : حدثنا كامل بن طلحة قال : حدثنا مهدي بن ميمون قال : حدثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة : أن رجلاً قال يا رسول الله أرأيت صيام يوم عرفة قال : احتسبه على الله أن يكفر السنة الباقية والماضية قال أرأيت صيام يوم عاشوراء قال : احتسب على الله أن يكفر السنة(٢) .

حدثنا الترمذي(٣) قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال : صيام يوم عرفة أني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده .

انفرد بإخراجه مسلم(٤) .

حدثنا أحمد(٥) قال : حدثنا عفان قال : حدثنا حماد بن سلمة قال : حدثنا عطاء الخرساني أن عبد الرحمن بن أبي بكر دخل على عائشة يوم عرفة وهي صائمة والماء يرش عليها فقال لها عبد الرحمن افطري فقالت أفطر وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن صوم يوم عرفة يكفر العام الذي قبله .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٩٥) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨ - ٨١٩) .
(٣) سنن الترمذي (٧٤٩) وقال الترمذي : حديث حسن .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨ - ٨١٩) .
(٥) مسند أحمد (٦/ ١٢٨) .

(٣٢) باب

صوم الإثنين والخميس

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا ثابت بن قيس أبو غصن قال : حدثني أبو سعيد المقبري قال : حدثني اسامة بن زيد قال : كان رسول الله ﷺ يصوم الأيام يسرد حتى نقول لا يفطر ويفطر الأيام حتى لا يكاد يصوم إلا يومين من الجمعة إن كانا في صيامه والا صامهما ولم يكن يصوم من شهر من الشهور ما يصوم من شعبان فقلت يا رسول الله إنك تصوم لا تكاد تفطر وتفطر حتى لا تكاد تصوم إلا يومين إن دخلا في صيامك والا صمتهما قال : أي يومين قلت يوم الإثنين والخميس قال : ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين فأحب ان يعرض عملي وأنا صائم قلت ولم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان قال : ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الأعمال الى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم . اسم ابي سعيد المقبري كيسان .

وفي افراد مسلم[٢] من حديث أبي قتادة قال : سئل النبي ﷺ عن صوم يوم الإثنين فقال : فيه ولدت وفيه أنزل عليّ .

وفي افراده[٣] من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : إن أبواب الجنة تفتح يوم الإثنين والخميس .

(٣٣) باب

صوم ثلاثة أيام من كل شهر

روى البخاري[٤] ومسلم[٥] في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال :

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٠١) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨١٩ ـ ٨٢٠) .

(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٧) .

(٤) صحيح البخاري (١١٧٨) .

(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٩٩) .

أوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام .

وفي افراد مسلم[١] عن أبي الدرداء قال : أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث لن أدعهن ما عشت بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وبصلاة الضحى وأنْ لا أنام إلا على وتر .

وفي افراده[٢] من حديث عائشة أنها سئلت أكان رسولُ الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام قالت نعم . قيل لها من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت : لم يكن يُبالي من أي أيَّام الشهر يصوم .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا أسود بن عامر قال : حدثنا اسرائيل عن عاصم بن سليمان عن أبي عثمان عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد صام الدهر كله .

وروى موسى بن طلحة عن أبي ذر قال : قال لي رسول الله ﷺ يا أبا ذر إذا صمت من الشهر ثلاثة أيام فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة[٤] .

(٣٤) باب

صوم يوم وإفطار يوم

حدثنا البخاري[٥] قال : حدثنا قتيبة وعلي بن عبد الله قالا حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس سمع عبد الله بن عمرو قال : قال لي رسول الله ﷺ : أحب الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه .

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٩٩) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨) .
(٣) مسند أحمد (٥/ ١٤٦) .
(٤) رواه أحمد (٥/ ١٦٢) والترمذي (٧٦١) والنسائي (٤/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣) وقال الترمذي : حديث حسن .
(٥) صحيح البخاري (١١٣١ و٣٤٢٠) .

وأخرجه مسلم[1] عن زهير عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار .

حدثنا عبد الله[2] قال : حدثني الحسن بن عبد العزيز عن ضمرة عن ابن شوذب قال : كان ابن سيرين يصوم يوماً ويفطر يوماً وكان اليوم الذي يفطر فيه يتغدى ولا يتعشى ثم يتسحر ويصبح صائماً .

(٣٥) باب

صيام التطوع بنية من النهار

حدثنا مسلم[3] قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثناوكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة ابنة طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت : دخل عليّ النبي ﷺ ذات يوم فقال هل عندكم شيء قلنا لا قال: إنّي إذن صائم أتانا يوماً آخر فقلنا يا رسول الله أهدي لنا حَيْسٌ قال: أدنيه فلقد أصبحت صائماً فأكل.

(٣٦) باب

الصوم في السفر

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا اسماعيل عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : بينا رسول الله ﷺ في سفر فرأى زحاماً ورجلاً قد ظلل عليه فسأل عنه فقيل هذا صائم فقال ليس البر أن تصوموا في السفر .

أخرجه البخاري[5] عن آدم .

وأخرجه مسلم[6] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة .

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨١٦) .
(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢٧٨ - ٢٧٩) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٩) .
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣١٧) عن إسماعيل عن سعيد عن محمد بن سعد به .
(٥) صحيح البخاري (١٩٤٦) .
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٧٨٦) .

حدثنا الترمذي[1] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة عام الفتح فصام حتى بلغ كُرَاعَ الغميم وصام الناس معه فقيل له : إنَّ الناس قد شق عليهم الصيام وإنَّ الناس ينظرون فيما فعلت فدعا بقدحٍ من ماءٍ بعد العصر فشرب والناس ينظرون إليه فأفطر بعضهم وصام بعضهم ، فبلغه أنَّ ناساً صاموا فقال أولئك العصاة .

انفرد بإخراجه مسلم[2] فرواه عن قتيبة .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا اسماعيل قال : أخبرنا الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يرون أنَّ من وجد قوة فصام فإنَّ ذلك حسن ويرون أن من وجد ضعْفاً فأفطرِ فإن ذلك حسن .

انفرد بإخراجه مسلم[4] .

وقد أخرجا[5] في الصحيحين من حديث أنس بن مالك قال : كنا نسافر مع النبي ﷺ فلم يعبِ الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .

وأخرجا من[6] حديث أنس أيضاً قال : كنا مع رسول الله ﷺ في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال : فنزلنا في يوم حار أكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده قال : فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب فقال

(١) سنن الترمذي (٧١٠) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٨٥ ـ ٧٨٦) .
(٣) مسند أحمد (٣/ ١٢) .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٧٨٧) .
(٥) صحيح البخاري (١٩٤٧) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٨٧ ـ ٧٨٨) .
(٦) صحيح البخاري (٢٨٩٠) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٨٨).

رسول الله ﷺ ذهب المفطرون اليوم بالأجر .

وأخرجا من[1] من حديث أبي الدرداء قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حرٍّ شديد حتى إنْ كان أحدنا ليضعُ يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائمٌ إلا رسولُ الله ﷺ وعبدُ الله بن رواحة .

وأخرجا[2] من حديث ابن عباس خرج النبي ﷺ بمن معه من المسلمين إلى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو بين عسفان وقديد افطروا أفطروا قال الزهري انما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ بالآخر فالآخر .

وفي افراد مسلم[3] من حديث حمزة بن عمرو الأسلمي أنَّه قال : يا رسول الله إنّي أجدُ بي قوة على الصيام في السفر فهل عليّ جناح فقال رسول الله ﷺ هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسنٌ ومن أحبَّ أنْ يصومَ فلا جُنَاح عليه .

(٣٧) باب

جماع الصوم

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزاز قال : أخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال : أخبرنا ابراهيم بن أحمد الخرقي قال : حدثنا جعفر الفريابي قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال : يا رسول الله كيف نصوم فغضب رسول الله ﷺ فرأى ذلك عمر بن الخطاب قال : رضينا بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً .

نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله قال : فجعل عمر يردد هذا الكلام حتى هدأ النبي ﷺ من غضبه ثم قال عمر : يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله قال :

---

(١) صحيح البخاري (١٩٤٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٠).
(٢) صحيح البخاري (١٩٤٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٨٤) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٠) .

لا صام ولا أفطر أو لم يصم ولم يفطر قال : كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوماً قال : ويطيق ذلك أحد قال : وكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يوماً قال : ذاك صوم داود عليه السلام .

قال : فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين قال : وددت أني أطيق ذلك ثم قال رسول الله ﷺ ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان هذا صيام الدهر كله ومن صام يوم عرفة اني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء أني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن قتيبة .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أحمد بن ابراهيم قال : حدثنا مسلم قال : حدثنا السري بن يحيى قال : كان الحسن يصوم من السنة أيام البيض وأشهر الحرم والإثنين والخميس .

(٣٨) باب
النهي عن صوم الدهر

أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي قال : أخبرنا أبو محمد الجوهري قال : أخبرنا ابن كيسان قال : أخبرنا يوسف بن يعقوب قال : حدثنا محمد بن أبي بكر قال : حدثنا معاذ بن هشام قال : حدثني أبي عن قتادة عن مطرف عن أبيه . أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يصوم الدهر كله قال : لا صام ولا أفطر[2] .

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد القزاز قال : أخبرنا عبد الصمد بن علي بن المأمون قال : أخبرنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال : أخبرنا يحيى بن صاعد قال : حدثنا الحسين بن الحسن المروزي قال : أخبرنا الهيثم بن جميل عن شريك

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨ ـ ٨١٩) .

(٢) رواه أحمد (٤/ ٢٥ و٢٦) والنسائي في السنن (٤/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧) . وابن ماجه في السنن (١٧٠٥) وابن حبان (٩٣٨) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦١٩٩) .

عن ليث عن شهر عن أسماء قالت : قال رسول الله ﷺ لا صام صائم الأبد[1] .

حدثنا المروزي قال : أخبرنا محمد بن أبي عدي قال : حدثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن العباس عن عبد الله بن عمرو قال : قال لي رسول الله ﷺ لا صام من صام الأبد[2] .

قلت: هذا إنما [هو] في حق من صام جميع السنة فأما من أفطر الأيام المنهى عن صيامها فلا يكره صومه .

قال مالك بن أنس : سمعت أهل العلم يقولون لا بأس بصوم الدهر إذا أفطر الأيامَ التي نهى رسولُ الله ﷺ عن صيامها وهي يوم الأضحى ويومُ الفطر وأيام مِنًى[3] .

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : من صام الدهر ضيقت عليه جهنم . وهذا يكون فيمن صام الأيام المحرمة [4].

وقد تأوله أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة : فقال عليه بمعنى عنه فعلى هذا يراد بالدهر غير الأيام المحرمة[5] .

(٣٩) باب

من سرد الصوم اغتناماً للعمر .

أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي قال : أخبرنا الحسن بن علي الجوهري

---

(١) رواه أحمد في المسند (٦/ ٤٥٥) والطبراني في الكبير (٢٤/ ١٧٩ و١٨٠) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٩٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس .

(٢) صحيح البخاري (١٩٧٧) .
وصحيح مسلم (٢/ ٨١٤ ـ ٨١٥).

(٣) موطأ مالك (٣٠٠/ ٣٧) .

(٤) رواه أحمد (٤/ ٤١٤) وابن خزيمة في صحيحه (٢١٥٥) والبزار (١٠٤٠ و١٠٤١كشف) عن أبي موسى الأشعري ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٩٣): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح .

(٥) صحيح ابن خزيمة (٢١٥٥) .

قال : أخبرنا ابراهيم بن أحمد الخرقي قال : حدثنا جعفر الفريابي قال : حدثنا اسحاق بن راهويه قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : ما مات عمر حتى سرد الصوم .

قال جعفر الفيريابي وحدثنا هشام بن عمار قال : حدثنا حاتم بن اسماعيل قال : حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال : قال عبد الله بن عمر : كان عمر يسرد الصيام إلا يوم الأضحى ويوم الفطر أو في السفر .

قال جعفر وحدثنا قتيبة قال : حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة ان أباه كان يسرد الصوم وكانت عائشة تسرد .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا يزيد قال : أخبرنا حماد عن ثابت عن أنس أن أبا طلحة سرد الصوم بعد رسول الله ﷺ أربعين عاماً .

وقد أخرج البخاري[1] في افراده من حديث أنس بن مالك قال : كان أبو طلحة قل ما يصوم على عهد رسول الله ﷺ وبعد ما مات رسول الله ﷺ ما رأيته مفطراً إلا يوم فطر أو أضحى .

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد القزاز قال : أخبرنا عبد الصمد بن المأمون قال : أخبرنا عبيد بن خبابة قال : أخبرنا يحيى بن صاعد قال : حدثنا الحسين بن الحسن المروزي قال : حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد الطويل عن نافع مولى [ابن] عمر قال : ما رأيت ابن عمر صائماً في سفر ولا مفطراً في حضر.

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال : حدثنا عبد الصمد قال : حدثنا هشام قال : كان أبي لا يفطِر ولقد مات يوم مات وهو صائم . وقد ذكرنا في أول كتاب الصوم : أن أبا أمامة وامرأته وخادمه كانوا لا يلقون إلا صياماً وكان سعيد بن المسيب يسرد الصوم .

أخبرنا المحمدان ابن عبد الملك وابن ناصر قالا أخبرنا أحمد بن الحسن بن خميرون قال : قرىء على أبي علي بن شاذان أخبركم أبو بكر الآدمي القارّي قال :

(1) صحيح البخاري (٢٨٢٨) .

حدثنا أحمد بن عبيد قال : حدثنا محمد بن نوفل قال : حدثنا عبد العزيز قال : قال نافع : خرجت مع ابن عمر في بعض نواحي المدينة ومعه أصحاب له فوضعوا سفرة لهم فمر بهم راع فقال له عبد الله هلم يا راعي فأصب من هذه السفرة فقال إني صائم فقال له عبد الله في مثل هذا اليوم الشديد حره وأنت بين هذه الشعاب في هذه الغنم وبين الجبال ترعى هذه الغنم وأنت صائم فقال الراعي أما در أيامي الخالية فعجب ابن عمر وقال هل لك أن تبيعنا شاة من غنمك نجتزرها ونطعمك من لحمها ما تفطر عليه ونعطيك ثمنها . قال : إنها ليست لي إنها لمولاي قال : فما عسيت أن يقول لك مولاك إن قلت أكلها الذئب فمضى الراعي وهو رافع إصبعيه إلى السماء وهو يقول فأين الله قال : فلم يزل ابن عمر يقول قال الراعي فأين الله فما عدا أن قدم المدينة فبعث سيده فاشترى منه الراعي والغنم فأعتق الراعي ووهب له الغنم .

(١) باب

وجوب الحج في العمر مرة

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا منصور بن وَردان قال حدثنا عليّ بن عبدالله عن أبيه عن أبي البختري عن علي قال : لما نزلت هـذه الآية ﴿ولله على النـاس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾ قالوا : يا رسول الله أفي كل عام؟ فسكت فقالوا : أفي كل عام؟ فسكت قال : ثم قالوا أفي كل عام؟ فقال لا ولو قلت نعم لوجبتْ فأنزل الله عز وجل ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم . . .﴾ إلى آخر الآية .

(٢) باب

ثواب من حج فلم يرفث ولم يفسق

حدثنا أحمـد[٢] قال : حـدثنا هشيم عن سيـار عن أبي حازم عن أبي هـريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من حج لِلَّه فلم يرفثْ ولم يفسقْ يرجع كهيئة يوم ولدته أمه .

أخرجه البخاري[٣] عن آدم عن شعبة .

وأخرجه مسلم[٤] عن سعيد بن منصور عن هشيم . كلاهما عن سيار .

---

(١) مسند أحمد (١/ ١١٣) وقال شاكر (٩٠٥) : إسناده ضعيف .
(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٢٩) ، وقال شاكر (٧١٣٦) : إسناده صحيح .
(٣) صحيح البخاري (١٥٢١) .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٩٨٣ ـ ٩٨٤) .

(٣) باب

ثواب الحج المبرور

حدثنا أحمد(١) قال : أخبرني سفيان قال : حدثني سُمَيّ عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : الحج المبرور ليس له جزاءٌ إلا الجنة والعمرتان أو العمرة إلى العمرة تكفر ما بينهما .

أخرجه البخاري(٢) عن ابن يوسف عن مالك .

وأخرجه مسلم(٣) عن زهير عن سفيان . كلاهما عن سُمَيّ .

حدثنا أحمد(٤) قال : حدثنا عبد الصمد قال : حدثنا محمد بن ثابت قال : حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : حج مبرور ليس له جزاء إلا الجنة قالوا يا رسول الله ما بر الحج قال : إطعام الطعام وإفشاء السلام . وسئل الحسن البصري ما الحج المبرور قال أن ترجع زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة .

(٤) باب

أصل الرَّمَل

حدثنا أحمد(٥) قال : حدثنا يونس قال : حدثنا حماد يعني ابن زيد قال : حدثنا أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قدم رسول الله ﷺ وأصحابُه مكة وقد وهنتهم حمّى يثرب فقال المشركون : إنّه يقدم عليكم قوم قد وهنتهم حمّى يثرب ولقوا شراً فجلس المشركون من الناحية التي تلي الحجر فأطلع الله نبيه على ما قالوا فأمرهم رسول الله ﷺ أن يَرملوا الأشواط الثلاثة ليرى المشركون جَلدَهم قال : فرملوا ثلاثة أشواط وأمرهم أن يمشوا بين الركنين حيث لا يراهم المشركون ، قال ابن عباس

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٤٦) وقال شاكر (٧٣٤٨) : إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (١٧٧٣) .

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٩٨٣) .

(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٢٥ و٣٣٤) .

(٥) مسند أحمد (١/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥)، وقال شاكر (٢٦٨٦) إسناده صحيح .

ولم يمنع النبي ﷺ أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الابقاءُ عليهم فقال المشركون هؤلاء الذين زعمتم أن الحُمَّى قد وهنتهم هؤلاء أجلد من كذا وكذا.

أخرجه البخاري(1) عن ابن حرب .

وأخرجه مسلم(2) عن الزهراني كلاهما عن حماد .

(٥) باب

ما يصنع بالمحرم إذا مات

حدثنا البخاري(3) قال : حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : بينا رجل واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة إذا وقع عن راحلته فوقصته فقال النبي ﷺ اغسلوه بماءٍ وسدر وكفِّنوه في ثوبين ولا تمسُّوه طيباً ولا تخمِّروا رأسه ولا تحنِّطوه فإنه يبعث يوم القيامة مطيباً .

وأخرجه مسلم(4) أيضاً .

(٦) باب

فضل الحجر الأسود

حدثنا الترمذي(5) قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : نزل الحجر الأسود من الجنة أشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بني آدم .

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح .

---

(١) صحيح البخاري (١٦٠٢) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٩٢٣) .

(٣) صحيح البخاري (١٨٤٩ و١٨٥٠) .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٦٥ - ٨٦٦ - ٨٦٧) .

(٥) سنن الترمذي (٨٧٧) .

وفي الصحيحين[1] من حديث عابس بن ربيعة قال : رأيت عمر يقبل الحجر الأسود ويقول إني لأعلم أنك حجر ما تنفع ولا تضر ولولا أني رأيت رسـول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك .

(٧) باب
فضل مكة

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا يحيى بن موسى قال : حدثنا الـوليد بن مسلم قال : حدثنا الأوزاعي قال : حدثني يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة قال : حدثني أبو هريرة قال : لما فتح الله على رسوله مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله حبس عن مكة الفيل وسلـط عليها رسوله والمؤمنين وإنها لا تحل لأحد من بعدي وإنما أحلت لي ساعة من زمان لا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يخلى شوكها ولا تحل ساقـطتها إلا لمنشـدها فقـال العباس إلا الأذخـر فإنـه نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله ﷺ : إلا الأذخر فقام أبو شاه رجل من اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ اكتبو لأبي شاه قلت للأوزاعي ما قوله اكتبوا لأبي شاه قال : هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ .

وأخرجه مسلم[3] .

أخرجا[4] من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : يوم فتح مكة إنَّ هذا البلد حَرَّمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرامٌ بحرمةِ الله إلى يوم القيامة وإنه لم يحلَّ القتال فيه لأحدٍ قبلي ولم يحلَّ لي إلا ساعة من نهار وهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يُعْضد شوكُهُ ولا يُنَفَّرُ صيدُه ولا يلتقط لقطته إلا من عرَّفها ولا يختلي

(١) صحيح البخاري (١٥٩٧) .
وصحيح مسلم (٢/ ٩٢٥ - ٩٢٦) .
(٢) صحيح البخاري (٢٤٣٤) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٩٨٨) .
(٤) صحيح البخاري (١٨٣٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٩٨٦ - ٩٨٧).

خلاه.

فقال العباس : يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقبورهم وبيوتهم فقال إلا الإذخر .

(٨) باب

فضل المدينة وأهلها

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا أنس بن عياض قال : حدثني يزيد بن خصيفة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن عطاء بن يسار عن السائب بن خلاد أن رسول الله ﷺ قال : من أضاف أهلَ المدينة أضافه الله وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً .

وقد أخرج البخاري[٢] ومسلم[٣] في الصحيحين من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري عن النبي ﷺ : إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة وإني دعوت في صاعها ومدها بمثل ما دعا به إبراهيم لأهل مكة .

وأخرجا[٤] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال .

وأخرجا[٥] من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال : اللهم اجعل بالمدينة ضِعْفي ما جعلتَ بمكة من البركةِ .

وروى البخاري[٦] في افراده من حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ أنه

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٥٥) .
(٢) صحيح البخاري (٢١٢٩) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٩٩١) .
(٤) صحيح البخاري (١٨٨٠) .
وصحيح مسلم (٢/ ١٠٠٥) .
(٥) صحيح البخاري (١٨٨٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٩٩٤) .
(٦) صحيح البخاري (١٨٧٧) .

قال : لايكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء .

وقد أخرجه مسلم[1] بمعناه: «لا يريدُ أحدٌ أهْلَ المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح في الماء» .

وأخرجه مسلم[2] في أفراده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : اللهم بارك لأهل المدينة في مدهم وقال من أراد أهلها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء .

وفي أفراده[3] أيضاً من حديث سهل بن حنيف : أن النبي ﷺ أهوى بيده إلى المدينة فقال : إنها حرم آمن .

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٩٩٣) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٠٠٨) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠٠٣) .

(١) باب

فضيلة المال

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرحمن قال : حدثنا موسى بن علي عن أبيه قال : سمعت عمروبن العاص يقول : بعث اليّ رسول الله ﷺ فقال : خذ عليك ثيابك وسلاحك ثم ائتني فأتيته وهو يتوضأ فصعَّد فيّ النظر ثم طأطأه فقال إني أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك الله ويغنمك وأزعب لك من المال زعبة صالحة قال : قلت يا رسول الله ما أسلمت من أجل المال ولكني أسلمت رغبة في الاسلام وأن أكون مع رسول الله ﷺ فقال يا عمرو نعم ما بالمال الصالح للمرء الصالح .

قال الزجاج : يقال زعَبت له من المال إذا أعطيته منه قطعة .

وفي الصحيحين[٢] من حديث أنس قال : قالت أم سليم يا رسول الله خادمك أنس ادع الله له فقال اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته .

وقال أبو إسحاق السبيعي : كانوا يرون السعة عوناً على الدين . وقال ابن المنكدر : نعم العون على التقوى الغنى[٣] .

وقال الثوري : المال في زماننا هذا سلاح المؤمن . وقال عبدان : دخلت

(١) مسند أحمد (٤/ ١٩٧) .
(٢) صحيح البخاري (٦٣٧٨ و٦٣٧٩) .
وصحيح مسلم (١/ ٤٥٨ و٤/ ١٩٢٨) .
(٣) حلية الأولياء (٣/ ١٤٩) .

على ابن المبارك وهو يبكي فقلت ما يبكيك قال : بضاعة لي ذهبت فقلت أتبكي على المال قال : إنما هو قوام ديني . وقال يوسف بن أسباط : ما كان المال منذ كانت الدنيا أنفع منه في هذا الزمان .

(٢) باب
النهي عن إضاعة المال

حدثنا البخاري[١] قال : حدثنا عثمان قال : حدثنا جرير عن منصور عن الشعبي عن ورّاد مولى المغيرة عن المغيرة قال : قال النبي ﷺ : إنَّ الله حرَّم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ومنع وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال .

وأخرجه مسلم[٢] أيضاً .

وفي بعض ألفاظ الصحيحين[٣] أن النبي ﷺ كان ينهى عن قيل وقال : واضاعة المال وكثرة السؤال .

(٣) باب
بيان أبر الأسباب

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا حماد بن سلمة قال : أخبرنا ثابت عن أنس أنَّ النبي ﷺ سمع أصواتاً فقال ما هذه الأصوات قالوا : النخل يؤبرونه يا رسول الله قال لو لم يفعلوه لصلح فلم يؤبروا عامئذ فصار شيصاً فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال : إذا كان شيء من أمر دنياكم فشأنكم به وإذا كان شيء من أمر دينكم فإليّ .

---

(١) صحيح البخاري (٢٤٠٨) .
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٣٤١) .
(٣) صحيح البخاري (١٤٧٧) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٣٤) .
(٤) مسند أحمد (٦/ ١٢٣) .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن أبي بكر عن اسود بن عامر عن حماد .

في إفراده[2] من حديث طلحة بن عبيد الله قال : مررت مع النبي ﷺ بقوم على رؤوس النخل فقال ما يصنع هؤلاء فقالوا يلقحونه يجعلون الذكر في الأنثى فقال ما أظن ذلك يغني شيئاً فأخبروا بذلك فتركوه فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فإني إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به فإنّي لا أكذب على الله .

(٤) باب

فضل من كان سهلاً في البيع والشرى

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا يونس يعني ابن عبيد قال : حدثني عطاء بن فروخ : أن عثمان اشترى من رجل أرضاً فأبطأ عليه فلقيه فقال : ما منعك من قبض مالك قال إنك غبنتني فما ألقى من الناس أحداً إلا وهو يلومني قال أو ذلك يمنعك قال : نعم قال : فاختر بين أرضك ومالك ثم قال : قال رسول الله ﷺ أدخل الله عز وجل الجنة رجلاً كان سهلاً مشترياً وبائعاً وقاضياً ومقتضياً .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال : أخبرنا اسرائيل عن زيد بن عطاء بن السائب عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ غفر الله لرجل كان من قبلكم سهلاً إذا باع سهلاً إذا اشترى سهلاً إذا قضى سهلاً إذا اقتضى .

رواه البخاري[5] في افراده من حديث جابر عن النبي ﷺ أنه قال : رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى .

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٨٣٦) .
(٢) صحيح مسلم (٤/ ١٨٣٥) .
(٣) مسند أحمد (١/ ٥٨) وقال شاكر (٤١٠) إسناده صحيح .
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٤٠) .
(٥) صحيح البخاري (٢٠٧٦) .

(٥) باب

النهي عن كثرة الحلف في البيع

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا محمد بن اسحاق عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه ينفِّقُ ثم يَمْحَقُ .

انفرد بإخراجه مسلم[٢] فرواه عن ابن راهويه عن أبي أسامة عن الوليد بن كثير عن معبد .

وفي أفراده[٣] من حديث أبي ذر عن النبي ﷺ : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم فذكر منهم المنفق سلعته بالحلف الكاذب .

(٦) باب

ذم الغش في البيع

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا سفيان عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ مرّ برجل يبيع طعاماً فسأله كيف يبيع فأخبره فأوحى الله إليه أدخل يدك فيه فأدخل يده فإذا هو مبلول فقال رسول الله ﷺ ليس منا من غش .

وقد روى مسلم[٥] في أفراده من حديث أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ مرّ على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال : أصابته السماء يا رسول الله قال أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس وقال من غشنا فليس منا .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٩٧) .
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٢٨) .
(٣) صحيح مسلم (١/ ١٠٢) .
(٤) مسند أحمد (٢/٢٤٢). وقال شاكر (٧٢٩) : إسناده صحيح .
(٥) صحيح مسلم (١/ ٩٩) .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا خلف بن الوليد قال : حدثنا أبو معشر عن نافع عن ابن عمر قال : مرّ رسول الله ﷺ بطعام حسّنه صاحبه فأدخل يده فيه فإذا طعام رديء فقال بع هذا على حدة وهذا على حدة فمن غشنا فليس منا .

وروي عن محمد بن واسع أنه رُئي يعرض حماراً له على البيع فقال له رجل ترضاه لي فقال لو رضيته لم أبعه[2] .

(٧) باب

النهي عن أكل ثمن المحرمات

روى البخاري[3] ومسلم[4] في الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : قاتل الله اليهود حرّم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها .

(٨) باب

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثنا سعيد يعني ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام قال : قال رسول الله ﷺ : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا رزقا بركة بيعهما وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما .

أخرجه البخاري[6] عن سليمان بن حرب عن شعبة .

وأخرجه مسلم[7] عن عمرو بن علي عن ابن مهدي عن همام . كلاهما عن قتادة .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٥٠) وقال شاكر (٥١١٣) : إسناده ضعيف .
(٢) حلية الأولياء (٢/ ٣٤٩) .
(٣) صحيح البخاري (٢٢٢٤) .
(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٢٠٨) .
(٥) مسند أحمد (٣/ ٤٠٢) .
(٦) صحيح البخاري (٢٠٧٩) .
(٧) صحيح مسلم (٣/ ١١٦٤) .

واسم أبي الخليل صالح بن أبي مريم .

وأخرجا[1] من حديث نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال · البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه اختر .

(٩) باب

رفع الأمانة

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة قال : حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة ، ثم حدثنا عن رفع الأمانة فقال ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل المَجْل كجمر دحرجته على رجلك تراه منتشراً وليس فيه شيء .

قال : ثم أخذ حصى فدحرجه على رجله قال فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال إن في بني فلانة رجلاً أميناً حتى يقال للرجل ما أجلده وأظرفه وأعقله وما في قلبه حبة من خردل من إيمان وقد أتى عليّ زمان وما أبالي أيكم بايعت لئن كان مسلماً ليردّنه عليّ دينه وإن كان نصرانياً أو يهودياً ليردنّه عليّ ساعيه فاما اليوم فما كنت لأبايع منكم الا فلاناً أو فلاناً .

أخرجه البخاري[3] عن علي عن ابن عيينة .

وأخرجه مسلم[4] عن أبي بكر عن معاوية . كلاهما الأعمش .

---

(١) صحيح البخاري (٢١٠٩) .
وصحيح مسلم (٣/ ١١٦٣ - ١١٦٤) .
(٢) مسند أحمد (٥/ ٣٨٣) .
(٣) صحيح البخاري (٧٢٧٦) .
(٤) صحيح مسلم (١/ ١٢٦ - ١٢٧) .

وفي بعض ألفاظ الصحيحين : كجمر دحرجته على رجلك فتفط وفيها فما كنت لأبايع منكم إلا فلاناً أو فلاناً .

حدثنا البخاري[1] قال : حدثنا آدم قال : حدثنا ابن أبي ذئب قال : أخبرنا سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال أمن حلال أم من حرام .

انفرد بإخراجه البخاري .

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا محمد بن سنان قال : حدثنا فليح بن سليمان قال : حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة قال : كيف إضاعتها يا رسول الله قال : إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة .

انفرد بإخراجه البخاري .

(١٠) باب

ذم الربا

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا اسرائيل عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن ابن مسعود قال : لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه .

قال الترمذي[4] هذا حديث حسن صحيح .

وقد أخرج مسلم في[5] أفراده من حديث جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ أنه لعن آكل الربا ومؤكله .

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٥٩ و٢٠٨٣) .

(٢) صحيح البخاري (٦٤٩٦) .

(٣) مسند أحمد (١/ ٣٩٤) وقال شاكر (٣٧٣٧) : إسناده صحيح .

(٤) سنن الترمذي (١٢٠٦) .

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٢١٩) .

حدثنا حسين بن محمد قال: حدثنا جرير يعني ابن حازم عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال : قال رسول الله ﷺ: درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ست وثلاثين زنية[1] .

(١١) باب

لا يبارك في ثمن أرض إلا أن يجعل في مثلها

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا أبو سعيد قال : حدثنا قيس بن الربيع قال : حدثنا عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث قال : قدمت المدينة فقاسمت أخي فقال سعيد بن زيد أن رسول الله ﷺ قال : لا يبارك في ثمن أرض ولا دار لا يجعل في أرض ولا دار . قيل لبعض العلماء لما لا يبارك في هذا فقال : لأن الله تعالى بارك في الأرض فقال : وبارك فيها فإذا أخرج الانسان عن ملكه شيئاً قد بارك الله فيه لم يبارك في ثمنه .

(١٢) باب

فضل العمل باليد

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس : أن النبي ﷺ أتاه رعل وذكوان وعُصية وبنو لحيان فزعموا أنهم قد أسلموا فاستمدوه على قومهم فأمدهم نبي الله ﷺ يومئذ بسبعين من الأنصار قال أنس كنا نسميهم في زمانهم القراء كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتى أتوا بئر معونة غدروا بهم فقتلوهم فقنت رسول الله ﷺ شهراً في صلاة الصبح يدعو على هذه الأحياء رعل وذكوان وعُصيّة وبني لحيان قال قتادة وحدثنا أنس أنهم قرأوا به قرآناً بلغوا قوماً أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا ثم رفع ذلك بعد.

---

(١) رواه أحمد في المسند (٥/ ٢٢٥) والدارقطني في السنن (٣/ ١٦) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١١٧): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٢) مسند أحمد (١/ ١٩٠) وقال شاكر (١٦٥٠): إسناده صحيح .

(٣) مسند أحمد (٣/ ١٠٩) .

أخرجه البخاري[1] عن بندار عن ابن أبي عدي .

وأخرجه مسلم[2] عن أبي موسى عن عبد الأعلى كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة .

حدثنا البخاري[3] قال : حدثنا ابراهيم بن أبي موسى قال : أخبرنا عيسى بن يونس عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام عن النبي ﷺ قال : ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإنَّ نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده .

انفرد بإخراجه البخاري .

ولم يخرج مسلم للمقدام بن معدي كرب شيئاً .

وفي أفراد البخاري[4] أيضاً من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ : إن داود النبي ﷺ كان لا يأكل إلا من عمل يده .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا يزيد قال : أخبرنا المسعودي عن وائل أبي بكر عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع قال : قيل يا رسول الله أي الكسب أطيب قال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور .

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا يزيد قال : أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : كان زكريا نجاراً .

انفرد بإخراجه مسلم[7] فرواه عن هدبة عن حماد .

---

(١) صحيح البخاري (٣٠٦٤) .
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٩٨) .
(٣) صحيح البخاري (٢٠٧٢) .
(٤) صحيح البخاري (٢٠٧٣) .
(٥) مسند أحمد (٤/ ١٤١) .
(٦) مسند أحمد (٢/ ٢٩٦) وقال شاكر (٧٩٣٤): إسناده صحيح .
(٧) صحيح مسلم (٤/ ١٨٤٧) .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال : كان داود عليه السلام يصنع القفة من الخوص وهو على المنبر ثم يرسل بها إلى السوق فيبيعها ثم يأكل ثمنها .

وقال ابن عباس : كان آدم حراثاً ونوح نجاراً وادريس خياطاً وداود زرّاداً وابراهيم زراعاً ولوط زراعاً وصالح تاجراً وموسى وشعيب ونبينا ﷺ رعاة[1] .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال حدثنا روح قال : حدثنا يزيد بن ابراهيم عن الحسن أنه كان يقول : مطعمان طيبان رجل يعمل بيده وآخر يحمل على ظهره .

(١٣) باب

فضل الزرع

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا يونس قال : حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : ما من مسلم يزرع زرعاً أو يغرس غرساً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له ٣٠ صدقة .

أخرجاه في الصحيحين[3] عن قتيبة عن أبي عوانة .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا أبو عوانة قال : حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم مبشر قالت قال رسول الله ﷺ : من غرس غرساً أو زرع زرعاً فأكل منه إنسان أو سبع أو دابة أو طير فهو له صدقة .

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن ابن راهويه عن أبي معاوية ولم يخرج البخاري لأم مبشر شيئاً .

---

(١) عزاه الحافظ في الفتح (٤/ ٣٠٦) للحاكم في المستدرك وقال : سنده واه .
(٢) مسند أحمد (٣/ ١٤٧) .
(٣) صحيح البخاري (٢٣٢٠) .
وصحيح مسلم (٣/ ١١٨٩) .
(٤) مسند أحمد (٦/ ٦٣٢) عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان به .
(٥) صحيح مسلم (٣/ ١١٨٨ - ١١٨٩) .

وفي إفراد مسلم[1] من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال : ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أُكلَ منه له صدقةً وما سُرِقَ منه [له] صدقة ولا يـرزؤهُ أحدٌ إلا كان له صدقة .

(١٤) باب

فضل الحلال وعزته

حدثنا عبـد الله[2] قال : حـدثني أبي قال : حـدثنـا حجـاج قـال : حـدثنـا سليمان بن المغيرة قال : سمعت يونس بن عبيد يقول : ما اعلم شيئاً اقل من درهم طيب ينفقه صاحبه في حق أو أخ يسكن إليه في الإسلام وما يزدادان إلا قلة .

(١٥) باب

ذم كسب الحرام

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا محمد بن عبيد قال : حدثنا أبان بن اسحاق عن الصباح بن محمد عن مرة الهمداني عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ إن الله عز وجل قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم وإن الله عز وجل يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين إلا من أحب فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه والذي نفسي بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه قال: فقلنا وما بوائقه يا نبي الله قال: غشمه وظلمه ولا يكسب عبد مالاً من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق منه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار أن الله عز وجل لا يمحو السيء بالسيء ولكنه يمحو السيء بـالحسن إن الخبيث لا يمحو الخبيث .

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١١٨٨) .

(٢) الزهد لأحمد (٣/ ١٧) .

(٣) مسند أحمد (١/ ٣٨٧) وقال شاكر (٣٦٧٢): إسناده ضعيف .

(١٦) باب

ثواب المقرض

أخبرنا عبد الله بن علي المقري قال : أخبرنا جدي أبو منصور المقري قال : أخبرنا محمد بن علي بن الفتح قال : حدثنا صالح بن جعفر الرازي قال : حدثنا البغوي قال : حدثنا داود بن رشيد قال : حدثنا سلمة بن بشر قال : حدثنا مسلمة بن علي عن يحيى الذماري عن القاسم عن أبي امامة قال : قال رسول الله ﷺ : دخلت الجنة فرأيت على بابها الصدقة بعشر والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبريل كيف صارت الصدقة بعشر والقرض بثمانية عشر فقال : لأن الصدقة تقع في يد الغني والفقير والقرض لا يقع إلا في يد من يحتاج إليه[١] .

(١٧) باب

شكر المقرض

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا إبراهيم بن اسماعيل بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي عن أبيه عن جده : أن النبي ﷺ استسلف منه حين غزا حنيناً ثلاثين أو أربعين ألفاً ثم انصرف قضاها ثم قال بارك الله لك في أهلك ومالك إنما جزاء السلف الوفاء والحمد .

(١٨) باب

تعظيم أمر الدَّيْن

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : جاء رجل إلى

---

(١) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٥٢١) لأبي داود الطيالسي في مسنده ، (وهو فيه برقم ١١٤١) والطبراني في الكبير ، (وهو فيه ٨/ ٢٩٧) بنحوه مختصراً ، والبيهقي في شعب الايمان ، وابن عساكر في تاريخه ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٩٦١) .

(٢) مسند أحمد (٤/ ٣٦) .

(٣) مسند أحمد (٥/ ٢٩٧) .

النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله يكفر الله به خطاياي فقال رسول الله ﷺ: إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر كفر الله به خطاياك ثم إن الرجل لبث ما شاء الله ثم [سأله الرجل] فقال يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله يكفر الله به خطاياي فقال رسول الله ﷺ: إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر كفر الله به خطاياك إلا الدين كذلك قال لي جبريل ﷺ.

انفرد بإخراجه مسلم[١] .

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا يحيى بن غيلان قال: حدثني المفضل قال: حدثني عياش بن عباس عن عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: إن الله يغفر [للشهيد] كل ذنب إلا الدين.

انفرد بإخراجه مسلم[٣] فرواه عن زكريا بن يحيى عن مفضل بن فضالة.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن زهير عن العلاء عن أبي كثير مولى محمد بن عبد الله بن جحش [قال أخبرني محمد بن عبد الله بن جحش] قال: كنا جلوساً بفناء المسجد حيث توضع الجنائز ورسول الله ﷺ جالس بين ظهرانينا فرفع رسول الله ﷺ بصره قبل السماء فنظرتم طأطأ بصره ووضع يده على جبهته وقال: سبحان الله سبحان الله ماذا نزل من التشديد قال: فكستنا يومنا وليلتنا فلم نر إلا خيراً حتى أصبحنا قال محمد: فسألت رسول الله ﷺ ما التشديد الذي نزل قال: في الدَّيْن والذي نفس محمد بيده لو أن رجلاً قتل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل في سبيل الله ثم عاش وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضي دينه.

وقد أخرج البخاري[٥] ومسلم[٦] في الصحيحين من حديث أبي هريرة عن

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٥٠١) .
(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٢٠) وقال شاكر (٧٠٥١): إسناده صحيح .
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٥٠٢) .
(٤) مسند أحمد (٥/ ٢٨٩ و٢٩٠) .
(٥) صحيح البخاري (٢٣٨٩)
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٦٨٧) .

النبي ﷺ قال : لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا يمر عليّ ثلاث ليال وعندي منه شيء الا شيء أرصده لدين .

وفي حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال : صاحب الدين مغلول في قبره حتى يقضي دينه[١] .

(١٩) باب

امتناع رسول الله ﷺ من الصلاة على ذي دين

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ إذا شهد جنازة سأل هل على صاحبكم دين فإن قالوا نعم قال هل له وفاء فإن قالوا : نعم صلى عليه فإن قالوا لا قال : صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عز وجل الفتوح قال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن ترك ديناً فعليّ ومن ترك مالاً فلورثته .

أخرجاه في الصحيحين[٣] .

وأخرج البخاري[٤] في افراده من حديث سلمة بن الأكوع قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذا أتى بجنازة فقالوا صَلِّ عليها فقال هل عليه دين قالوا لا قال : فهل ترك شيئاً قالوا لا فصلى عليه ثم أتى بجنازة أخرى فقالوا يا رسول الله صلِّ عليها فقال هل ترك شيئاً قالوا لا قال هل عليه دين قالوا ثلاثة دنانير قال : صلوا على صاحبكم فقال أبو قتادة صل عليه يا رسول الله وعليّ دينه فصلى عليه .

---

(١) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٥٥٧) للديلمي في مسند الفردوس (٣٦٠٤ . فردوس الأخبار) ، وقال المناوي في فيض القدير (٤/ ١٨٨) فيه أحمد بن يزيد بن العوام، قال الذهبي في الذيل مجهول ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٤٥٧) .

(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٩٠) وقال شاكر (٧٨٨٦) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح البخاري (٢٢٩٨) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٣٨ ـ ١٢٣٨) .

(٤) صحيح البخاري (٢٢٨٩) و(٢٢٩٥) .

(٢٠) باب

من ادّان ينوي القضاء

حدثنا البخاري[١] قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال : حدثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدّى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله .

انفرد بإخراجه البخاري .

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا موسى قال : حدثنا القاسم يعني ابن الفضل قال: حدثنا محمد بن علي قال : كانت عائشة تدّان فقيل لها مالك والدّين قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما من عبد كانت له نية في أداء دينه إلا كان له من الله عز وجل عون» وأنا ألتمس ذلك العون .

(٢١) باب

نهي القادر على قضاء الدين عن المطل

روى البخاري[٣] ومسلم[٤] في صحيحيهما من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: مطل الغنى ظلمٌ فإذا أُتْبعَ أحدُكم على مَلِيٍّ فليتّبع .

(٢٢) باب

انظار المعسر والتجاوز عنه

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا أبو عبد الرحمن شاذان قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : كان

---

(١) صحيح البخاري (٢٣٨٧) .

(٢) مسند أحمد (٦/٧٢) .

(٣) صحيح البخاري (٢٢٨٧ و٢٢٨٨ و٢٤٠٠).

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١١٩٧) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ٣٣٢) .

رجل يداين الناس فيقول لفتاه إذا أتيت معسراً فتجاوز عنه لعل الله عز وجل يتجاوز عنا فلقي الله عزو جل فتجاوز عنه .

أخرجه البخاري[١] عن الأويسي .

وأخرجه مسلم[٢] عن منصور بن أبي مزاحم . كلاهما عن ابراهيم .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا أبو عوانة قال : حدثنا عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن رجلاً من بني إسرائيل أتاه الملك فقبض نفسه فقال له هل عملت من خير فقال ما أعلم قيل له انظر قال ما أعلم شيئاً غير أني كنت أبايع الناس واجازفهم فانظر المعسر واتجاوز عن الموسر فأدخله الله الجنة .

أخرجه البخاري[٤] عن موسى بن اسماعيل عن أبي عوانة .

وأخرجه مسلم[٥] عن ابن حُجْر عن شعيب بن صفوان : كلاهما عن عبد الملك .

حدثنا الترمذي[٦] قال : حدثنا هناد قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان رجلاً موسراً ، وكان يخالط الناس ، فكان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعْسِر فقال الله نحن أحق بذلك منه تجاوزوا عنه .

انفرد بإخراجه مسلم[٧] .

---

(١) صحيح البخاري (٣٤٨٠) .
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١١٩٦) .
(٣) مسند أحمد (٥/ ٣٩٥) .
(٤) صحيح البخاري (٣٤٥١) .
(٥) صحيح مسلم (٣/ ١١٩٥) .
(٦) سنن الترمذي (١٣٠٧) .
(٧) صحيح مسلم (٣/ ١١٩٦) .

وفي أفراده[1] من حديث عبد الله بن أبي قتادة : أن أبا قتادة طلب غريماً له فتوارى عنه ثم وجده فقال إنّي مُعْسِرٌ قال آللهِ قال اللّهِ قال فإنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : من سرَّه أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفّس عن مُعْسر أو يَضَعْ عَنْهُ .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا معاوية بن عمرو قال : حدثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي قال : حدثني أبو اليسر أن رسول الله ﷺ قال : من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله تبارك وتعالى في ظله يوم لا ظل إلا ظله . اسم أبي اليسر كعب بن عمرو الأنصاري .

(٢٣) باب

حسن القضاء

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال : حدثني سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة : أن رجلاً تقاضى رسول الله ﷺ بعيراً فقالوا لا نجد إلا أفضل من سنّه فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله لك فقال خيار الناس أحسنهم قضاء .

أخرجه البخاري[4] عن أبي نعيم عن سفيان .

وأخرجه مسلم[5] عن بندار عن غندر عن شعبة . كلاهما عن سلمة .

وفي حديث شعبة : كان رسول الله ﷺ حق فاغلظ له فهمّ به أصحاب رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ : دعوه فإنَّ لصاحب الحق مقالاً اشتروا لنا سنّاً فأعطوه فقالوا لا نجد إلا سنّاً هو خير من سنّه فذكر الحديث[6] .

(١) صحيح مسلم (٣/ ١١٩٦) .
(٢) مسند أحمد (٣/ ٤٢٧) وصحيح مسلم (٤/ ٢٣٠٢) .
(٣) مسند أحمد (٢/ ٤٣١) .
(٤) صحيح البخاري (٢٣٠٥) .
(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٢٢٥) .
(٦) صحيح البخاري (٢٣٩٠) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٢٤) .

وليس لسلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة في الصحيحين غير هذا الحديث .

وفي أفراد مسلم[1] من حديث أبي رافع قال : استسلف النبي ﷺ بكراً فجاءته إبل الصدقة فأمرني أن أقضي الرجل بكره قلت لا أجد في الإبل إلا جملاً خياراً رَبَاعياً فقال أعطه إياه فإنَّ خير الناس أحسنهم قضاء .

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر عن محارب بن دثـار عن جابر بن عبدالله قال: كان لي على النبي ﷺ دين فقضاني وزادني.

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٢٤) .
(٢) مسند أحمد (٣/ ٣٠٢) .

(١) باب
الأمر بالنكاح

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يعلى بن عبيد قال : حدثنا الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله كنا مع رسول الله ﷺ شباباً ليس لنا شيء فقال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإن الصوم له وجاء .

أخرجه البخاري[٢] عن عمر بن حفص عن أبيه .

وأخرجه مسلم[٣] عن عثمان عن جرير . كلاهما عن الأعمش .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا محمد بن راشد عن مكحول عن رجل عن أبي ذر قال : دخل على رسول الله ﷺ رجل يقال عكاف بن بشر التميمي فقال له النبي ﷺ يا عكاف هل لك زوجة قال لا ولا جارية قال : لا قال : وأنت موسر مخير قال : وأنا موسر قال : أنت إذن من إخوان الشيطان لو كنت من النصارى كنت من رهبانهم إن سنتنا النكاح شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم أبا الشياطين تمرسون ما للشياطين من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء إلا

---

(١) مسند أحمد (١/ ٤٢٤) وقال شاكر (٤٠٢٣): إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٥٠٦٥ و٥٠٦٦) .

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠١٨ - ١٠١٩) .

(٤) مسند أحمد (٥/ ١٦٣ - ١٦٤) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٥٠): رواه أحمد وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

المتزوجون أولئك المطهرون المبرؤون من الخنا ويلك يا عكاف إنهن صواحب أيوب وداود ويوسف وكرسف فقال له بشر بن عطية : ومن كرسف يا رسول الله قال : رجل كان يعبد الله بساحل البحر ثلاثمائة عام يصوم النهار ويقوم الليل ثم إنه كفر بعد ذلك بالله العظيم في سبب امرأة عشقها وترك ما كان عليه من عبادة الله عز وجل ثم استدركه الله ببعض ما كان منه فتاب عليه ويحك يا عكاف تزوج وإلا أنت من المذبذبين قال : زوجني يا رسول الله قال زوجتك كريمة بنت كلثوم الحميري .

وقد أخرج البخاري[1] في إفراده من حديث سعيد بن جبير قال : قال لي ابن عباس هل تزوجت قلت لا قال : فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء .

(٢) باب
النهي عن التبتل

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا حجاج قال : أخبرنا الليث قال: حدثني عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني سعيد بن المسيب أنه سمع سعد بن أبي وقاص قال : أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل فنهاه رسول الله ﷺ ولو أجاز له ذلك لاختصينا .

أخرجه البخاري[3] عن أبي اليمان عن [شعيب] .

وأخرجه مسلم[4] عن أبي بكر عن ابن المبارك عن معمر كلاهما عن الزهري .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا حسين وعفان قالا حدثنا خلف بن خليفة قال : حدثني حفص بن عمر عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ يأمر بالباءة وينهى عن التبتل نهياً شديداً ويقول تزوجوا الودود الولود إني مكاثر الأنبياء يوم القيامة .

---

(١) صحيح البخاري (٥٠٦٩) .
(٢) مسند أحمد (١/ ١٧٥) وقال شاكر (١٥١٤): إسناده صحيح .
(٣) صحيح البخاري (٥٠٧٤) .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٠٢٠ ـ ١٠٢١) .
(٥) مسند أحمد (٣/ ١٥٨) .

(٣) باب
فضل المرأة الصالحة

حدثنا البخاري[١] قال : حدثنا مسدد قال : حدثني [يحيى عن] عبيد الله قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ، وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك .

وأخرجه مسلم[٢] أيضاً .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا أبو عبد الرحمن قال : حدثنا حيوة قال : حدثنا شرحبيل بن شريك أنه سمع أبا عبد الرحمن يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال : إن الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة .

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن ابن نمير عن أبي عبد الرحمن المقري .

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا روح قال : حدثنا محمد بن أبي حميد قال : حدثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : من سعادة ابن آدم ومن شقوة ابن آدم ثلاثة من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقوة ابن آدم المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء .

أخبرنا محمد بن أبي منصور قال : أخبرنا سعد بن عبد الله الأصفهاني قال : حدثنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله[٦] قال : حدثنا ابراهيم بن عبد الله قال : حدثنا محمد بن إسحاق قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا الفرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أم الدرداء أنها قالت : اللهم إن أبا الدرداء خطبني فتزوجني في الدنيا وأنا أخطبه

(١) صحيح البخاري (٥٠٩٠) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٠٨٦) .
(٣) مسند أحمد (٢/ ١٦٨) وقال شاكر (٦٥٦٧) : إسناده صحيح .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٠٩٠) .
(٥) مسند أحمد (١/ ١٦٨) وقال شاكر (١٤٤٥) : إسناده ضعيف .
(٦) حلية الأولياء (١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥) .

إليك فأسألك أن تزوجنيه في الجنة فقال لها أبو الدرداء فإن أردت ذلك فكنت أنا الأول فلا تتزوجي بعدي قال : فمات ابو الدرداء ـ وكان لها جمال وحسن ـ فخطبها معاوية فقالت لا والله لا أتزوج زوجاً في الدنيا حتى أتزوج ابا الدرداء إن شاء الله في الجنة .

(٤) باب
اختيار الأبكار

حدثنا البخاري[١] قال : حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال : حدثني أخي عن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قلت لرسول الله ﷺ لو نزلت وادياً فيه شجر قد أكل منها ووجدت شجراً لم يؤكل منها في أيها كنت ترتع بعيرك قال في التي لم يرتع منها تعني أن رسول الله ﷺلم يتزوج بكراً غيرها .

انفرد بإخراجه البخاري .

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا محمد بن أبي عدي عن سليمان يعني التيمي عن أبي نضرة عن جابر قال: كنت أسير على ناضح لي في أخرى الركاب قال: فضربه رسول الله ﷺ أو قال : نخسه نخسة فكان بعد ذلك يكون في أولى الركاب إلا ما كففته قال : فأتاني النبي ﷺ فقال : تبيعنيه بكذا وكذا والله يغفر لك قال : قلت هو لك يا رسول الله قال : فزادني قال : تبيعنيه بكذا وكذا والله يغفر لك قال : قلت هو لك يا رسول الله قال سليمان فلا أدري كم من مرة قال : أتبيعنيه بكذا وكذا ثم قال : هل تزوجت بعد أبيك قال : قلت نعم قال : أبكراً أم ثيباً قلت : ثيباً قال : ألا تزوجتها بكراً تلاعبك وتلاعبها وتضاحكك وتضاحكها.

انفرد بإخراجه مسلم[٣] من هذه الطريق فرواه عن محمد بن عبد الأعلى عن معتمر عن أبيه .

---

(١) صحيح البخاري (٥٠٧٧) .
(٢) مسند أحمد (٣/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤).
(٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠٨٩ ـ ١٠٩٠) .

وقد أخرجاه في الصحيحين[1] من طريق آخر .

(٥) باب

الأيم أحق بنفسها

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وأذنها صُمَاتُها .

انفرد بإخراجه مسلم[3] فرواه عن قتيبة عن مالك .

(٦) باب

خطبة الحاجة

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة قال : سمعت أبا إسحاق يحدث عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : علمنا خطبة الحاجة الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم يقرأ ثلاث آيات : **﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾** . **﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾** . **﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾** . ثم تذكر حاجتك .

---

(١) صحيح البخاري (٥٣٦٧ و٦٣٨٧) .
وصحيح مسلم (٢/ ١٠٨٧ ـ ١٠٨٨ و١٠٨٩) .

(٢) مسند أحمد (١/ ٢١٩) وقال شاكر (١٨٨٨) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠٣٧) .

(٤) مسند أحمد (١/ ٣٩٢ ـ ٣٩٣) وقال شاكر (٣٧٢٠) : إسناده ضعيف .

(٧) باب

أجر من أعتق أمته وتزوجها

حدثنا البخاري[١] قال : حدثنا علي بن عبد الله قال : حدثنا سفيـان بن عيينة قال : حدثنا صالح بن حي قال: سمعت الشعبي يقول : حدثني أبو بردة سمع أباه عن النبي ﷺ قال : ثلاثة يؤتون أجورهم مرتين الرجل تكون له الأمة فيعلمها فيحسن تعليمها ويؤدبها فيحسن أدبها ثم يعتقها فيتزوجها فله أجران ومؤمن أهل الكتاب الذي كان مؤمناً فآمن بالنبي ﷺ فله أجران والعبد الذي يؤدي حق الله وينصح لسيده ثم قال الشعبي اعطيتُكها بغير شيء وقد كان الرجل يرحل في أهون منها الى المدينة .

وأخرجه مسلم[٢] عن يحيى بن يحيى عن صالح بن حي عن الشعبي .

(٨) باب

توفية المهر

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدالحميد بن جعفر قـال : حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ : إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج .

أخرجه البخاري[٤] عن أبي الوليد عن الليث .

وأخرجه مسلم[٥] عن أبي موسى عن يحيى . كلاهما عن عبد الحميد.

---

(١) صحيح البخاري (٣٠١١) .
(٢) صحيح مسلم (١/ ١٣٤ - ١٣٥) .
(٣) مسند أحمد (٤/ ١٤٤) .
(٤) صحيح البخاري (٥١٥١) .
(٥) صحيح مسلم (٢/ ١٠٣٥ - ١٠٣٦) .

(٩) باب

الوليمة للنكاح

روى البخاري[١] ومسلم[٢] في الصحيحين من حديث أنس بن مالك : أن عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب وأن النبي ﷺ قال له أولم ولو بشاة .

(١٠) باب

الغناء في العرس

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا أسود قال : أخبرنا أبو بكر عن أجلح عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ لعائشة أهديتم الجارية إلى بيتها قالت : نعم قال : فهلا بعثتم معها من يغنيهم يقول أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم فإن الأنصار قوم فيهم غزل .

وأخرج البخاري[٤] في أفراده من حديث عائشة : أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبي ﷺ : يا عائشة ما كان معكم لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو .

(١١) باب

إجابة الدعوة

روى البخاري[٥] ومسلم[٦] في صحيحيهما من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : إذا دُعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها .

---

(١) صحيح البخاري (٥٠٧٢ و٥١٥٣ و٥١٦٧) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٠٤٢) .
(٣) مسند أحمد (٣/ ٣٩١) .
(٤) صحيح البخاري (٥١٦٢) .
(٥) صحيح البخاري (٥١٧٣) .
(٦) صحيح مسلم (٢/ ١٠٥٢ ـ ١٠٥٣) .

وأخرجا(١) من حديث أنس بن مالك أن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله ﷺ مرقاً فيه دُبّاء وقديداً قال أنس فرأيت رسول الله ﷺ يتتبع الدباء من حوالي الصفحة فلم أزل أحب الدباء من يومئذ .

وأخرج مسلم(٢) في أفراده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : إذا دُعي أحدكم فليجب فإن كان صائماً فليصل وإن كان مضطراً فليطعم .

وفي أفراده(٣) من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال : إذا دُعي أحدكم إلى طعام فليجب فإن شاء طعم وإن شاء ترك .

(١٢) باب

اشتراط المدعو أن يأخذ معه غيره

حدثنا أحمد(٤) قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس إن جاراً لرسول الله ﷺ فارسياً كان طيب المرق فصنع لرسول الله ﷺ طعاماً ثم جاءه يدعوه فقال وهذه لعائشة فقال : لا فقال رسول الله ﷺ لا ثم عاد يدعوه فقال رسول الله ﷺ وهذه قال لا قال رسول الله ﷺ لا ثم عاد يدعوه فقال رسول الله ﷺ وهذه قال نعم في الثالثة فقاما يتدافعان حتى أتيا منزله .

انفرد بإخراجه مسلم(٥) فرواه عن زهير عن يزيد .

---

(١) صحيح البخاري (٥٣٧٩ و٥٤٣٦ و٥٤٣٩ و٢٠٩٢) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٦١٥) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٠٥٤) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ١٠٥٤) .
(٤) مسند أحمد (٣/ ١٢٣)
(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٦٠٩) .

(١٣) باب
حق الرجل على المرأة

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي قال : أخبرنا عاصم بن الحسن قال : أخبرنا علي بن محمد بن بشران قال : أخبرنا ابن صفوان قال : حدثنا عبد الله بن محمد القرشي قال : حدثنا أبو خيثمة قال : حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن ليث عن عطاء عن ابن عباس قال : سألت امرأة رسول الله ﷺ قالت ما حق الرجل على المرأة قال : لا تمنعه نفسها وإن كان على رأس قتب قالت : وما حق الرجل على امرأته قال لا تصوم يوماً تطوعاً إلا بإذنه فإن فعلت أثمت ولم يتقبل منها قالت وما حق الرجل على امرأته قال : لا تعط شيئاً من بيتها إلا بإذنه فإن فعلت كان له أجره وعليها الوزر قالت : وما حق الرجل على امرأته قال : لا تخرج من بيتها إلا بإذنه فإن فعلت لعنتها ملائكة الرحمة وملائكة الغضب حتى تتوب وترجع قالت : لا جرم والله لا يملك عليَّ أمري رجل أبداً[١] .

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش عن أبي ظبيان عن معاذ بن جبل أنه لما رجع من اليمن قال : يا رسول الله رأيت رجالاً باليمن يسجد بعضهم لبعض أفلا نسجد لك قال : لو كنت آمراً بشراً يسجد لبشرٍ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها .

أخبرنا عبد الوهاب الأنماطي واسماعيل السمرقندي ويحيى بن علي المدبر قالوا أخبرنا أبو محمد الصريفيني قال : حدثنا أبو حفص الكتاني قال : حدثنا الحسن بن علي العدوي قال : حدثنا طالوت قال : حدثنا فضال قال : سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : لو جاز لأحد أن يسجد لأحد من دون الله عز وجل لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها .

---

(١) رواه البزار (١٤٦٤) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٣٠٧): رواه البزار وفيه حسين بن قيس ، المعروف بحنش ، وهو ضعيف، وقد وثقه حصين بن نمير ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) مسند أحمد (٥/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨) .

حدثنا الترمذي[1] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير رمضان إلا بإذنه .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا حسين قال : حدثنا خلف بن خليفة عن حفص عن عمه أنس بن مالك قال : كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون عليه وإن الجمل استصعب عليهم فمنعهم ظهره وإن الأنصار جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا إنه كان لنا جمل نسنى عليه وإنه استصعب علينا ومنعنا ظهره وقد عطش النخل والزرع فقال رسول الله ﷺ لأصحابه قوموا فقاموا قد ضل الحائط والجمل في ناحيته فمشى النبي ﷺ نحوه فقالت الأنصار يا نبي الله إنه قد صار مثل الكلب الكلب وإنّا نخاف عليك صولته فقال ليس عليّ منه بأس فلما نظر الجمل إلى رسول الله ﷺ أقبل نحوه حتى خر ساجداً بين يديه فأخذ رسول الله ﷺ بناصيته أذل ما كان قط حتى أدخله في العمل فقال له أصحابه : يا نبي الله هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك وبحق تفعل فنحن أحق أن نسجد لك قال : لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر فلو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها والذي نفسي بيده «لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تبجس بالقيح والصديد ثم استقبلته تلحسه ما أدت حقه» .

وقد روي عن عائشة أنها قالت : يا معشر النساء لو تعلمن بحق أزواجكن عليكن لجعلت المرأة منكن تمسح الغبار عن قدمي زوجها بحر وجهها .

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا أخبرنا حمد بن أحمد قال : أخبرنا أبو نعيم[3] أحمد بن عبد الله قال : حدثنا محمد بن عاصم قال : حدثنا عبد الله بن أبان بن شداد قال : حدثنا بكير بن نصر قال : حدثنا ضمرة عن عثمان بن عطاء عن أبيه قال : قالت امرأة سعيد بن المسيب ما كنا نكلم أزواجنا إلا كما

---

(١) سنن الترمذي (٧٨٢) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(٢) مسند أحمد (٣/ ١٥٨ - ١٥٩) .

(٣) حلية الأولياء (٥/ ١٩٨) .

تكلمون امراءكم اصلحك الله عافاك الله .

(١٤) باب

حق المرأة على الزوج

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا بهز عن أبيه عن جده قال : قلت يا نبي الله نساؤنا ما نأتي منهن وما نذر قال : حرثك ائتِ حرثك أنى شئت غير أن لا تضرب الوجه ولا تقبّح ولا تهجر إلا في البيت واطعم إذا طعمت واكس إذا اكتسيت كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض .

قال الخطابي[٢] قوله ولا تضرب الوجه دلالة على جواز ضرب غير الوجه وقوله لا تقبّح أي لا تسمعها المكروه والشتم ولا تهجر إلا في البيت أي في المضجع ولا تتحول عنها أو تحولها إلى دار أخرى .

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قال : أخبرنا عاصم بن الحسن قال : أخبرنا ابن بشران قال : حدثنا ابن صفوان قال : حدثنا أبو بكر القرشي قال : حدثنا الحسن بن الصباح قال : حدثنا مكي بن إبراهيم قال : حدثنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : أيها الناس إن النساء عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن ضراً ولا نفعاً أخذتموهن بأمانة الله عز وجل واستحللتم فروجهن بكلمة الله لكم عليهن حق ولهن عليكم حق فمن حقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم ولا يعصينكم في معروف فان فعلن ذلك فلهن رزقهن وكسوتهن فلا تضربوهن فإن ضربتموهن فاضربوهن ضرباً غير مبرح[٣] .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٥) عن يحيى .

(٢) معالم السنن (٣/ ٦٨ ـ ٦٩) .

(٣) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٣٧٢) لابن جرير الطبري في تهذيب الآثار

(١٥) باب

ضعف النساء

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا حجاج قال : حدثني شعبة عن ثابت عن أنس : أن النبي ﷺ كان في مسير فكان حادٍ يحدو بنسائه أو سائق فكان نساؤه يتقدمن بين يديه فقال : يا أنجشة ويلك أرفق بالقوارير .

أخرجاه في الصحيحين[٢] من حديث أبي قلابة عن أنس ولفظ أبي قلابة : كان رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وغلام أسود يقال له أنجشة يحدو فقال له رسول الله ﷺ ويحك يا أنجشة رويدك سوقك بالقوارير . قال أبو قلابة يعني النساء .

وأخرجاه[٣] من حديث قتادة عن أنس وفيه : يا أنجشة لا تكسر القوارير .

(١٦) باب

مداراة المرأة

حدثنا البخاري[٤] قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج[٥] .

حدثنا البخاري[٦] قال : حدثنا إسحاق بن نصر قال : حدثنا حسين الجعفي عن زائدة عن ميسرة عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ استوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع وإن اعوج شيء من الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه

---

(١) مسند أحمد (٣/ ١٩٧) .

(٢) صحيح البخاري (٦١٤٩ و٦١٦١ و٦٢٠٢ و٦٢١٠ و٦٢١١) .
وصحيح مسلم (٤/ ١٨١١) .

(٣) صحيح البخاري (٦٢١١) .
وصحيح مسلم (٤/ ١٨١٢) .

(٤) صحيح البخاري (٥١٨٤) .

(٥) صحيح مسلم (٢/ ١٠٩٠) .

(٦) صحيح البخاري (٥١٨٦) .

كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء خيراً .

وأخرجه مسلم[1] أيضاً .

(١٧) باب

أدب الجماع

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قال : حدثنا منصور عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال : بسم الله اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإن قدر بينهما في ذلك ولد لم يضر ذلك الولد الشيطان أبداً .

أخرجه البخاري[3] عن موسى بن اسماعيل عن همام .

وأخرجه مسلم[4] عن يحيى بن يحيى عن جرير . كلاهما عن منصور .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا محاضر بن المورّع قال : حدثنا عاصم بن سليمان عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ قال : إذا غشى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ وضوءه للصلاة .

انفرد بإخراجه مسلم[6] .

(١٨) باب

الحث على طلب الولد

أخبرنا هبة الله بن أحمد الجريري قال: أخبرنا أبو طالب العشاري قال: حدثنا أبو

(١) صحيح مسلم (٢/ ١٠٩١) .
(٢) مسند أحمد (١/ ٢١٦ ـ ٢١٧) وقال شاكر (١٨٦٧) : إسناده صحيح .
(٣) صحيح البخاري (٣٢٧١) .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٠٥٨) .
(٥) مسند أحمد (٣/ ٢٨) .
(٦) صحيح مسلم (١/ ٢٤٩) .

الحسين سمعون قال : حدثنا محمد بن محمد بن أبي حذيفة قال : حدثنا أحمد بن محمد بن أبي الجناح قال : حدثنا العباس بن الوليد البصري قال : حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إن العبد لترفع له الدرجة فيقول أي رب أنى لي هذه فيقول باستغفار ولدك لك من بعدك[١] . وسيأتي ثواب من خلف ولداً أو افترطه في كتاب الجنائز .

(١٩) باب

العزل

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن محيريز الجمحي أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه بينا هو جالس عند النبي ﷺ جاء رجل من الأنصار فقال يا رسول الله إنا نصيب سبايا فنحب الأثمان فكيف ترى في العزل فقال النبي ﷺ وإنكم لتفعلون ذلكم لا عليكم أن لا تفعلوا ذلك فإنها ليست نسمة كتب الله أن تخرج إلا هي خارجة .

أخرجاه في الصحيحين[٣] .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا إسماعيل عن هشام الدستوائي قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير عن [محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال : حدثني] أبو رفاعة عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً قال : يا رسول الله إن لي وليدة وأنا أعزل عنها وإني أريد ما يريد الرجل وأنا أكره أن تحمل وإن اليهود تزعم أن الموؤدة الصغرى العزل فقال : كذبت يهود لو أراد الله عز وجل أن يخلقه لم تستطع أن تصرفه .

---

(١) رواه أحمد في المسند (٢/ ٥٠٩) وقال ابن كثير (٤/ ٢٤٣) : إسناده صحيح ، ولم يخرجوه من هذا الوجه ، ولكن له شاهد في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله (ص) «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث ، صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له » .

(٢) مسند أحمد (٣/ ٨٨) .

(٣) صحيح البخاري (٢٢٢٩) .

وصحيح مسلم (٢/ ١٠٦١ ـ ١٠٦٢) .

(٤) مسند أحمد (٣/ ٥٣) عن يحيى عن هشام به .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا وكيع عن يونس بن عمرو عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال : أصبنا سبايا يوم حنين فكنا نلتمس فداءهن فسألنا رسول الله ﷺ عن العزل فقال : اصنعوا ما بدا لكم فما قضى الله عز وجل فهو كائن فليس من كل الماء يكون الولد .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر قال : كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل .

أخرجاه في الصحيحين[3] .

(٢٠) باب

النهي عن تحدث الرجل بسرّ زوجته

حدثنا مسلم[4] قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا مروان بن معاوية عن عمر بن حمزة قال : حدثنا عبد الرحمن بن سعد قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله ﷺ : إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها .

انفرد بإخراجه مسلم .

(٢١) باب

إثم الناشز

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت [عليه] فبات

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٤٧) .

(٢) مسند أحمد (٣/ ٣٠٩) .

(٣) صحيح البخاري (٥٢٠٨ و٥٢٠٩) .
وصحيح مسلم (٢/ ١٠٦٥) .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ١٠٦٠) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ٤٣٩) .

وهو عليها ساخط لعنتها الملائكة حتى تصبح .

أخرجه البخاري[1] عن مسدد عن أبي عوانة .

وأخرجه مسلم[2] عن الأشج عن وكيع . كلاهما عن الأعمش .

وأخرجا[3] من رواية يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها .

وأخرجاه[4] من حديث زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها باتت تلعنها الملائكة حتى تصبح .

وفي لفظ حتى ترجع[5] .

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا شريك عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي أمامة قال: أتت النبي ﷺ امرأة ومعها صبي لها تحمله وبيدها آخر ولا أعلمه إلا قال وهي حامل فلم تسأل رسول الله ﷺ يومئذ شيئاً إلا أعطاها إياه ثم قال : حاملات والدات رحيمات بأولادهن لولا ما يأتين إلى أزواجهن دخل مصلياتهن الجنة .

حدثنا أحمد[7] قال : حدثنا إبراهيم بن مهدي قال : حدثنا إسماعيل بن عياش

---

(١) صحيح البخاري (٣٢٣٧) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٠٥٩ ـ ١٠٦٠) .

(٣) لم نجده في صحيح البخاري من رواية يزيد بن كيسان ، ولا عزاه إليه المزي في تحفة الاشراف (١٣٤٥٥) وهو في صحيح مسلم (٢/ ١٠٦٠) .

(٤) صحيح البخاري (٥١٩٣) .
وصحيح مسلم (٢/ ١٠٥٩) .

(٥) صحيح البخاري (٥١٩٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ١٠٦٠) .

(٦) مسند أحمد (٥/ ٢٥٧) .

(٧) مسند أحمد (٥/ ٢٤٢) .

عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال : لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا .

(٢٢) باب

وضع المرأة ثيابها في غير بيت زوجها

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبيدة قال : حدثنا يزيد بن أبي زياد عن عطاء بن أبي رباح قال : أتين نسوة من أهل حمص عائشة فقالت لهن عائشة لعلكن من النساء اللواتي يدخلن الحمام فقلن لها إنا لنفعل فقالت لهن عائشة أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها هتكت ما بينها وبين الله .

(٢٣) باب

هجران الرجل زوجته

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال : لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله عز وجل أن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما حتى حج عمر وحججت معه فلما كنا ببعض الطريق عدل عمر وعدلت معه بالأداوة فتبرز ثم أتاني وسكبت على يديه فتوضأ فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله تعالى : ﴿إن تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما﴾[٣] فقال عمر واعجباً يا بن عباس قال الزهري كره والله ما سأل عنه ولم يكتمه قال :

هي حفصة وعائشة قال : ثم أخذ يسوق الحديث قال كنا معشر قريش قوماً نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٢٦٧) .

(٢) مسند أحمد (١/ ٣٣ - ٣٤) ، وقال شاكر (٢٢٢) : إسناده صحيح .

(٣) سورة التحريم ، الآية ٤ .

نسائهم وكان منزلي في بني أمية بن زيد بالعوالي فتغضبت يوماً على امرأتي فإذا هي تـراجعني فأنكـرت أن تراجعني فقـالت ما تنكـر أن أراجعك فـوالله أن أزواج رسول الله ﷺ ليـراجعنه وتهجـره إحداهن اليـوم إلى الليل قـال : فانـطلقت فدخلت على حفصة فقلت أتراجعن رسول الله ﷺ قالت نعم قلت وتهجره إحداكن اليوم إلى الليل قالت نعم قلت : قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر أفتأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسولـه فإذا هي قـد هلكت لا تراجعن رسـول الله ﷺ ولا تَسَليه شيئـاً وسليني ما بدا لك ولا يغرنك .

إن كانت جارتك هي أوسم وأحب إلى رسول الله ﷺ يريد عائشة قال : فكان لي جار من الأنصار وكنا نتناوب النـزول إلى رسول الله ﷺ فينـزل يومـاً وأنزل يـوماً فيأتيني بخبر الوحي وغيره وآتيه بمثل ذلك قال : وكنا نتحدث إن غساناً تنعل الخيل لتغزونا فنزل صاحبي يوماً ثم أتاني عشاء فضرب بابي ثم ناداني فخرجت إليه فقال :

حدث أمر عـظيم فقلت وما ذاك أجـاءت غسان قـال : لا بل أعـظم من ذلك وأطول طلّق الرسول نساءه فقالت قد خابت حفصة وخسرت قد كنت أظن هذا كائناً حتى إذا صليت الصبح شددت علي ثيابي ثم نزلت فدخلت على حفصة وهي تبكي فقلت أطلقكن رسول الله فقالت لا أدري هو هذا معتزل في هذه المشربة فأتيت غلاماً له أسود فقلت استأذن لعمر فدخل الغلام ثم خرج إليّ فقال : قد ذكرتك له فصمت فانطلقت حتى أتيت المنبر فإذا عنـده رهط جلوس يبكي بعضهم فجلست قليلاً ثم غلبني ما أجد فأتيت الغلام فقلت استأذن لعمر فدخل ثم خرج فقال : قد ذكرتك له فصمت فخرجت فجلست إلى المنبر ثم غلبني ما أجد فـأتيت الغلام فقلت استـأذن لعمر فدخل ثم خرج إليّ فقال قد ذكرتك له فصمت فوليت مدبراً فإذا الغلام يدعوني فقال ادخل فقد أذن لك فـدخلت وسلمت على رسول الله ﷺ فـإذا هو متكىء على رمل حصير وحدثنا يعقوب في حديث صالح قال : رمال حصير قد أثر في جنبه فقلت أطلقت يا رسول الله نساءك فرفع رأسه إليّ وقال لا فقلت الله أكبر لو رأيتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش قوماً نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم فتغضبت على امرأتي يوماً فإذا هي تراجعني فأنكرت

أن تراجعني فقالت ما تنكر أن أراجعك فوالله إن أزواج رسول الله ﷺ ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل فقلت قد خاب من فعل ذلك وخسر أتأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فإذا هي قد هلكت فتبسم رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله فدخلت على حفصة فقلت لا يغرنك إن كانت جارتك هي أوسم وأحب إلى رسول الله ﷺ منك فتبسم أخرى فقلت استأنس يا رسول الله قال نعم فجلست فرفعت رأسي في البيت فوالله ما رأيت في البيت شيئاً يرد البصر إلا أهبة ثلاثة فقلت ادع الله يا رسول الله أن يوسع على أمتك فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدون الله فاستوى جالساً ثم قال : أفي شك أنت يا بن الخطاب أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت استغفر لي يا رسول الله واقسم لا يدخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن حتى عاتبه الله عز وجل .

أخرجه البخاري(١) عن أبي اليمان عن شعيب .

وأخرجه مسلم(٢) عن ابن راهويه عن عبد الرزاق عن معمر . كلاهما عن الزهري .

زاد شعيب عن الزهري . فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له يا رسول الله إنك كنت أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنما أصبحت تسع وعشرين ليلة أعدها عداً فقال النبي ﷺ الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين قالت عائشة : ثم أنزل الله آية التخيير فبدأ بي أول امرأة من نسائه فاخترته ثم خير نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة . وهذه الزيادة متفق عليها(٣) .

وفي بعض ألفاظ الصحيح(٤) وكان أقسم ان لا يدخل عليهن شهراً من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة .

---

(١) صحيح البخاري (٥١٩١) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ١١١١ - ١١١٢ - ١١١٣) .
(٣) صحيح البخاري (٥١٩١) .
وصحيح مسلم (٢/ ١١٣) .
(٤) صحيح البخاري (٥١٩١) .

حدثنا مسلم[1] قال : حدثنا زهير بن حرب قال : حدثنا عمر بن يونس الحنفي قال : حدثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زُميل قال : حدثني عبد الله بن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب قال :

لما اعتزل رسول الله ﷺ نساءه دخلت المسجد فإذا الناس ينكثون بالحصى ويقول طلق رسول الله ﷺ نساءه وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب قال عمر : فقلت لأعلمن ذلك اليوم فدخلت على عائشة فقلت يا بنت أبي بكر أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله ﷺ فقالت : ما لي وما لك يا بن الخطاب عليك بعيبتك فدخلت على حفصة فقلت يا حفصة أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله ﷺ والله لقد علمت أن رسول الله ﷺ لا يحبك ولولا أنا لطلقك فبكت أشد البكاء فقلت لها أين رسول الله ﷺ قالت : هو في خزانته في المشربة فدخلت فإذا أنا برباح غلام رسول الله ﷺ قاعد على أسكفة المشربة مدلي رجليه على فقير من خشب وهو جذع يرقى عليه رسول الله ﷺ وينحدر فناديت يا رباح استأذن لي على رسول الله ﷺ فنظر رباح إلى الغرفة ثم نظر إليّ فلم يقل شيئاً ثم رفعت صوتي فقلت يا رباح استأذن لي على رسول الله ﷺ فإني أظن رسول الله ﷺ ظن أني جئت من أجل حفصة والله لئن أمرني رسول الله ﷺ بضرب عنقها لأضربن عنقها ورفعت صوتي فأومأ إليّ أن أرْقه فدخلت على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على حصير فجلست فأدنى عليه إزاره وليس عليه غيره وإذا الحصير قد أثر في جنبه فنظرت في خزانة رسول الله ﷺ فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع ومثلها قرظا في ناحية الغرفة وإذا أفيق معلق قال : فابتدرت عيناي قال : ما يبكيك يا بن الخطاب قلت :

يا نبي الله وما لي لا أبكي وهذا الحصير قد أثر في جنبك وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى وذاك قيصر وكسرى في الثمار والأنهار وأنت رسول الله وصفوته وهذه خزانتك فقال يا بن الخطاب ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا قلت بلى قال : ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى في وجهه الغضب فقلت : يا رسول الله ما

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ١١٠٥) .

يشق عليك من شأن النساء فإن كنت طلقتهن فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك وقل ما تكلمت أحمد الله بكلام إلا رجوت أن يكون الله يصدق قولي الذي أقول ونزلت هذه الآية آية التخيير **﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾**[1] **﴿وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير﴾**[2] وكانت عائشة وحفصة تظاهرا على سائر نساء النبي ﷺ فقلت :

يا رسول الله اطلقتهن؟ قال : لا . قلت يا رسول الله إني دخلت المسجد والمسلمون ينكثون الحصا يقولون طلق رسول الله ﷺ نساءه أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن قال : نعم إن شئت فلم أزل أحدثه حتى تحسر الغضب عن وجهه وحتى كشر فضحك وكان من أحسن الناس ثغراً ونزل نبي الله ﷺ ونزلت فنزلت أتشبث بالجذع ونزل رسول الله ﷺ كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده فقلت يا رسول الله إنما كنت في الغرفة تسعة وعشرين قال : إن الشهر يكون تسعاً وعشرين فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي لم يطلق نساءه ونزلت هذه الآية : **﴿وإذا جاءهم أمر من الأمن والخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾**[3] فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر .

انفرد بإخراجه مسلم .

وقد أخرجا[4] جميعاً من حديث عبيد بن حنين عن ابن عباس : أن عمر دخل على أم سلمة لقرابته منها فكلمها وإنها قالت له عجباً لك يا بن الخطاب قد دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه وإن ذلك كسره عن بعض ما كان يجد وأنه لما قصّ على رسول الله ﷺ حديث أم سلمة تبسم .

---

(١) سورة التحريم ، الآية ٥ .

(٢) سورة التحريم ، الآية ٤ .

(٣) سورة النساء ، الآية ٨٣ .

(٤) صحيح البخاري (٤٩١٣) .
وصحيح مسلم (٢/ ١١٠٨ - ١١٠٩) .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو قال : حدثنا زكريا يعني ابن اسحاق عن أبي الزبير عن جابر قال : أقبل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ والناس ببابه جلوس فلم يؤذن له ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ثم أذن لأبي بكر وعمر فدخلا والنبي ﷺ جالس وحوله نساؤه وهو ساكت فقال عمر : لأكلمن النبي ﷺ لعله يضحك فقال عمر : يا رسول الله لو رأيت ابنة زيد امرأة عمر سألتني النفقة آنفاً فوجأت عنقها فضحك النبي ﷺ حتى بدا ناجذه وقال هن حولي كما ترى يسألنني النفقة فقام أبو بكر إلى عائشة ليضربها وقام عمر إلى حفصة كلاهما يقول تسألان رسول الله ﷺ ما ليس عنده فنهاهما رسول الله ﷺ فقال نساؤه :

والله لا نسأل رسول الله ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عنده قال : فأنزل الله عز وجل الخيار فبدأ بعائشة فقال إني ذاكر لك أمراً ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك فقالت ما هو فتلا عليها : ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك﴾[2] الآية فقالت عائشة أفيك أستأمر أبويّ بل أختار الله ورسوله وأسألك أن لا تذكر لامرأة من نسائك عما اخترت فقال إن الله لم يبعثني معنفاً ولكن بعثني معلماً ميسراً لا تسألني امرأة عما اخترت إلا أخبرتها .

انفرد بإخراجه مسلم[3] .

(٢٤) باب

فضل البيت للمرأة

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن واقد بن أبي واقد الليثي عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : لنسائه في حجته : هذه ثم ظهور الحُصُر .

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣٢٨) .

(٢) سورة الأحزاب ، الآية ٢٨ .

(٣) صحيح مسلم (٢/ ١١٠٤ - ١١٠٥) .

(٤) مسند أحمد (٥/ ٢١٨) .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا هارون قال : حدثنا عبد الله بن وهب قال : حدثني داود بن قيس عن عبد الله بن سويد الأنصاري عن أم حميد أنها جاءت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله إني أحب الصلاة معك قال : قد علمت أنك تحبين الصلاة معي وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي فأمرت فبني لها مسجد في أقصى شيء من بيتها وأظلمه فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله عز وجل .

أخبرنا أبو بكر بن عبد الباقي قال : أخبرنا أبو محمد الجوهري قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصفار قال : حدثنا أبو عروبة الحراني قال : حدثنا المسيب بن واضح قال : حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان فأقرب ما تكون من الله عز وجل ما كانت في بيتها[2] .

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال : أخبرنا أحمد بن علي بن ثابت[3] قال : أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب قال : أخبرنا محمد بن نعيم الضبي قال : سمعت أبا عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي قال : حضرت مجلس موسى بن إسحاق القاضي بالري وتقدمت إليه امرأة فادعى وليها على زوجها خمسمائة دينار مهراً فأنكر فقال القاضي شهودك فاستدعى بعض الشهود أن ينظر إلى المرأة ليشير إليها في شهادته فقام الشاهد وقال للمرأة قومي فقال الزوج : تفعلون ماذا قال الوكيل ينظرون إلى امرأتك وهي مسفرة ليصح عندهم معرفتها فقال الزوج : فإني أشهد القاضي أن عليّ الذي يدعيه ولا تسفر عن وجهها فردت المرأة وأخبرت ما كان من زوجها فقالت فإني أشهد القاضي أني قد وهبت له هذا المهر وأبرأته منه في الدنيا والآخرة . فقال القاضي يكتب هذا في مكارم الأخلاق .

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٣٧١) .

(٢) رواه الترمذي في السنن (١١٧٣) مختصراً ، وابن خزيمة في صحيحه (١٦٨٦) وابن حبان (٣٢٩ موارد) تاماً ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(٣) تاريخ بغداد (١٣/ ٥٣) .

(٢٥) باب

نهي النساء عن التعطر إذا أردن الخروج

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا مروان بن معاوية قال : أخبرنا ثابت بن عمارة عن غنيم بن قيس عن الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : أيما امرأة استعطرت فمرت بقوم ليجدوا ريحها فهي زانية .

(٢٦) باب

إثم من لم يعدل بين زوجتيه

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا يزيد قال : أخبرنا همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : من كانت له امرأتان يميل لإحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة يجر أحد شِقَّيْه ساقطاً أو مائلاً ، شك يزيد .

(٢٧) باب

ذم من خبب على رجل زوجته

حدثنا أحمد قال : حدثنا هارون بن معروف قال : حدثنا ابن وهب قال : حدثني عمرو أن بكر بن سوادة حدثه ليس منا من حلف بالأمانة ومن خبب على امرىء زوجته أو مملوكه فليس منا .

(٢٨) باب

النهي عن الدخول على المغيبات

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا هارون بن معروف قال : حدثنا ابن وهب قال :

(١) مسند أحمد (٤/ ٤١٤) .

(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٩٥) وقال شاكر (٧٩٢٣): إسناده صحيح . وقد سقط سنده وأول متنه من نسخ المسند ، وقال شاكر : وقد سقط إسناده من الأصول الثلاثة (ح. م. ك) واثبتناه من المخطوطة الصحيحة العتيقة (ص) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ١٧١) وقال شاكر (٦٥٩٥): إسناده صحيح .

حدثني عمرو أن بكر بن سوادة حدثه أن عبد الرحمن بن جبير حدثه أن عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه : أن نفراً من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فرآهم فكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال رسول الله (ﷺ) : إن الله تبارك وتعالى قد برّأها من ذلك ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن هارون .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا الحكم بن موسى قال : حدثنا عيسى بن يونس قال : حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال : قال لنا رسول الله ﷺ : لا تلجوا على المغيبات فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم قلنا ومنك يا رسول الله قال ومني ولكن الله أعانني عليه فأسلم .

(٢٩) باب

النهي عن الخلوة بالأجنبية

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا سفيان عن عمرو عن أبي معبد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافر امرأة إلا ومعها ذو محرم وجاء رجل فقال إن امرأتي خرجت إلى الحج وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا فقال انطلق فاحجج مع امرأتك .

أخرجه البخاري[4] عن علي .

وأخرجه مسلم[5] عن زهير . كلاهما عن سفيان . واسم أبي معبد نافذ مولى ابن عباس .

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٧١١) .
(٢) مسند أحمد (٣/ ٣٠٩) .
(٣) مسند أحمد (١/ ٢٢٢) وقال شاكر (١٩٣٤) : إسناده صحيح .
(٤) صحيح البخاري (٥٢٣٣) .
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٩٧٨) .

(٣٠) باب

ما يصنع من أعجبته امرأة

حدثنا أحمد[١] قال : حدثني عبد الصمد قال : حدثني حرب يعني ابن أبي العالية عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ رأى امرأة فأعجبته فأتى زينب وهي تمعس منيئة فقضى منها حاجته وقال إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله فإن ذلك يردها في نفسه .

انفرد بإخراجه مسلم[٢] فرواه عن زهير عن عبد الصمد .

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣٣٠) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ١٠٢١) .

(١) باب

ثواب النفقة على العيال

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ نفقة الرجل على أهله يحتسبها صدقة .

أخرجه البخاري[٢] عن آدم .

وأخرجه مسلم[٣] عن أبي كريب عن وكيع . كلاهما عن شعبة . واسم ابن مسعود عبد الله بن عمرو .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا وكيع عن سفيان عن مزاحم بن زفر عن مجاهد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ دينار أنفقته في سبيل الله ودينارٌ أنفقته في رقبة ودينارٌ تصدقت به ودينارٌ أنفقته على أهلك أفضلها الدينار الذي أنفقته على أهلك .

انفرد بإخراجه مسلم[٥] فرواه عن زهير عن وكيع .

حدثنا الترمذي[٦] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٧٣) .
(٢) صحيح البخاري (٥٣٥١) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٥ - ٦٩٦) .
(٤) مسند أحمد (٢/ ٤٧٦ - ٤٧٧) .
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٢) .
(٦) سنن الترمذي (١٩٦٦) : وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان : أن النبي ﷺ قال أفضل الدنانير دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابّته ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله .

قال أبو قِلابة بدأ بالعيال ثم قال وأي رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عياله له صغار يُعِفُّهم الله به ويغنيهم الله به .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن قتيبة .

وفي أفراده[2] من حديث سعد بن أبي وقاص : أن النبي ﷺ قال له حين عاده إن نفقتك على عيالك صدقة وإنَّ ما تأكل امرأتك من مالك صدقة .

وفي أفراده[3] من حديث عمرو بن سعيد عن أنس بن مالك قال : ما رأيت أحداً أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ كان إبراهيم مسترضعاً له في عوالي المدينة فكان ينطلق ونحن معه فيدخل البيت وإنه ليدخلن وكان ظئره قيناً فيأخذه فيقبله ثم يرجع قال عمرو : فلما توفي إبراهيم قال رسول الله ﷺ : إن إبراهيم ابني وإنه مات في الثدي وإن له لظئرين تكملان رضاعه في الجنة .

ليس لسعيد بن عمرو عن أنس في الصحيح غير هذا الحديث .

(٢) باب
النفقة على البنات والأخوات

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا بشر بن شعيب قال : حدثني أبي عن الزهري قال : حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن عروة بن الزبير أخبره أن عائشة زوج

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٦٩١ - ٦٩٢).
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٥٣) .
(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٨٠٨) .
(٤) مسند أحمد (٦/ ٨٧ - ٨٨) .

النبي ﷺ قالت : جاءت امرأة ومعها ابنتان لها تسألني فلم تجد عندي شيئاً غير تمرة واحدة فأعطيتها إياها فأخذتها فشقتها باثنتين بين ابنتيها ولم تأكل منها شيئاً ثم قامت فخرجت هي وابنتاها فدخل علي رسول الله ﷺ فحدثته حديثها فقال رسول الله ﷺ : من ابتلى من البنات بشيء فأحسن إليهن كنَّ له ستراً من النار .

أخرجه البخاري[1] عن أبي اليمان .

وأخرجه مسلم[2] عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا علي بن زيد عن محمد بن المنكدر قال : حدثني جابر قال : قال رسول الله ﷺ : من كن له ثلاث بنات يؤويهن ويرحمهن ويكفلهن وجبت له الجنة قيل يا رسول الله فإن كانتا اثنتين قال : وإن كانتا اثنتين قال : فرأى بعض القوم أن لو قالوا له واحدة لقال واحدة .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا حماد بن مسعدة قال : حدثنا ابن جريج عن أبي الزبير عن عمرو بن نبهان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : من كان له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن وضرائهن وسرائهن أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهن فقال رجل أو اثنتان يا رسول الله قال : واثنتان فقال رجل أو واحدة يا رسول الله قال أو واحدة .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا يونس قال حدثنا محمد بن زياد البرمجي قال : سمعت ثابت البناني يحدث عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات اتقى الله عز وجل وأقام عليهن كان معي في الجنة هكذا وأشار بأصابعه الأربع .

---

(١) صحيح البخاري (٥٩٩٥) .
(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٧) .
(٣) مسند أحمد (٣/ ٣٠٣) .
(٤) مسند أحمد (٢/ ٣٣٥) .
(٥) مسند أحمد (٣/ ١٥٦) .

وفي صحيح مسلم[1] ان النبي ﷺ قال : من عال جاريتين حتى يبلغا جاء يوم القيامة انا وهو وضم أصابعه .

(٣) باب

النفقة على المملوكين والإحسان إليهم

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا شعبة عن واصل الأحدب عن المعرور بن سويد قال : لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال إني سابيت رجلاً فعيَّرْته بأمه فقال لي النبي ﷺ : يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم خولكم جَعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم .

وأخرجه مسلم[3] عن بندار عن غندر عن شعبة .

وفي بعض ألفاظ الصحيح[4] فعيرته بأمه وكانت عجمية فشكاني إلى النبي ﷺ .

وفي بعض الألفاظ الصحاح :[5] إنك امرؤ فيك جاهلية فقلت على ساعتي هذه من كبر السن قال نعم .

وأخرجا[6] من حديث النبي ﷺ أنه قال : من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال .

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٧ - ٢٠٢٨) .
(٢) صحيح البخاري (٣٠) .
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٢٨٣) .
(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٢٨٢ - ١٢٨٣) .
(٥) صحيح البخاري (٦٠٥٠) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٨٣) .
(٦) صحيح البخاري (٦٨٥٨).
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٨٢) .

وفي بعض الألفاظ[1] من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال.

وفي أفراد البخاري[2] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: إذا أتى أحدكم خادِمُه بطعام فإن لم يجلسه فلنا وله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فإنه ولي علاجَهُ.

وفي أفراد مسلم[3] من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ أنه قال: للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي مسعود قال: بينا أنا أضرب مملوكاً لي إذا رجل ينادي من خلفي اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود فالتفت فإذا رسول الله ﷺ فقال والله لَلّه أقدر عليك منك على هذا قال فحلفت أنْ لا أضرب مملوكاً لي أبداً.

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن ابن رافع عن عبد الرزاق عن سفيان.

وفي بعض ألفاظ الصحيح[6] فسقط من يدي السوط من هيبته.

وفي لفظ[7] أنه كان يضرب غلامه فجعل يقول: أعوذ بالله فجعل يضربه فقال أعوذ برسول الله فتركه.

وفي لفظ فقلت يا رسول الله هو حرّ لوجه الله فقال اما لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار[8].

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ١٢٨٢).
(٢) صحيح البخاري (٢٥٥٧ و٥٤٦٠).
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٢٨٤).
(٤) مسند أحمد (٥/ ٢٧٤).
(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٢٨٠ - ١٢٨١).
(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٢٨١).
(٧) صحيح مسلم (٣/ ١٢٨١).
(٨) صحيح مسلم (٣/ ١٢٨١).

وفي أفراد مسلم[1] من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : من ضرب غلاماً له حدّاً لم يأته أو لطمه فإنّ كفارته أن يُعتقه .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا مهدي قال : أخبرنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله بن جعفر قال : أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه فاسرّ حديثاً لا أخبر به أحداً أبداً وكان رسول الله ﷺ أحب ما استتر في حاجته هدف أو حايش نخل فدخل يوماً حائطاً من حيطان الأنصار فإذا جمل قد أتاه فجرجر وذرفت عيناه فمسح رسول الله ﷺ سراته وذفراه فسكن فقال من صاحب الجمل فجاء فتى من الأنصار فقال هو لي يا رسول الله فقال : أما تتقي الله في هذه البهيمة التي ملككها الله إنه شكا إليّ أنك تجيعه وتدئبه .

انفرد بإخراجه مسلم[3] فرواه عن شيبان عن مهدي بن ميمون .

وفي أفراده[4] من حديث خيثمة بن عبد الرحمن قال : كنا جلوساً عند عبد الله بن عمرو إذ جاءه قهرمان له فدخل فقال أعطيت الرقيق قوتهم قال : [لا، قال :] فانطلق فأعطهم فإنّ رسول الله ﷺ قال : كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته . ليس لخيثمة عن عبد الله في الصحيح غيره .

أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الزوزني قال : حدثنا أبو يعلى محمد بن الحسين قال : حدثنا أبو الحسين ابن أخي ميمي قال : حدثنا البغوي قال : حدثنا أبو روح البلدي قال : حدثنا أبو شهاب الحناط عن سليمان التيمي عن قتادة عن أنس قال : كانت وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت الصلاة وما ملكت أيمانكم جعل رسول الله ﷺ يغرغر بها في صدره وما يفيض بها لسانه[5] .

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٧٨ - ١٢٧٩) .

(٢) مسند أحمد (١/ ٢٠٤) وقال شاكر (١٧٤٥) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٦٨ - ٢٦٩) و(٤/ ١٨٨٦) .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٢) .

(٥) رواه أحمد (٣/ ١١٧) وابن ماجه (٢٦٩٧) وابن حبان (١٢٢٠) والحاكم (٣/ ٥٧) وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٩٥٤) : هذا إسناد حسن ، وصححه الألباني في الأرواء (٢١٧٨) .

(٤) باب

كفالة اليتيم

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة وأشار بالسبابة والوسطى وفرّق بينهما قليلاً .

انفرد بإخراجه البخاري[٢] .

وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم وأنا أول من يأتي باب الجنة غير أني أرى امرأة تبادرني فأقول لها من أنت فتقول أنا امرأة مات زوجي وترك عليّ أولاد فقعدت أربيهم[٣] .

وفي سنن أبي داود[٤] أن النبي ﷺ قال : أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيامة يريد السبابة والوسطى .

السفعاء التي قد تغير لونها إلى الكمودة والسواد من طول الأيمة كأنه مأخوذ من سفع النار وذلك لكونها لا تتزين ولا تتصنع شغلاً بمن تربيه .

(٥) باب

النفقة على الأرملة والمسكين

حدثنا البخاري[٥] قال : حدثنا يحيى بن قزعة قال : حدثنا مالك عن ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل الصائم النهار .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٣٣) .

(٢) صحيح البخاري (٥٣٠٤) .

(٣) رواه ابن ماجه (٣٦٧٩) والبخاري في الأدب المفرد (١٣٧) وابن المبارك في الزهد (٦٥٤) والبغوي في شرح السنة (٣٤٥٥) ، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة : هذا إسناد ضعيف .

(٤) سنن أبي داود (٥١٤٩) .

(٥) صحيح البخاري (٥٣٥٣) .

وأخرجه مسلم[1] أيضاً .

واسم أبي الغيث سالم مولى مطيع .

(٦) باب

نفقة المرأة في بيت زوجها من غير تبذير

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا حسين قال : حدثنا شيبان عن منصور عن شقيق بن سلمة عن مسروق عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما اكتسبت وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئاً .

وأخرجا[3] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غير أمره فله نصف أجره .

(٧) باب

أخذ المرأة من بيت زوجها الشحيح ما يصلحها بغير إذنه

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة : أن هند قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس لي إلا ما يدخل بيتي قال : خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف .

أخرجه البخاري[5] عن الفريابي عن الثوري .

وأخرجه مسلم[6] عن أبي كريب عن وكيع . كلاهما عن هشام .

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٨٦ - ٢٢٨٧) .

(٢) مسند أحمد (٦/ ٢٧٨) وصحيح البخاري (١٤٢٥ و١٤٣٧ و١٤٤١) وصحيح مسلم (٢/ ٧١٠) .

(٣) صحيح البخاري (٢٠٦٦) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧١١) .

(٤) مسند أحمد (٦/ ٣٩) .

(٥) صحيح البخاري (٧١٨٠) .

(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٣٣٨) .

(٨) باب

الرفق في النفقة

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عصام بن خالد قال : حدثني أبو بكر بن عبد الله عن ضمرة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال : من فقه الرجل رفقه في معيشته .

وقد رواه لقمان عن أبي الدرداء من قوله .

(٩) باب

الخلف على المنفق

حدثنا البخاري[٢] قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثني أخي عن سليمان عن معاوية بن أبي المزرِّد عن أبي الحُباب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم اعط منفقاً خلفاً ويقول الآخر اللهم اعط ممسكاً تلفاً .

وأخرجه مسلم[٣] أيضاً .

وأخرجا[٤] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : قال الله أنفق أنفق عليك .

وأخرجا[٥] من حديث أسماء بنت أبي بكر قالت : قال لي النبي ﷺ لا توكي فيوكا عليك .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ١٩٤) .
(٢) صحيح البخاري (١٤٤٢) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٠) .
(٤) صحيح البخاري (٤٦٨٤) و(٧٤٩٦) .
وصحيح مسلم (٢/ ٦٩٠ - ٦٩١) .
(٥) صحيح البخاري (١٤٣٣) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧١٣ - ٧١٤) .

وفي لفظ أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك[1] .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا عبد الرحمن قال : حدثنا هشام عن قتادة عن خليد العصري عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ ما طلعت شمس قط إلا بعث بجنبتيها ملكان يناديان يسمعان أهل الأرض إلا الثقلين يا أيها الناس هلموا إلى ربكم فإن ما قل وكفى خير مما كثر وألهى ولا آبت الشمس قط إلا بُعث بجنبتيها ملكان يناديان يسمعان أهل الأرض إلا الثقلين اللهم اعط منفقاً خلفاً واعط ممسكاً تلفاً .

---

(١) صحيح البخاري (٢٥٩١) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧١٣) .

(٢) مسند أحمد (٥/ ١٩٧) عن عبد الرحمن عن همام عن قتادة ، ومن طريق المسند أبو نعيم في حلية الأولياء (٩/ ٦٠) مختصراً .
والحديث من طريق هشام عن قتادة : عند أبي داود الطيالسي في مسنده (٩٧٩) وعنه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢/ ٢٣٣) تاماً و(١/ ٢٢٦) مختصراً . ورواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥) عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام عن قتادة . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٢٢) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(١) باب

بر الوالدين

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا مسعر وسفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس المكي عن عبد الله بن عمرو قال : جاء رجل يستأذن النبي ﷺ في الجهاد فقال له رسول الله ﷺ : أحيّ والداك قال : نعم قال : ففيهما فجاهد .

أخرجه البخاري[٢] عن محمد بن كثير .

وأخرجه مسلم[٣] عن زهير عن وكيع . كلاهما عن سفيان .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ يبايعه فقال : جئت لأبايعك على الهجرة وتركت أبويّ يبكيان قال : فارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما .

قالت عائشة : كان رجلان من أصحاب رسول الله ﷺ أبرّ من كان في هذه الأمة بأمهما عثمان بن عفان وحارثة بن النعمان فأما عثمان فإنه قال : ما قدرت أن

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٩٣) عن وكيع ثنا همام عن قتادة عن مسعر وسفيان الخ ، وقال شاكر (٦٨١١): إسناده صحيح ، ثم قال : ووقع في هذا الإسناد في (ح) ، هكذا وحدثنا وكيع حدثنا [همام عن قتادة عن] مسعر وسفيان الخ ! فزيادة [همام عن قتادة] خطأ صرف ، ليست في [ك م] وهي تفسد الإسناد ، تجعل بين وكيع وشيخه مسعر بن كدام شيخين ، هما [همام عن قتادة] وليس كذلك . بل إن قتادة من شيوخ مسعر ، لا من تلاميذه .

(٢) صحيح البخاري ((٥٩٧٢) .

(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٩٧٥) .

(٤) مسند أحمد (٢/ ١٦٠) ، وقال شاكر (٦٤٩٠) : إسناده صحيح .

أتأمل أمي منذ أسلمت وأما حارثة فإنه كان يفلي رأس أمه ويطعمها بيده ولم يستفهمها كلاماً قط تأمر به حتى يسأل من عندها بعد أن يخرج ماذا قالت أمي .

وكان حجر بن عدي بن الأدبر يلتمس فراش أمه بيده فيتهم غلظ يده فيتقلب عليه على ظهره فإذا أمن أن يكون عليه شيء اضجعها .

وكان ظبيان بن علي أبر الناس بأمه فباتت أمه ليلة وفي صدرها عليه شيء فقام على رجليه قائماً يكره أن يوقظها ويكره أن يقعد حتى إذا ضعف جاء غلامان من غلمانه فما زال معتمداً عليهما حتى استيقظت من قبل نفسها .

وقال سفيان بن عيينة : قدم رجل من سفر فصادف أمه قائمة تصلي فكره أن يقعد وهي قائمة فعلمت ما أراد فطوّلت ليؤجر.

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال : حدثنا زيد بن الحباب قال : حدثنا جعفر بن سليمان عن هشام بن حسان عن حفصة قالت : كان محمد إذا أدخل على أمه لم يكلمها بلسانه كله تخشعا لها .

حدثنا عبد الله[1] قال : حدثني أبي قال : حدثنا إسماعيل عن ابن عون قال : دخل رجل على محمد وهو عند أمه فقال ما شأن محمد أيشتكي شيئاً فقالوا لا ولكنه هكذا يكون إذا كان عند أمه .

وروي [عن] ابن عون : أنه نادته أمه فأجابها فعلا صوته على صوتها فاعتق رقبتين[2] وكان يقول النظر إلى الوالدين عبادة .

وقال محمد بن المنكدر : بتّ أغمز رجل أمي وبات عمر يصلي وما يسرني أن ليلتي بليلته [3] .

حدثنا عبد الله قال : حدثني محمد بن بكار قال : حدثنا ابن المبارك عن

---

(١) حلية الأولياء (٢/ ٢٧٣) ، وهو في الزهد لأحمد (٢/٧٧) من زوائد عبد الله بن أحمد عن أحمد بن ابراهيم عن إسماعيل به .

(٢) حلية الأولياء (٣/ ٣٩) .

(٣) حلية الأولياء (٣/ ١٥٠) .

علي بن طليق قال : سمعت ابن محيريز يقول من مشى بين يدي أبيه فقد عقه إلا أن يمشي فيميط له الأذى عن طريقه ومن دعا أباه باسمه أو بكنيته فقد عقه إلا أن يقول يا أبه[1] .

(٢) باب
تقديم الأم في البر على الأب

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا هاشم قال : حدثنا محمد بن طلحة عن عبد الله بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : قال رجل يا رسول الله أي الناس أحق مني بحسن الصحبة قال : أمك قال : ثم من قال : ثم أمك قال : ثم من قال : ثم أمك قال : ثم من قال : ثم أبوك .

أخرجاه في الصحيحين[3] .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا بهز بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن جده قال : قلت يا رسول الله من أبر قال : أمك قلت ثم من قال : ثم أمك قلت : [يا رسول الله] ثم من قال : ثم أمك قلت ثم من قال : ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا خلف بن الوليد قال : حدثنا ابن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب عن النبي ﷺ قال : إن الله يوصيكم بأمهاتكم إن الله يوصيكم بأمهاتكم إن الله يوصيكم بأمهاتكم إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب .

---

(١) حلية الأولياء (٥/ ١٤٢) .
(٢) مسند أحمد (٢/ ٣٢٧) .
(٣) صحيح البخاري (٥٩٧١) .
وصحيح مسلم (٤/ ١٩٧٤) .
(٤) مسند أحمد (٥/ ٣) .
(٥) مسند أحمد (٤/ ١٣٢) .

أخبرنا عمر بن ظفر أخبرنا أبو غالب الباقلاني قال : أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي قال : حدثنا أبو نصر النيازكي قال : أخبرنا أبو الخير الكرماني قال : حدثنا محمد بن اسماعيل البخاري[1] قال : حدثنا سعيد بن أبي مريم قال : أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير قال : أخبرني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس : أنه أتاه رجل فقال إني خطبت امرأة فأبت أن تنكحني وخطبها غيري فأحبّت أن تنكحه فغرت عليها فقتلتها فهل لي من توبة قال أمك حية قال لا . قال : تب إلى الله وتقرب إليه ما استطعت فسألت ابن عباس لم سألته عن حياة أمه فقال إني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله عز وجل من برّ الوالدة .

(٣) باب

بما يجزي الولد والده من البر

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ: لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه .

انفرد بإخراجه مسلم[3] فرواه عن أبي بكر عن وكيع .

(٤) باب

أخذ الرجل من مال ولده

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا أبو معاوية ويعلى قال : حدثنا الأعمش عن ابر هيم عن الأسود عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ: أن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وولده من كسبه .

---

(١) الأدب المفرد (٤) .
(٢) مسند أحمد (٢/ ٤٤٥) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ١١٤٨) .
(٤) مسند أحمد (٦/ ٤٢) .

قال الترمذي[1] هذا حديث حسن ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم قالوا : إن يد الوالد مبسوطة في مال ولده يأخذ ما شاء وقال بعضهم لا يأخذ من ماله إلا عند الحاجة .

(٥) باب

صلة الرجل أهل ودّ أبيه

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا أبو نوح قال : أخبرنا ليث عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن أعرابياً مرّ عليه وهو في طريق الحج فقال له ابن عمر : ألست فلان بن فلان قال : بلى قال : فانطلق إلى حمار كان يستريح عليه إذا ملّ راحلته وعمامة كان يشد بها رأسه فدفعها إلى الأعرابي فلم انطلق قال له بعضنا انطلقت إلى حمارك الذي كنت تستريح عليه وعمامتك التي كنت تشد بها رأسك فأعطيتهما هذا الأعرابي وإنما كان هذا يرضى بدرهم قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن أبرّ البرّ صلة المرء أهل ودّ أبيه بعد أن يولى .

انفرد بإخراجه مسلم[3] .

وقد كان أبو هذا الأعرابي صديقاً لعمر بن الخطاب .

وفي حديث أبي أسيد أن رجلاً قال يا رسول الله هل بقي من برّ أبويّ شيء بعد موتهما قال : نعم خصال أربع الدعاء لهما والاستغفار لهما وإنفاذ عهدهما وإكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلها[4] .

---

(١) سنن الترمذي (١٣٥٨) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وفي تحفة الأشراف للمزي (١٧٩٩٢) ، وقال حسن .

(٢) مسند أحمد (٢/ ٩١) وقال شاكر (٥٦٥٣) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٩٧٩) .

(٤) رواه أحمد (٣/ ٤٩٧ - ٤٩٨) وأبو داود (٥١٤٢) وابن ماجه (٣٦٦٤) وابن حبان (٢٠٣٠) ، وضعفه الألباني في الضعيفة (٥٩٧) .

(٦) باب

ثواب البار بوالديه

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ نمت فرأيتني في الجنة فسمعت صوت قارىء يقرأ فقلت من هذا قالوا : هذا حارثة بن النعمان فقال رسول الله ﷺ كذاك البر كذاك البر وكان ابرّ الناس بأمه .

(٧) باب

برّ الخالة

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا محمد بن سوقة عن أبي بكر بن حفص عن ابن عمر قال : أتى رسول الله ﷺ رجل فقال يا رسول الله إني أذنبت ذنباً كبيراً فهل لي توبة فقال له رسول الله ﷺ ألك والدان قال لا قال : فلك خالة قال : نعم فقال رسول الله ﷺ فبرّها إذن .

وفي الصحيحين[٣] من حديث البراء بن عازب : أن النبي ﷺ لما قاضى أهل مكة على أن يدخل من العام المقبل فيقيم ثلاثة أيام ودخلها ومضى الأجل قالوا لعليّ قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل فخرج رسول الله ﷺ فتبعتهم بنت حمزة تنادي يا عم يا عم فأخذ علي بيدها وقال لفاطمة : دونك ابنة عمك فاختصم فيها علي وزيد وجعفر فقال علي أنا أحق بها وهي ابنة عمي وقال جعفر بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت أخي فقضى بها النبي ﷺ لخالتها وقال الخالة بمنزلة الأم .

---

(١) مسند أحمد (٦/ ١٦٦ - ١٦٧) .

(٢) مسند أحمد (٢/ ١٣ - ١٤) وقال شاكر (٤٦٢٤) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح البخاري (٢٦٩٩) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٤١٠ - ١٤١١) . دون ذكر آخره .

(٨) باب

صلة الرحم

حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن المنذر قال : حدثنا محمد بن معن قال : حدثني أبي عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من سره أن يبسط له في رزقه وأن ينسّى له في إثره فليصل رحمه .

انفرد بإخراجه البخاري[١] .

وأخرجاه[٢] من حديث أنس .

حدثنا البخاري[٣] قال : حدثنا بشر بن محمد قال : حدثنا عبد الله قال : حدثنا معاوية بن أبي مزرّد قال : سمعت عمي سعيد بن يسار يحدث عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ [بك] من القطيعة قال : نعم أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك قالت بلى قال ذلك لك ثم قال رسول الله ﷺ : فاقرأوا إن شئتم : ﴿إن توليتم [أن تفسدوا] في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾[٤] .

وأخرجه مسلم[٥] أيضاً .

وأخرجا[٦] من حديث عائشة عن النبي ﷺ أنه قال : الرحم معلقة بالعرش تقول من يصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله .

---

(١) صحيح البخاري (٥٩٨٥) .
(٢) صحيح البخاري (٥٩٨٦) .
وصحيح مسلم (٤/ ١٩٨٢) .
(٣) صحيح البخاري (٥٩٨٧) .
(٤) سورة محمد ، الأيتان ٢٢ و٢٣ .
(٥) صحيح مسلم (٤/ ١٩٨١) .
(٦) صحيح البخاري (٥٩٨٩).
وصحيح مسلم (٤/ ١٩٨١) .

(٩) باب

صلة القريب القاطع

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يعلى قال : حدثنا فطر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ إن الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل بالمكافىء ولكن الواصل الذي إذا انقطعت رحمه وصلها .

انفرد بإخراجه البخاري[٢] فرواه عن محمد بن كثير عن الثوري عن فطر .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة قال : سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن أبيه عن أبي هريرة : أن رجلاً قال يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئون إليّ وأحلم عنهم ويجهلون عليّ قال : إن كنت كما تقول فكأنما تسفهم الملّ ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك .

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن بندار عن غندر .

وقد رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ فقال فيه أفأكافئهم قال لا إذن يتركون جميعاً ولكن خذ بالفضل عليهم وصلهم[٥] .

(١٠) باب

تحذير قاطع الرحم من العقوبة

حدثنا البخاري[٦] قال : حدثنا يحيى بن كثير قال : حدثنا الليث عن عقيل عن

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٦٣) وقال شاكر (٦٥٢٤) : إسناده صحيح .
(٢) صحيح البخاري (٥٩٩١) .
(٣) مسند أحمد (٢/ ٣٠٠) وقال شاكر (٧٩٧٩): إسناده صحيح .
(٤) صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٢) .
(٥) رواه أحمد في المسند (١/ ١٨١ و٢٠٨) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٥٤): رواه أحمد وفيه حجاج بن أرطاة وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وقال شاكر (٦٧٠٠ و٦٩٤٢): إسناده صحيح .
(٦) صحيح البخاري (٥٩٨٤) .

ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن جبير بن مطعم عن النبي ﷺ قال : لا يدخل الجنة قاطع قال سفيان يعني قاطع رحم .

وأخرجه مسلم(١) أيضاً .

حدثنا الترمذي(٢) قال : حدثنا علي بن حجر قال : أخبرنا إسماعيل بن ابراهيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بكرة قال قال رسول الله ﷺ: ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم .

قال الترمذي هذا حديث صحيح .

وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إن أعمال بني آدم تعرض على الله عز وجل عشية كل خميس فلا يقبل عمل قاطع رحم(٣) .

وفي حديث عبد الله بن أبي أوفى عن النبي ﷺ قال : إن الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم(٤) .

(١١) باب

إثم من تبرأ من والده أو ولده

حدثنا أحمد(٥) قال : حدثنا يحيى بن غيلان قال : حدثنا رشدين عن زبان عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال : إن لله تعالى عباد لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم قيل له من أولئك يا رسول الله قال :

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٩٨١) .

(٢) سنن الترمذي (٢٥١١) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) رواه أحمد في المسند (٢/ ٤٨٣ ـ ٤٨٤) والبخاري في الأدب المفرد (٦١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٥١) : رواه أحمد ورجاله ثقات .

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد (٦٣) والبغوي في شرح السنة (٣٤٣٩ و٣٤٤٠) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٥١) : رواه الطبراني وفيه أبو آدم المحاربي وهو كذاب .

(٥) مسند أحمد (٣/ ٤٤٠) .

متبرىء من والديه راغب عنهما ومتبرىء من ولده ورجل أنعم عليه قوم وكفر نعمتهم وتبرّأ منهم .

وروى أبو داود في سننه[1] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين .

(١٢) باب

إثم من ادّعى إلى غير أبيه

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي قال : سمعت سعداً يقول سمعت أذناي ووعى قلبي من محمد ﷺ من ادّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام . قال فلقيت أبا بكرة فحدثته فقال : وأنا سمعته أذناي ووعاه قلبي من محمد ﷺ .

أخرجاه جميعاً في الصحيحين[3] من حديث أبي عثمان عن سعد وأبي بكرة .

وأخرجا[4] من حديث أبي ذر عن النبي ﷺ أنه قال : ليس من رجل ادّعى إلى غير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ومن ادُّعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار .

(١٣) باب

إثم العاقّ

قد اتفق البخاري ومسلم على اخراج عقوق الوالدين في الكبائر من حديث

---

(١) سنن أبي داود (٢٢٦٣) .
(٢) مسند أحمد (١/ ١٧٩ ـ ١٨٠) .
(٣) صحيح البخاري (٦٧٦٦ و٦٧٦٧) .
وصحيح مسلم (١/ ٨٠) .
(٤) صحيح البخاري (٣٥٠٨) .
وصحيح مسلم (١/ ٧٩ ـ ٨٠) .

أنس[١] وعبد الله بن عمرو[٢] وأبي بكرة[٣] وستأتي هذه الأحاديث مسندة فيما بعد إنْ شاء الله تعالى .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منان ولا ولد زنية .

(١٤) باب
إثم المتسبّب في سبّ والديه

حدثنا البخاري[٥] قال : حدثنا أحمد بن يونس قال : حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن حميد عن عبد الله بن عمرو قال : قال النبي ﷺ إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه قال : يسبّ أبا الرجل فيسبّ أباه ويسبّ أمه فيسبّ أمه .

وأخرجه مسلم[٦] عن قتيبة عن الليث عن ابن الهاد عن سعد بن ابراهيم عن حميد وفي لفظه : من الكبائر أن يشتم الرجل والديه .

---

(١) صحيح البخاري (٥٩٧٧) .
وصحيح مسلم (١/ ٩١ و٩٢) .
(٢) صحيح البخاري (٦٦٧٥) ولم نجده في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو ، ولم يعزه اليه المزي في تحفة الاشراف (٨٨٣٥) وقد عده الحافظ في الفتح (١١/ ٦١٧) من أفراد البخاري .
(٣) صحيح البخاري (٥٩٧٦) .
وصحيح مسلم (١/ ٩١) .
(٤) مسند أحمد (٢/ ٢٠٣) ، وقال شاكر (٦٨٩٢) : إسناده صحيح .
(٥) صحيح البخاري (٥٩٧٣) .
(٦) صحيح مسلم (١/ ٩٢) .

(١٥) باب
صلة الجار وحقه

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت .

أخرجاه[٢] في الصحيحين .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا [محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمر بن محمد بن زيد أنه سمع أباه] محمداً يحدث عن عبد الله وهو ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال ما زال جبريل يوصني بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه .

أخرجاه[٤] في الصحيحين .

حدثنا البخاري[٥] قال : حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال : حدثني مالك عن يحيى بن سعيد قال : أخبرني أبو بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ قال : ما زال جبريل يوصني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه .

وأخرجه مسلم[٦] أيضاً .

حدثنا أحمد[٧] قال : حدثنا عثمان بن عمر قال : أخبرنا ابن أبي ذئب عن

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٦٧) وقال شاكر (٧٦١٥): إسناده صحيح .
(٢) صحيح البخاري (٦٠١٨) .
وصحيح مسلم (١/ ٦٨ ـ ٦٩) .
(٣) مسند أحمد (٢/ ٨٥) وقال شاكر (٥٥٧٧): إسناده صحيح .
(٤) صحيح البخاري (٦٠١٥) .
وصحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٥) .
(٥) صحيح البخاري (٦٠١٤) .
(٦) صحيح مسلم (٤/٢٠٢٥).
(٧) مسند أحمد (٢/ ٣٣٦) .

سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : لا والله لا يؤمن لا والله لا يؤمن لا والله لا يؤمن قالوا ومن ذاك يا رسول الله قال جار لا يؤمن جاره بوائقه قيل ما بوائقه قال شره.

انفرد بإخراجه البخاري[1] .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا سليمان بن داود قال : حدثنا إسماعيل قال : أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه .

انفرد بإخراجه مسلم[3] فرواه عن قتيبة عن إسماعيل بن جعفر .

وهذا الحديث والذي قبله إنما يعدان واحد إلا أن اللفظ والطريق مختلف .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قال : حدثنا أبو عمران الجوني عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال له: يا أبا ذر إذا طبخت قدراً فأكثر المرقة وتعاهد جيرانك أو أقسم بين جيرانك.

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن ابن راهويه عن عبد العزيز .

وفي بعض الألفاظ : أوصاني إذا طبخت قدراً فاكثر ماءه ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف[6] .

وفي افراد البخاري[7] من حديث عائشة قالت : قلت يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيهما أهدي قال إلى أقربهما منك باباً .

---

(١) صحيح البخاري (٦٠١٦) .
(٢) مسند أحمد (٢/ ٣٧٢ - ٣٧٣) .
(٣) صحيح مسلم (١/ ٦٨) .
(٤) مسند أحمد (٥/ ١٤٩) .
(٥) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٥) .
(٦) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٥) .
(٧) صحيح البخاري (٦٠٢٠) .

وفي حديث ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : ليس لمؤمن يشبع وجاره جائع[1] .

وفي حديث أبي هريرة قال: قالوا للنبي ﷺ إن فلانة تصوم الدهر وتقوم الليل وتؤذي جيرانها قال : هي في النار .

وفي لفظ وتؤذي جيرانها بلسانها قال : لا خير فيها هي في النار[2] .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال : حدثني جميل أنا ومجاهد عن نافع بن عبد الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: من سعادة المرء الجار الصالح والمركب الهنيء والمسكن الواسع وسئل الحسن البصري عن الجار فقال : أربعون داراً أمامه وأربعون خلفه وأربعون عن يمينه وأربعون عن يساره .

(١٦) باب
حق المسلم على المسلم

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا محمد بن مصعب قال : حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : حق المسلم على المسلم خمس يسلم عليه إذا لقيه ويشمته إذا عطس ويعوده إذا مرض ويشهد جنازته إذا مات ويجيبه إذا دعاه .

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٢) والحاكم (٤/ ١٦٧) ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي .

(٢) رواه أحمد (٢/ ٤٤٠) وابن حبان (٢٠٥٤) والبخاري في الأدب المفرد (١١٩ والحاكم (٤/ ١٦٦) ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في الصحيحة (١٩٠) .

(٣) مسند أحمد (٣/ ٤٠٧ - ٤٠٨) .

(٤) مسند أحمد (٢/ ٥٤٠) .

أخرجاه في الصحيحين(١) .

حدثنا أحمد(٢) قال : حدثنا سليمان بن داود قال : أخبرنا إسماعيل قال : أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : حق المسلم على المسلم ست قيل ما هي يا رسول الله قال إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه وإذا استنصحك فانصح له وإذا عطس فحمد الله فشمته وإذا مرض فعده وإذا مات فاتبعه .

انفرد بإخراجه مسلم(٣) فرواه عن قتيبة عن إسماعيل بن جعفر. وقال ابن عون: كان لابن سيرين منازل لا يكريها إلا من أهل الذمة فقيل له في ذلك فقال إذا جاء رأس الشهر زغته فأكره أن أروع مسلماً(٤) .

(١٧) باب

إكرام الضيف

حدثنا البخاري(٥) قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا عبد الله بن داود عن فضل بن غزوان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي ﷺ فبعث إلى نسائه فقلن ما عندنا إلا الماء فقال رسول الله ﷺ من يضم أو يضيف هذا فقال رجل من الأنصار أنا فانطلق به إلى امرأته فقال اكرمي ضيف رسول الله ﷺ فقالت ما عندنا إلا قوت الصبيان فقال هيّئي طعامك وأصبحي سراجك ونوّمي صبيانك إذا أرادوا عشاء فهيأت طعامها وأصبحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته فجعلا يريانه أنهما يأكلان فناما طاويين فلما أصبحا غدا إلى رسول الله ﷺ فقال : ضحك الله الليلة أو عجب من فعالكما فأنزل الله ﴿**ويؤثرن على أنفسهم ولو**

(١) صحيح البخاري (١٢٤٠) .
وصحيح مسلم (٤/ ١٧٠٤) .
(٢) مسند أحمد (٢/ ٣٧٢) .
(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٧٠٥) .
(٤) حلية الأولياء (٢/ ٢٦٨) .
(٥) صحيح البخاري (٣٧٩٨) .

كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾ .

وأخرجه مسلم[1] عن أبي كريب عن فضيل عن أبيه .

وأخرجا[2] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه .

وأخرجا[3] من حديث أبي شريح الخزاعي عن النبي ﷺ أنه قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه .

وأخرجا[4] من حديث عقبة بن عامر قال : قلت للنبي ﷺ إنك إن بعثتنا فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى فقال لنا : إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم .

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٢٤) .

(٢) صحيح البخاري (٦٠١٨) .
وصحيح مسلم (١/ ٦٨ - ٦٩) .

(٣) صحيح البخاري (٦٠١٩) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٣٥٢ - ١٣٥٣) .

(٤) صحيح البخاري (٦١٣٧) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٣٥٣) .

(١) باب

الحث على الهدية

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا حجاج قال : حـدثنا ليث قـال : حدثني سعيـد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقـول يا نسـاء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة .

أخرجه البخاري[٢] عن عبد الله بن يوسف .

وأخرجه مسلم[٣] عن قتيبة . كلاهما عن الليث .

وفي حديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : تهادوا تحابوا[٤] .

(٢) باب

قبول الهدية

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنـا شعبة عن سليمـان

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٩٣) .

(٢) صحيح البخاري (٦٠١٧).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧١٤) .

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٤) والبيهقي في السنن (٦/ ١٦٩) . وحسنه الألباني في الإرواء (١٦٠١) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ٤٧٩) .

عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : لو دُعيت إلى كراع أو ذراع لأجبت ولو أهدي إليّ كراع لقبلت .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن بندار عن غندر .

وروى أبو داود في سننه[2] من حديث عائشة : أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ويثيب عليها .

وفي حديث ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ : لا تردوا الهدية[3] .

(٣) باب .

قبول هدية الكافر

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا يزيد قال : أخبرنا إسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن أبيه عن علي قال : أهدى كسرى لرسول الله ﷺ فقبل منه وأهدى له قيصر فقبل منه وأهدى له الملوك فقبل منها .

وفي حديث آخر عن عليّ عليه السلام : أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير فأعطاه علياً[5] .

وروى أنس أن المقوقس أهدى إلى النبي ﷺ جرة من منّ فقسمها بين أصحابه[6] .

فإن قيل كيف الجمع بين هذه الأحاديث وبين حديث عياض بن حمار أنه

---

(١) صحيح البخاري (٢٥٦٨) ، والحديث انفرد بروايته البخاري ولعل هذا ما كتبه المصنف فتصحف . وقد عده الحافظ في الفتح (٥/ ٢٤٨) من أفراد البخاري .

(٢) سنن أبي داود (٣٥٣٦) والحديث في صحيح البخاري (٢٥٨٥) .

(٣) رواه أحمد في المسند(١/ ٤٠٤) وابن حبان في صحيحه (١٠٦٤) والبخاري في الأدب المفرد (١٥٧) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٤٦) : رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح ، وصححه شاكر (٣٨٣٨) والألباني في الإرواء (١٦١٦) .

(٤) مسند أحمد (١/ ٩٦) وقال شاكر (٧٤٧) : إسناده ضعيف .

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٦٤٥) .

(٦) مسند أحمد (٣/ ١٢٢) .

اهدى إلى النبي ﷺ هدية وهو مشرك فردّها وقال إنا لا نقبل زبد المشركين[1] .

فالجواب من ثلاثة أوجه ذكرها الأثرم : أحدها أن تكون أحاديث القبول أثبت وفي طريق حديث عياض إرسال والثاني أن حديث عياض متقدم كان في أول الأمر وحديث الأكيدر في آخر الأمر قبل موت النبي ﷺ فيكون هذا من باب الناسخ والمنسوخ . والثالث أن يكون قبول الهدية لأهل الكتاب دون أهل الشرك ألا ترى أن عياضاً لم يكن من أهل الكتاب وان الأكيدر كان في مملكة الروم وعلى دينها قال الأثرم : والأول أحسنها قلت بل القول الثالث هو الأصح لأن أبا داود روى في سننه[2] حديث عياض مبيّناً قال : أهديت للنبي ﷺ فقال هل أسلمت قلت : لا . فقال إني نهيت عن زبد المشركين والزبد العطاء وإنما قبل هدية النجاشي لأنه كان من أهل الكتاب قبل أن يسلم وقد أبيح لنا طعامهم ونكاحهم يبقى على هذا حديث عليّ الأول أن كسرى أهدى لرسول الله ﷺ فقبل منقول يرويه ثوير بن أبي فاختة وليس من أهل العدالة أو يكون منسوخاً في حق من لا كتاب له .

(٤) باب
الهدايا للعمال

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا سفيان عن الزهري سمع عروة يقول أخبرنا أبو حميد الساعدي قال : استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الأزد يقال له ابن اللُّتْبيّة فجاء فقال هذا لكم وهذا أهدي إليّ فقام رسول الله ﷺ على المنبر فقال ما بال العامل نبعثه فيجيء فيقول هذا لكم وهذا أهدي إليّ أفلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى إليه أو لا والذي نفس محمد بيده لا يأتي أحدكم منها بشيء إلا جاء به يوم القيامة على

---

(١) رواه أحمد في المسند (٤/ ١٦٢) وأبو داود في السنن (٣٠٥٧) والترمذي في السنن (١٥٧٧) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، ومعنى قوله إني نهيت عن زبد المشركين يعني هداياهم ، وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه كان يقبل من المشركين هداياهم وذكر في هذا الحديث الكراهية واحتمل أن يكون هذا بعد ما كان يقبل منهم ثم نهى عن هداياهم .

(٢) انظر ص : ٣٧٤ .

(٣) مسند أحمد (٥/ ٤٢٣ - ٤٢٤) .

رقبته إن كان بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة يتعر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة يديه ثم قال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثاً وزاد هشام بن عروة قال حميد وسمع أذني وأبصر عيني واسالوا زيد بن ثابت .

أخرجه البخاري[1] عن عليّ . ومسلم[2] عن أبي بكر . كلاهما عن سفيان بن عيينة . واسم أبي حميد عبد الرحمن بن سعد .

وقد روى أبو داود في سننه[3] من حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ أنه قال : من شفع لأحد شفاعة وأهدى له هدية فقبلها فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الربا .

وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه أُتي بهدية فردها فقيل له : قد كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية فقال : إنما كانت للرسول ﷺ هدية وهي اليوم لنا رشوة[4] .

---

(١) صحيح البخاري (٧١٧٤) .

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٤٦٣ - ١٤٦٤) .

(٣) سنن أبي داود (٣٥٤١) وهو في مسند أحمد (٥/ ٢٦١) والمعجم الكبير للطبراني (٨/ ٢٥١ و٢٨٣ و٢٨٤) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦١٩٢) .

(٤) حلية الأولياء (٥/ ٢٩٤).

(١) باب

التسوية بين الأولاد في الهبة

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يعلى قال : أخبرنا أبو حيان عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال : سألت أمي أبي بعض الموهبة لي فوهبها لي فقالت لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ فأخذ أبي بيدي وأنا غلام فأتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن أم هذا ابنة رواحة زاولتني على بعض الموهبة له وإني وهبتها له وقد أعجبها أن أشهدك قال يا بشير ألك ابن غير هذا قال : نعم قال فوهبت له مثل الذي وهبت لهذا قال : لا قال فلا تشهدني إذن فإني لا أشهد على جور .

أخرجه البخاري[٢] عن عبدان عن ابن المبارك .

وأخرجه مسلم[٣] عن أبي بكر عن علي بن مسهر . كلاهما عن أبي حيان يحيى بن سعيد .

وفي بعض ألفاظ الصحيح[٤] اتقوا الله واعدلوا في أولادكم فرجع أبي فرد تلك الصدقة .

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٢٦٨) .

(٢) صحيح البخاري (٢٦٥٠) .

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٢٤٣) .

(٤) صحيح البخاري : (٢٥٨٧) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٤٣) .

وفي بعض ألفاظ حديث مسلم[1] إنه أعطاه غلاماً فقال له النبي ﷺ: ما هذا قال أعطانيه أبي قال: فكل أخوتك أعطاه كما أعطاك قال لا . قال ﷺ: فرُدَّهُ. قال: لا .

(٢) باب

كراهية العود في الهبة

حدثنا أحمد[2] قال حدثنا إسماعيل قال: حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: ليس منا مثل السوء العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه .

أخرجاه في الصحيحين[3] .

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٤٢) .
(٢) مسند أحمد (١/ ٢١٧) وقال شاكر (١٨٧٢): إسناده صحيح .
(٣) صحيح البخاري (٢٦٢٢)
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٤٠ ـ ١٢٤١) .

حدثنا البخاري[1] قال : حدثنا ابن عياش قال : حدثنا أبو غسان قال : حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال : كل معروف صدقة . انفرد بإخراجه مسلم[2] فرواه قتيبة عن أبي عوانة عن أبي مالك .

واسمه سعد بن طارق الأشجي .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا إسحاق بن عيسى قال : حدثنا المنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ كل معروف صدقة ومن المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق وأن تفرغ من دلوك في إنائه .

انفرد بإخراجه البخاري[4] .

---

(١) صحيح البخاري (٦٠٢١) .

(٢) لا يستقيم الكلام هكذا ، والأغلب أنه قد وقع سقط ، فإن هذا الحديث لا يرويه مسلم من حديث جابر، وإنما يرويه من حديث حذيفة بالسند المذكور ، ولعل السقط هو (حدثنا أحمد ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن أبي مالك وابن جعفر ثنا شعبة عن أبي مالك عن ربعي عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ . . . .) الحديث ، انفرد بإخراجه مسلم فرواه . . .
وهو في صحيح مسلم (٢/ ٦٩٧) ومسند أحمد (٣/ ٣٩٧ و٣٩٨) .

(٣) مسند أحمد (٣/ ٣٤٤) .

(٤) لم نجده في صحيح البخاري من هذا الطريق ، ولا بهذا التمام ، وليس للمنكدر رواية في الصحيح ، والحديث رواه الترمذي في السنن (١٩٧٠) وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٣٣) .

وفي أفراد مسلم[1] من حديث أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا يزيد قال : أخبرنا سلام بن مسكين عن عقيل بن طلحة قال : حدثنا جُريّ الهجيمي قال : أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إنا قوم من أهل البادية فعلمنا ما ينفعنا الله به قال لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستقي ولو أن تكلم أخاك ووجهك إليه منبسط وإياك وتسبيل الإزار ، فإنه من الخيلاء والخيلاء لا يحبها الله تبارك وتعالى وان امرؤ سبّك بما يعلم فيك فلا تسبه بما تعلم فيه فإن أجره لك ووباله على من قاله .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله عز وجل فيمن عنده ومن أبطأ عمله لم يسرع به نسبه .

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن أبي بكر عن أبي معاوية .

وأخرجا في الصحيحين[5] من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٦) .
(٢) مسند أحمد (٥/ ٦٣) .
(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٥٢) وقال شاكر (٧٤٢١) : إسناده صحيح .
(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٤) .
(٥) صحيح البخاري (٦٩٥١ و٢٤٤٢) .
وصحيح مسلم (٤/ ١٩٩٦) .

عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة .

حدثنا عبد الله[1] قال [ثنا أحمد بن إبراهيم] حدثنا عبد الملك بن الصباح عن عمران بن جرير عن الحسن قال : يقول أحدهم أحج أحج قد حججت صل رحماً ، نَفِّس عن مغموم ، أحسن إلى جار .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا عمرو الناقد قال : حدثنا الحكم بن سنان قال : حدثنا مالك بن دينار قال : بعث الحسن محمد بن نوح وحميد الطويل في حاجة لأخ له وقال مرّوا بثابت البُناني فأشخصا به معكم فأتيا ثابتاً فقال لهما ثابت إني معتكف فرجع حميد إلى الحسن فأخبره بالذي قال ثابت فقال له ارجع إليه فقل له يا أعمش أما تعلم أن مشيك في حاجة أخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة فقام وذهب معهم وترك الاعتكاف .

حدثنا عبد الله قال : حدثني سفيان بن وكيع قال : حدثنا ابن عيينة قال : قيل لمحمد بن المنكدر أي العمل أحب إليك قال : ادخل السرور على المؤمن قيل فما بقي من لديك قال : الإفضال على الإخوان[2] .

أخبرنا المحمدان ابن عبد الملك وابن ناصر قالا أخبرنا أحمد بن الحسن بن خيرون قال : أخبرنا أبو علي بن شاذان قال : أخبرنا أحمد بن سليمان العباداني قال : حدثنا هلال بن العلاء قال : حدثنا فيض بن إسحاق قال : كنت عند الفضيل بن عياض فجاء رجل فسأله حاجة فألح في السؤال عليه فقلت لا تؤذ الشيخ فزجرني الفضيل وصاح عليّ وقال لي يا فضيل أما علمت أن حوائج الناس إليكم نعم من الناس عليكم فاحذروا أن تملوا النعم فتحوّل نقماً ألا تحمد ربك إن جعلك موضعاً تُسأل ولم يجعلك موضعاً تسأل .

---

(١) الزهد لأحمد (٢/ ٢٢٩) .

(٢) حلية الأولياء (٣/ ١٤٩) .

(١) باب

مكافأة مصطنع المعروف

حدثنا البخاري[١] قال : حدثنا علي بن عبد الله قال : حدثنا سفيان عن عمرو قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : أتى رسول الله ﷺ عبد الله بن أبيّ بعدما أدخل حفرته فأمر به فأخرج فوضعه على ركبته ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه وكان كسا عباساً قميصاً . قال البخاري وقال سفيان قال أبو هارون : وكان على رسول الله ﷺ قميصان فقال له ابن عبد الله يا رسول الله ألبس أبي قميصك الذي يلي جلدك قال سفيان فيرون أن النبي ﷺ ألبس عبد الله قميصه مكافأة لما صنع .

وأخرجه مسلم[٢] أيضاً .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا أبو عوانة قال : حدثنا الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سألكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه .

حدثنا الترمذي[٤] قال : حدثنا أحمد بن محمد قال : حدثنا عبد الله بن المبارك قال : أخبرنا الربيع بن مسلم قال : حدثنا محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : «من لا يشكر الناس لا يشكر الله» .

قال الترمذي : هذا حديث صحيح .

قال الخطابي :[٥] يتناول هذا الحديث على وجهين أحدهما أن من كان من طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم كان من عادته كفران نعمة

---

(١) صحيح البخاري (١٣٥٠) .

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢١٤٠) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ٦٨) .

(٤) سنن الترمذي (١٩٥٤) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) معالم السنن (٧/١٧٨ ـ ١٧٩) .

الله عز وجل وترك شكره . والثاني أن الله تعالى لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذا كان العبد لا يشكر إحسان الناس .

وفي حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال : «إذا كان يوم القيامة جمع الله أهل الجنة صفوفاً وأهل النار صفوفاً فينظر الرجل من صفوف أهل النار إلى الرجل من صفوف أهل الجنة فيقول يا فلان أما تذكر يوم اصطنعت إليك في الدنيا معروفاً فيأخذ بيده فيقول اللهم إن هذا صنع إليّ في الدنيا معروفاً فيقال له خذ بيده فادخله الجنة»(١) .

أخبرنا علي بن عبد الله الفقيه وعبد الله بن محمد الحاكم قالا أخبرنا أبو الحسين بن النقور قال أخبرنا عيسى بن علي الوزير قال : حدثنا عمر بن زرارة الحدني قال : حدثنا عيسى بن يونس عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من قال لأخيه جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء»(٢) .

(٢) باب
في كل كبد حرّى أجر

حدثنا أحمد(٣) قال : حدثنا إسحاق قال : أخبرني مالك عن سُميّ عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : بينما رجل يمشي بطريق إذ اشتد عليه

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (١٩) والخطيب في تاريخ بغداد (٤/ ٣٣٢) ، كلاهما من طريق أحمد بن عمران عن أبي بكر بن عياش عن سليمان التيمي به .
وهذا إسناد ضعيف آفته أحمد بن عمران ، وهو الأخنسي ، قال البخاري : كان ببغداد يتكلم فيه منكر الحديث عن أبي بكر بن عياش . وقد تفرد به كما ذكره الخطيب .

(٢) رواه الطبراني في الصغير (١١٨٤) والخطيب في تاريخ بغداد (١١/ ٢٠٣) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٨٢) : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف . وله شاهد من حديث أسامة بن زيد بسند جيد ، رواه الترمذي (٢٠٣٥) والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٠) والطبراني في الصغير (١٨٣) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن جيد غريب .

(٣) مسند أحمد (٢/ ٣٧٥) .

العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغني فنزل البئر فملأ خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقى به فسقى الكلب فشكر الله عز وجل له فغفر له قالوا يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجر فقال رسول الله ﷺ: في كل ذات كبد رطبة أجر .

أخرجه البخاري[1] عن القعنبي . ومسلم[2] عن قتيبة . كلاهما عن مالك .

حدثنا البخاري[3] قال : حدثنا سعيد بن تليد قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرني جرير بن حازم عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ بينما كلب يطيف بركية كاد يقتله العطش إذ رأته بغيّ من بغايا بني إسرائيل فنزعت موقعها فسقته فغفر لها به .

وأخرجه مسلم[4] أيضاً .

(٣) باب

ثواب العتق

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا مكي بن ابراهيم قال : حدثنا عبد الله يعني [ابن] سعيد بن هند عن اسماعيل بن أبي حكيم مولى آل الزبير عن سعيد بن مرجانة قال : سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل أرب منها إرباً منه من النار حتى أنه يعتق باليد اليد وبالرجل الرجل وبالفرج الفرج . فقال علي بن حسين أنت سمعت هذا من أبي هريرة قال سعيد : نعم . فقال علي بن حسين لغلام له افره غلمانه ادع مطرفاً قال : فلما قام بين يديه قال : اذهب فأنت حر لوجه الله عز وجل .

---

(١) صحيح البخاري (٢٤٦٦) .

(٢) صحيح مسلم (٤/ ١٧٦١) .

(٣) صحيح البخاري (٣٤٦٧) .

(٤) صحيح مسلم (٤/ ١٧٦١) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ٤٢٠) .

أخرجاه في الصحيحين[1] .

وسعيد بن مرجانة هو صاحب علي بن الحسين .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا ابراهيم بن إسحاق قال : حدثنا ضمرة بن ربيعة عن إبراهيم بن أبي عبلة عن الغريف الديلمي قال : أتينا واثلة بن الأسقع الليثي فقلنا حدثنا حديثاً سمعته من النبي ﷺ فقال : أتينا النبي ﷺ في صاحب لنا قد أوجب فقال: «اعتقوا عنه يعتق الله عز وجل بكل عضو منه من النار» .

قال لنا محمد بن أبي منصور الحافظ : أوجب أي فعل فعلا وجبت [له] به النار ويقال معناه قتل قتيلاً .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا يحيى بن آدم قال : حدثنا عيسى بن عبد الرحمن البجلي عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله علمني عملاً يدخلني الجنة قال : «لئن كنت اقصرت الخطبة لقد اعرضت المسألة اعتق النسمة وفك الرقبة فقال يا رسول الله أو ليستا بواحدة قال لا إن عتق النسمة أن تفرّد بعتقها وفك الرقبة أن تعين في عتقها والمنحة الوكوف والفيء على ذم الرحم الظالم فإن لم تطق ذلك فاطعم الجائع واستق الظمآن وأمر بالمعروف وانْه عن المنكر فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من خير» .

وأخبرنا بهذا عالياً هبة الله بن محمد بن الحصين قال : أخبرنا ابن المذهب قال : أخبرنا أحمد بن جعفر قال : حدثنا موسى بن إسحاق الأنصاري قال : حدثنا عبد الحميد بن صالح قال : حدثنا عيسى بن عبد الرحمن عن طلحة والألفاظ متقاربة .

---

(١) صحيح البخاري (٢٥١٧) .
وصحيح مسلم (١١٤٧/٢) .

(٢) مسند أحمد (٣/ ٤٩٠ - ٤٩١) .

(٣) مسند أحمد (٤/ ٢٩٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٤٠) . رواه أحمد ورجاله ثقات .

وهذا الحديث تفرد به طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة وهما تابعيان .

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا أخبرنا حمد بن أحمد قال : حدثنا أبو نعيم الحافظ(١) قال : حدثنا أبو حامد بن جبلة قال : حدثنا محمد بن إسحاق قال : حدثنا أبو همام قال : حدثنا عمر بن عبد الواحد عن معمر بن محمد العمري عن نافع قال : ما مات ابن عمر حتى أعتق ألف انسان أو زاد .

(٤) باب

مثل من يعتق عند موته

حدثنا الترمذي(٢) قال : حدثنا بندار قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا سفيان عن ابن اسحاق عن أبي حبيبة الطائي قال : أوصى إلي أخي بطائفة من ماله فلقيت أبا الدرداء فقلت إن أخي أوصى إليّ بطائفة من ماله فأي شيء ترى لي وضعه في الفقراء أو المجاهدين في سبيل الله قال : أما أنا فلو كنت لم أعدل بالمجاهدين سمعت رسول الله ﷺ يقول : «مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شبع».

وأخبرناه عالياً محمد بن عمر الأرموي قال : حدثنا محمد بن علي بن المهتدي قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن الصباح قال : أخبرنا محمد بن معن قال : حدثنا محمد بن حيان قال : حدثنا محمد بن كثير قال : حدثنا سفيان عن أبي اسحاق عن أبي حبيبة الطائي عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شبع .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وقيل لمؤمن بن مهران ان فلاناً أعتق كل مملوك له يعني عند الموت فقال : يعصون الله مرتين يبخلون به وهو في أيديهم حتى إذا صار لغيرهم أسرفوا فيه .

---

(١) حلية الأولياء (١/ ٢٩٦) .

(٢) سنن الترمذي (٢١٢٣) .

(٥) باب

ثواب من شفع في مسلم

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا بريدة بن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه عن جده قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ وأنه سأله سائل فقال رسول الله ﷺ اشفعوا تؤجروا وليقعن الله على لسان نبيه ما أحب .

أخرجه البخاري[٢] عن محمد بن يوسف عن الثوري .

وأخرجه مسلم[٣] عن أبي بكر عن علي بن مسهر . كلاهما عن بريدة .

وفي بعض ألفاظ الصحيح[٤] كان رسول الله ﷺ إذا أتاه صاحب حاجة أقبل على جلسائه فقال اشفعوا .

(٦) باب

ثواب من دل على خير

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود الأنصاري قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله إني ابدع بي فاحملني فقال ليس عندي فقال رجل يا رسول الله أفلا أدله على من يحمله فقال رسول الله ﷺ من دل على خير فله مثل أجر فاعله .

انفرد بإخراجه مسلم[٦] .

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٤٠٠) .

(٢) صحيح البخاري (٦٠٢٧) .

(٣) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٦) .

(٤) صحيح البخاري (١٤٣٢ و٧٤٧٦) .

(٥) مسند أحمد (٥/ ٢٧٢).

(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٥٠٦) .

(٧) باب

ثواب الوكيل في إنجاز ما ينفذ له

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا حماد بن أسامة عن بريد بن عبدالله بن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ ان الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملاً طيبة به نفسه حتى يدفعه إلى الذي أمر له به أحد المتصدقين.

أخرجاه[٢] جميعاً عن أبي أسامة عن بريد.

(٨) باب

إماطة الأذى عن الطريق

حدثنا البخاري[٣] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخذه فشكر الله له فغفر له.

وأخرجه مسلم[٤] عن يحيى بن يحيى عن مالك.

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا يحيى ووكيع قالا حدثنا أبان بن صمعة عن أبي الوازع عن أبي برزة قال: قلت يا رسول الله علمني شيئاً أنتفع به قال: اعزل الأذى عن طريق المسلمين.

انفرد بإخراجه مسلم[٦] فرواه عن زهير عن يحيى.

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٣٩٤).

(٢) صحيح البخاري (١٤٣٨ و٢٣١٩).
وصحيح مسلم (٢/ ٧١٠).

(٣) صحيح البخاري (٦٥٢).

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٥٢١).

(٥) مسند أحمد (٤/ ٤٢٠ و٤٢٣).

(٦) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢١).

حدثنا أحمد(١) قال : حدثنا حسن قال : حدثنا أبو هلال قال : حدثنا قتادة عن أنس قال : كانت شجرة في طريق الناس كانت تؤذي الناس فأتاها رجل فعزلها عن طريق الناس قال : قال نبي الله ﷺ فلقد رأيته يتقلب في ظلها في الجنة.

وقد أخرج مسلم(٢) في أفراده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو حديث أنس.

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا يحيى [سعيد] عن أبي حيان قال : حدثنا أبي قال : كان شريح إذا مات لأهله سنّور أمر بها فألقيت في جوف داره ولم يكن مثعب شارع الا جوف داره اتقاء لأذى المسلمين(٣).

---

(١) مسند أحمد (٣/ ١٥٤).

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢١).

(٣) حلية الأولياء (٤/ ١٣٥).

(١) باب

فضل الجهاد في سبيل الله عز وجل

حدثنا أحمد(١) قال : حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : انتدب الله عز وجل لمن خرج في سبيله لا يخرج إلا جهاداً في سبيلي وإنما يأتي وتصديق رسولي فهو عليّ ضامن إن أدخله الجنة أو أن أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة والذي نفس محمد بيده ما من مكلم يُكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كلم لونه لون دم وريحه مسك والذي نفس محمد بيده لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبداً ولكني لا أجد سعة فيتبعوني ولا تطيب أنفسهم فيتخلفون بعدي والذي نفس محمد بيده لوددت أني اغزو في سبيل الله فاقتل ثم أغزو فاقتل ثم أغزو فاقتل .

أخرجه البخاري (٢) عن حرمي عن حفص عن عبد الواحد بن زياد .

وأخرجه مسلم(٣) عن أبي كريب عن ابن فضيل . كلاهما عن عمارة .

حدثنا أحمد(٤) قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٣١) . وقال شاكر (٧١٥٧) : إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٣٦) .

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٤٩٥ ـ ١٤٩٦) .

(٤) مسند أحمد (٢/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩) وقال شاكر (٧٦٢٩): إسناده صحيح

ابن المسيب عن أبي هريرة قال : سأل رجل رسول الله ﷺ أيّ الأعمال أفضل قال : الإيمان بالله قال : ثم ماذا قال : الجهاد في سبيل الله قال : ثم ماذا قال : ثم حج مبرور .

أخرجه البخاري[1] عن موسى بن إسماعيل عن ابراهيم بن سعد

وأخرجه مسلم[2] عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر . كلاهما عن الزهري .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا يحيى بن سعيد قال : حدثنا هشام قال : حدثني أبي أن أبا مراوح الغفاري أخبره [عن أبي ذر] أنه قال : يا رسول الله أي العمل أفضل قال : إيمان بالله وجهاد في سبيله قال : فأي الرقاب أفضل قال : اغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها قال : أفرأيت إن لم أفعل قال : تعين صانعاً أو تصنع لا خرق قال : أرأيت إن ضعفت قال : تمسك عن الشر فإنه صدقة تصدق بها على نفسك .

أخرجه البخاري[4] عن عبيد الله بن موسى .

وأخرجه مسلم[5] عن خلف بن هشام عن حماد بن زيد . كلاهما عن هشام بن عروة .

قال الإسماعيلي والذي في الحديث يعني صايغاً ويحتمل صانعاً .

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا وهب بن جرير قال : حدثنا أبي قال : سمعت النعمان يحدث عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري قال : قال

---

(١) صحيح البخاري (٢٦) .
(٢) صحيح مسلم (١/٨٨) .
(٣) مسند أحمد (٥/ ١٥٠) عن سفيان عن هشام به .
(٤) صحيح البخاري (٨/ ٢٥) .
(٥) صحيح مسلم (١/ ٧٩) .
(٦) مسند أحمد (٣/ ١٦) .

رسول الله ﷺ: وسئل أي الناس خير قال: «مؤمن يجاهد بماله ونفسه في سبيل الله عز وجل قيل ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله عز وجل ويدع الناس من شره».

أخرجاه في الصحيحين[1].

وأخرجا[2] من حديث عبد الله بن أبي أوفى أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو قال في الناس فقال: «يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا فاعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف».

وفي أفراد مسلم[3] من حديث أبي بكر بن أبي موسى قال: سمعت أبي وهو بحضرة العدو يقول قال رسول الله ﷺ: إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف قال: فقام رجل رث الهيئة فقال يا أبا موسى أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا قال نعم فرجع إلى أصحابه فقال أقرأ عليكم السلام ثم كسر جفن سيفه فألقاه ثم مشى بسيفه إلى العدو فضرب به حتى قتل.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا همام قال: حدثنا محمد بن جحادة أن أبا حصين حدثه أن ذكوان حدثه أن أبا هريرة حدثه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله علمني عملاً يعدل الجهاد قال: لا أجده قال هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل المسجد فتقوم لا تفتر وتصوم لا تفطر قال لا أستطيع قال أبو هريرة: إن فرس المجاهد ليستنّ في طوله فيكتب له حسنات.

انفرد بإخراجه البخاري[5] على هذا الوجه فرواه عن اسحاق عن عفان.

---

(١) صحيح البخاري (٢٧٨٦ و٦٤٩٤).
وصحيح مسلم (٣/ ١٥٠٣).
(٢) صحيح البخاري (٢٩٦٦).
وصحيح مسلم (٣/ ١٣٦٢ - ١٣٦٣).
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٥١١ - ١٥١٢).
(٤) مسند أحمد (٢ ٣٤٤).
(٥) صحيح البخاري (٢٧٨٥).

وقد أخرجه[1] مسلم بمعناه من حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا عبد الله بن منير سمع أبا النضر يقول حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال : رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدو خير من الدنيا وما فيها .

وأخرج منه مسلم[3] ذكر الغدوة والروحة فقط .

حدثنا الترمذي[4] قال : حدثنا علي بن حجر قال : حدثنا اسماعيل بن جعفر عن [حميد عن] أنس أن رسول الله ﷺ قال : لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها ولو أن امرأة من نساء أهل الجنة اطلعت إلى الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأت ما بينهما ريحاً ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها .

هذا حديث صحيح .

وفي أفراد مسلم[5] من حديث أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ من رضي بالله ربّاً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وجبت له الجنة فعجب لها أبو سعيد فقال أعدها عليّ ففعل ثم قال : وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله .

---

(١) صحيح مسلم (١٤٩٨/٣) .
(٢) صحيح البخاري (٢٨٩٢) .
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٥٠٠) .
(٤) سنن الترمذي (١٦٥١) .
(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٥٠١) .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا أبو المغيرة قال : حدثنا معان بن رفاعة قال : حدثني علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في سرية من سراياه قال : فمر رجل بغار فيه شيء من ماء فحدث نفسه بأن يقيم في هذا الغار فيقوته ما كان فيه وحوله من البقل ويتخلى من الدنيا ثم قال : لو أني أتيت نبي الله ﷺ فذكرت ذلك له فإن أذن لي وإلاّ لم أفعل فأتاه فقال : يا نبي الله إني مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل فحدثتني نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى عن الدنيا قال : فقال النبي ﷺ : «إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية ولكني بعثت بالحنيفية السمحة والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة» .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا يحيى بن غيلان قال : حدثنا رشدين عن زبان عن سهل يعني ابن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه عن النبي ﷺ : ان امرأة أتته فقالت يا رسول الله انطلق زوجي غازياً وكنت أقتدي بصلاته إذا صلى وبفعله كله فأخبرني بعمل ما يبلغني عمله حتى يرجع فقال لها : «أتستطيعين أن تقومي ولا تقعدي وتصومي ولا تفطري وتذكري الله تعالى ولا تفتري حتى يرجع قالت ما أطيق هذا يا رسول الله فقال والذي نفسي بيده لو طوقتيه ما بلغت العشر من عمله حتى يرجع .

(٢) باب
رباط الخيل للجهاد

حدثنا البخاري[3] قال : حدثنا عبدالله بن يوسف قال : أخبرنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : الخيل لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٦٦) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٧٩) : رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف .
(٢) مسند أحمد (٣/ ٤٣٩) .
(٣) صحيح مسلم (٢٨٦٠ و٢٣٧١ و٣٧٤٧) .

فأطال لها في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كان له حسنات ولو أنه انقطع طيلها فاستنت شرفاً أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يُرد أن يسقى كان ذلك حسنات له فهي لذلك أجر ورجل ربطها تعنتاً وتعففاً ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخراً ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر، وسئل رسول الله ﷺ عن الحمر فقال: ما أنزل عليّ فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿**فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره**﴾.

وأخرجه مسلم(١) عن سويد بن سعيد عن حفص بن ميسرة عن زيد.

وأخرجا(٢) من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة.

وأخرجا(٣) من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: البركة في نواصي الخيل.

وأخرجا(٤) من حديث عروة البارقي عن النبي ﷺ أنه قال: الخيل معقود في نواصيها الخير الأجر والغنيمة إلى يوم القيامة.

وفي أفراد مسلم(٥) من حديث جرير بن عبدالله قال: رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرس بإصبعه وهو يقول: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والغنيمة.

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٦٨٠ إلى ٦٨٢).

(٢) صحيح البخاري (٢٨٤٩ و٣٦٤٤).
وصحيح مسلم (٣/١٤٩٢).

(٣) صحيح البخاري (٢٨٥١).
وصحيح مسلم (٣/١٤٩٤).

(٤) صحيح البخاري (٢٨٥٠ و٢٨٥٢ و٣١١٩ و٣٦٤٣).
وصحيح مسلم (٣/١٤٩٣).

(٥) صحيح مسلم (٣/١٤٩٣).

وفي أفراد البخاري[1] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصديقاً بوعده فإن شبعه وريّه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة.

(٣) باب
فضل الحرس في سبيل الله عز وجل

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا روح قال: حدثنا كهمس عن مصعب بن ثابت عن عبدالله بن الزبير قال: قال عثمان بن عفان وهو يخطب على منبره: إني محدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ما كان يمنعني أن أحدثكم إلا الضن عليكم فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حَرَسُ ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها».

(٤) باب
ثواب من مات مرابطاً في سبيل الله تعالى

حدثنا الترمذي[3] قال: حدثنا أحمد بن محمد قال: أخبرنا عبدالله بن المبارك قال: أخبرنا حيوة بن شريح قال: أخبرني أبو هاني الخولاني أن عمرو بن مالك الجنبي أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ويأمن فتنة القبر» وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «المجاهد من جاهد نفسه».

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

وفي أفراد مسلم[4] من حديث سلمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان.

---

(١) صحيح البخاري (٢٨٥٣).

(٢) مسند أحمد (١/٦١). وقال شاكر (٤٣٣): وإسناده ضعيف.

(٣) سنن الترمذي (١٦٢١).

(٤) صحيح مسلم (٣/١٥٢٠).

(٥) باب
ثواب من جهز غازياً أو خلفه بخير في أهله

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا حرب يعني ابن شداد قال: حدثنا يحيى يعني ابن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة قال: حدثني بسر بن سعيد قال: حدثني زيد بن خالد الجهني أن رسول الله ﷺ قال: من جهز غازياً فقد غزا ومن خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا.

أخرجاه في الصحيحين[٢].

(٦) باب
الغزو في البحر

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا روح قال: حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك عن أم حرام أنها قالت: بينا رسول الله ﷺ قائلاً في بيتي إذ استيقظ وهو يضحك فقلت: بأبي أنت وأمي ما يضحكك؟ قال: عرض عليّ ناس من أمتي يركبون ظهر هذا البحر كالملوك على الأسرة فقلت ادع الله أن يجعلني منهم قال: اللهم اجعلها منهم ثم نام أيضاً فاستيقظ وهو يضحك فقلت: بأبي وأمي ما يضحكك؟ قال: عرض عليّ ناس من أمتي يركبون هذا البحر كالملوك على الأسرة فقلت: ادع الله أن يجعلني منهم فقال: أنت من الأولين فغزت مع عبادة بن الصامت وكان زوجها فوقصتها بغلة لها شهباء فوقعت فماتت.

أخرجه البخاري[٤] عن عبدالله بن يوسف.

---

(١) مسند أحمد (١٩٣/٥).
(٢) صحيح البخاري (٢٨٤٣).
وصحيح مسلم (١٥٠٧/٣).
(٣) مسند أحمد (٣٦١/٦).
(٤) صحيح البخاري (٢٧٩٩ و٢٨٠٠).

وأخرجه مسلم(1) عن محمد بن رمح: كلاهما عن الليث عن يحيى بن سعيد.

(٧) باب
النهي عن قتال المسلمين وحمل السلاح عليهم

حدثنا أحمد(2) قال: حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: من حمل [علينا] السلاح فليس منا.

أخرجه البخاري(3) عن ابن يوسف.

وأخرجه مسلم(4) عن يحيى بن يحيى. كلاهما عن مالك.

وقد أخرجا(5) من حديث أبي موسى عن النبي ﷺ.

حدثنا أحمد(6) قال: حدثنا يحيى بن سعيد [عن شعبة] قال: حدثني زبيد عن أبي وائل عن عبدالله عن النبي ﷺ قال: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر.

أخرجاه في الصحيحين(7).

حدثنا أحمد(8) قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا يونس وأيوب وهشام عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار قبل هذا القاتل فقلت: فما بال المقتول؟ قال: قد أراد قتل صاحبه.

---

(١) صحيح مسلم (٣/١٥١٨ - ١٥١٩).

(٢) مسند أحمد (٢/٥٣) وقال شاكر (٥١٤٩): إسناده صحيح.

(٣) صحيح البخاري (٧٠٧٠).

(٤) صحيح مسلم (٣/٩٨).

(٥) صحيح البخاري (٧٠٧١).
وصحيح مسلم (٣/٩٨).

(٦) مسند أحمد (١/٣٨٥) وقال شاكر (٣٦٤٧): إسناده صحيح.

(٧) صحيح البخاري (٦٠٤٤ و٧٠٧٦)
وصحيح مسلم (١/٨١).

(٨) مسند أحمد (٥/٤٣).

حدثنا البخاري[1] قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار فقلت: يا رسول الله هذا قاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه.

وأخرجه مسلم[2] أيضاً.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي بكرة عن النبي ﷺ أنه قال: إذا التقى المسلمان فحمل أحدهما على صاحبه السلاح فهما على حرف جهنم فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلاها جميعاً.

أخرجاه في الصحيحين[4].

وفي أفراد مسلم[5] من حديث سلمة بن الأكوع عن النبي ﷺ قال: من سل علينا السيف فليس منا.

(٨) باب
النهي عن الإشارة بالحديد إلى المسلم

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن همام بن منبه قال: حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لا يمشين أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان أن ينزع في يده فيقع في حفرة من نار.

---

(١) صحيح البخاري (٦٧٨٥).
(٢) صحيح مسلم (٤/٢٢١٣ - ٢٢١٤).
(٣) مسند أحمد (٥/٤١).
(٤) صحيح البخاري (٧٠٨٣) تعليقاً.
وصحيح مسلم (٤/٢٢١٤).
(٥) صحيح مسلم (١/٩٨).
(٦) مسند أحمد (٢/٣١٧).

أخرجاه في الصحيحين[1].

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا محبوب بن الحسن قال: حدثنا خالد الحذاء عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من أشار على أخيه بحديدة لعنته الملائكة».

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث خالد الحذاء.

(٩) باب
تحريم دماء المسلمين وأموالهم

حدثنا البخاري[3] قال: حدثنا محمد بن سلام قال: حدثنا عبد الوهاب قال: حدثنا أيوب عن محمد بن أبي بكرة عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال: إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر بين جمادى وشعبان أيّ شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال: أليس ذو الحجة؟ قلنا: بلى قال: أي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليس البلدة؟ قلنا: بلى قال: فأيّ يوم هذا؟ قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلى قال: فإن دماءكم وأموالكم قال: محمد وأحسب قال: وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالاً يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يُبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه. وكان محمد إذا ذكره يقول: صدق النبي ﷺ ثم قال: ألا هل بلغت ألا هل بلغت.

---

(١) صحيح البخاري (٧٠٧٢).
وصحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٠).
(٢) سنن الترمذي (٢١٦٢).
(٣) صحيح البخاري (٥٥٥٠).

قال محمد بن سيرين: واسم أبي بكرة عبد الرحمن واسم أبي بكـرة نفيع بن الحارث. وقد أخرجه مسلم[1] عن أبي بكر عن عبد الوهاب.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا فضيـل يعني ابن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: يا أيها الناس أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام قال: أيّ بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام قال: فأي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام قال: إن أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ثم أعادها مراراً ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: اللهم هل بلغت مراراً ألا فليبلغ الشاهد الغائب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.

انفرد بإخراجه البخاري[3] فرواه عن عليّ عن يحيى عن فضيل.

وقد أخرج البخاري[4] ومسلم[5] جميعاً من حديث جرير بن عبدالله قال: قال لي النبي ﷺ في حجة الوداع: استنصت ليّ الناس ثم قال: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.

(١٠) باب
التحذير من دماء المسلمين والمعاهدين

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا أبو النضر قال: حدثنا إسحاق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «لن يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً».

انفرد بإخراجه البخـاري[7] فرواه عن ابن المـديني عن إسحاق بن سعيـد بن

---

(١) صحيح مسلم (٣/١٣٠٥ - ١٣٠٦).
(٢) مسند أحمد (١/٢٣٠) وقال شاكر (٢٠٣٦): إسناده صحيح.
(٣) صحيح البخاري (١٧٣٩).
(٤) صحيح البخاري (١٢١).
(٥) صحيح مسلم (١/٨١ - ٨٢).
(٦) مسند أحمد (٢/٩٤) وقال شاكر (٥٦٨١): إسناده صحيح.
(٧) صحيح البخاري (٦٨٦٢).

عمرو بن سعيد وقد أخرجا في الصحيحين[1] من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت يحيى بن المجبر التيمي يحدث ابن أبي الجعد عن ابن عباس أن رجلاً أتاه فقال: أرأيت رجلاً قتل رجلاً متعمداً قال: جزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً لقد نزلت في آخر ما نزلت ما نسخها شيء حتى قبض رسول الله ﷺ وما نزل وحي بعد رسول الله ﷺ قال: أرأيت أن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى. قال: فأنّى له بالتوبة وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ثكلته أمه رجل قتل رجلاً متعمداً يجيء يوم القيامة آخذاً قاتله بيمينه أو بيساره وآخذاً رأسه بيمينه أو شماله تشخب أوداجه دماً في قبل العرش يقول يا رب سل عبدك فيم قتلني.

أخبرنا عليّ بن عبيدالله قال: أخبرنا ابن النقور قال: أخبرنا أبو حفص الكتاني قال: حدثنا البغوي قال: حدثنا محمد بن عباد المكي قال: حدثنا حاتم يعني ابن إسماعيل عن بشير يعني ابن مهاجر عن ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لقتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا»[3].

وقد أخرج البخاري في أفراده[4] من حديث عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وأن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً.

(١١) باب
متى يكف عن قتال الكفار

حدثنا البخاري[5] قال: حدثنا عبدالله بن محمد المسندي قال: حدثنا

---

(١) صحيح البخاري (٦٨٦٤).
صحيح مسلم (٣/ ١٣٠٤).
(٢) مسند أحمد (١/ ٢٤٠) وقال شاكر (٢١٤٢): إسناده صحيح.
(٣) رواه النسائي في السنن (٧/ ٨٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٢٣٧).
(٤) صحيح البخاري (٣١٦٩ و٦٩١٤).
(٥) صحيح البخاري (٢٥).

الحرمي بن عمارة قال: حدثنا شعبة عن واقد بن محمد قال: سمعت أبي يحدث عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إلّه إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله.

وأخرجه مسلم[1].

وأخرجا[2] من حديث أبي هريرة نحوه.

(١٢) باب
فضل الصوم في سبيل الله عز وجل

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا سفيان عن سُميّ عن النعمان بن أبي عياش الزرقي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: لا يصوم عبد يوماً في سبيل الله عز وجل إلا باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً.

أخرجاه في الصحيحين[4].

(١٣) باب
يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما صاحبه ويدخلان الجنة

حدثنا البخاري[5] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: يضحك الله إلى رجلين يقتل

---

(١) صحيح مسلم (١/٥٣).

(٢) صحيح البخاري (١٣٩٩ و٦٩٢٤ و٧٢٨٤).
وصحيح مسلم (١/٥٢).

(٣) مسند أحمد (٣/٢٦).

(٤) صحيح البخاري (٢٨٤٠).
وصحيح مسلم (٢/٨٠٨).

(٥) صحيح البخاري (٢٨٢٦).

أحدهما الآخر يدخلان الجنة [يقاتل هـذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد].

وأخرجه مسلم[1].

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن همام قال: حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: يضحك الله عز وجل لرجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قالوا كيف يا رسول الله قال: يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه إلى الإسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد.

(١٤) باب
تهوين القتل على الشهيد

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا صفوان بن عيسى قال: أخبرنا ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ما يجد الشهيد من القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة.

قال الترمذي[4]: هذا حديث حسن غريب صحيح.

(١٥) باب
فضل المجاهدين

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: سئل النبي ﷺ أي الجهاد أفضل؟ قال: من عَقَر جواده واهريق دمه قال: وسئل أي الصلاة أفضل قال: طول القنوت.

---

(١) صحيح مسلم (٣/١٥٠٤ ـ ١٥٠٥).

(٢) مسند أحمد (٢/٣١٨) وهو في صحيح مسلم (٣/١٥٠٤ ـ ١٥٠٥).

(٣) مسند أحمد (٢/٢٩٧) وقال شاكر (٧٩٤٠): إسناده صحيح.

(٤) سنن الترمذي (١٦٦٨).

(٥) مسند أحمد (٣/٣٠٢).

(١٦) باب
فضل الشهادة في سبيل الله

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرحمن عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ قال: يؤتى بالرجل من أهل الجنة يوم القيامة فيقول الله عز وجل يا بن آدم كيف وجدت منزلك فيقول: يا رب خير منزل فيقول: سل وتمنّه فيقول: ما اسأل شيئاً واتمنى إلا أن تردني إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة».

وفي الصحيحين[٢] من حديث أنس قال: ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما في الأرض من شيء إلا الشهيد يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة.

وفي لفظ لما يرى من فضل الشهادة.

وقد أخرجه مسلم[٣] عن أنس عن النبي ﷺ.

أخبرنا يحيى بن علي المدبر قال: أخبرنا أبو الحسين بن المهتدي قال: حدثنا أبو جعفر بن عامر قال: حدثنا البغوي قال: حدثنا كامل بن طلحة قال: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله يا بن آدم كيف وجدت منزلك فيقول: أي رب خير منزل فيقول سل وتمنّ فيقول: ما أسأل وما أتمنى إلا أن تردني إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر مرات لما أرى من فضل الشهادة ويؤتى بالرجل من أهل النار فيقول: يا بن آدم كيف وجدت منزلك؟ فيقول: أي رب شر منزل فيقول: اتفتدي منه بملء الأرض ذهباً؟

---

(١) مسند أحمد (٣/٣٠٧ ـ ٣٠٨) عن روح وعفان عن حماد به.

(٢) صحيح البخاري (٢٨١٧).

وصحيح مسلم (٣/١٤٩٨).

(٣) صحيح مسلم (٣/١٤٩٨).

فيقول: أي رب نعم فيقال: كذبت قد سئلت أقل من ذلك وأيسر فلم تفعل فيرد إلى النار[1].

(١٧) باب
ثواب الشهداء ومالهم

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا همام قال: حدثنا إسحاق عن أنس: أن رسول الله ﷺ لما بعث حراماً خاله أخو أم سُليم في سبعين رجلاً فقتلوا يوم بئر معونة وكان رئيس المشركين يومئذ عامر بن الطفيل وكان هو أتى النبي ﷺ فقال: اختر مني ثلاث خصال يكون لك أهل السهل ويكون لي أهل الوبر أو أكون خليفة من بعدك أو أغزوك بغطفان ألف أشقر وألف شقراء قال فطعن في بيت امرأة من بني فلان فقال غُدّة كغدّة البعير في بيت امرأة من بني فلان ائتوني بفرسي فأتي به فمات وهو على ظهره فانطلق حرام أخو أم سُليم ورجلان معه رجل من بني أمية ورجل أعرج فقال لهم: كونوا قريباً منهم حتى آتيهم فإن أمنوني وإلا كنتم قريباً فإن قتلوني أعلمتم أصحابكم فأتاهم حرام فقال: تؤمنوني أبلغكم رسالة رسول الله إليكم قالوا: نعم فجعل يحدثهم وأومؤا إلى رجل منهم من خلفه فطعنه حتى أنفذه بالرمح فقال: الله أكبر فزت ورب الكعبة قال: ثم قتلوهم كلهم غير الأعرج كان في رأس جبل قال أنس: فأنزل الله علينا فكان مما يقرأ فنسخ أن بلّغوا قومنا إنّا لقينا ربنا فرضي عنّا وأرضانا قال: فدعا النبي ﷺ عليهم أربعين صباحاً على رعل وذكوان وبني لحيان وعُصية الذين عصوا الله ورسوله.

انفرد بإخراجه البخاري[3] فرواه عن موسى بن إسماعيل عن همام.

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/٢٠٨) والحاكم في المستدرك (٢/٧٥) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) مسند أحمد (٣/٢١٠).

(٣) صحيح البخاري (٤٠٩١).

وقد أخرجاه[1] من طريق آخر وليس فيه ذكر عامر بن الطفيل.

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: إن أرواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنة أو شجر الجنة.

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

حدثنا الترمذي[3] قال: حدثنا عبدالله بن عبد الرحمن قال: أخبرنا نعيم بن حماد قال: حدثنا بقية بن الوليد عن بجير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب قال: قال رسول الله ﷺ: للشهيد عند الله ست خصال يُغفر له في أول دفعة ويرى مقعده من الجنة ويُجار من عذاب القبر ويأمن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج اثنين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين من أقاربه.

قال الترمذي هذا حديث صحيح غريب.

حدثنا الترمذي[4] قال: حدثنا يحى بن حبيب بن عربي قال: حدثنا موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري قال: سمعت طلحة بن خراش قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: لقيني رسول الله ﷺ فقال لي: يا جابر مالي أراك منكسراً؟ قلت: يا رسول الله استشهد أبي وترك عيالاً وديناً قال: الا أبشرك بما لقي الله به أباك؟ قلت: بلى يا رسول الله قال: ما كلم الله أحداً إلّا من وراء حجابه وأحيى أباك فكلمه كفاحاً وقال: يا عبدي تمنّ عليّ أعطك قال: يا رب تحييني فأقتل فيك ثانية قال الرب تبارك وتعالى أنه قد سبق مني أنهم لا يرجعون قال: وأنزلت هذه الآية ﴿ولا تحسبن الذين

---

(١) صحيح البخاري (٢٨٠١)
وصحيح مسلم (١/٤٦٨ - ٤٦٩).
(٢) سنن الترمذي (١٦٤١).
(٣) سنن الترمذي (١٦٦٣).
(٤) سنن الترمذي (٣٠١٠).

قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾ الآية[١].

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ولا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم وقد رواه ابن المديني وغيره من كبار أهل الحديث عن موسى.

وقد أخرج مسلم[٢] في أفراده من حديث مسروق قال: سألت عبد الله عن هذه الآية **﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾** فقال أما أنّا قد سألنا عن ذلك فقال: أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل فاطلع إليهم ربهم اطلاعة فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم ثلاث مرات فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا: يا رب نريد أن تردّ أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد القزاز قال: أخبرنا عبد العزيز بن علي الحربي قال أبو طاهر المخلص: قال: حدثنا البغوي قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال: حدثنا عبد الجبار بن الورد قال: سمعت أبا الزبير محمد بن مسلم قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: كتب معاوية إلى عامله بالمدينة أن يجري عيناً إلى أحد فكتب إليه عامله أنها لا تجري إلا على قبور الشهداء قال: فكتب إليه أن أنفذها قال: فسمعت جابراً يقول فرأيتهم يخرجون على رقاب الرجال كأنهم رجال نوم حتى أصابت المسحاة قدم حمزة فانبعثت دماً.

وفي حديث عائشة بنت طلحة أنها رأت أباها في المنام فقال لها: يا بنية حوليني من هذا المكان فقد أضرّ بي الندى فأخرجته بعد ثلاثين سنة أو نحوها وهو طري لم يتغير منه شيء.

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٦٩.

(٢) صحيح مسلم (١٥٠٢/٣ ـ ١٥٠٣).

(١٨) باب
حصول ثواب الشهادة لمن سألها صادقاً

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن مالك بن يخامر السكسكي عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: «من سأل الله القتل في سبيله صادقاً من قلبه أعطاه الله أجر الشهيد».

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

وفي أفراد مسلم[٢] من حديث سهل بن حنيف عن النبي ﷺ أنه قال: من سأل الله الشهادة من قلبه صادقاً بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه.

وفي أفراده[٣] من حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال: من طلب الشهادة صادقاً أعطيها ولو لم تصبه.

(١٩) باب
عدد الشهداء

حدثنا البخاري[٤] قال: حدثنا قتيبة عن مالك عن سمي عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله.

وأخرجه مسلم[٥] عن يحيى عن مالك.

حدثنا أحمد[٦] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن سهيل بن أبي

---

(١) سنن الترمذي (١٦٥٤).
(٢) صحيح مسلم (١٥١٧/٣).
(٣) صحيح مسلم (١٥١٧/٣).
(٤) صحيح البخاري (٦٥٣).
(٥) صحيح مسلم (١٥٢١/٣).
(٦) مسند أحمد (٢/ ٣١٠) وقال شاكر (٧٠٧٨): إسناده صحيح.

صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: ما تعدون الشهيد فيكم قالوا: من قتل في سبيل الله قال: إن شهداء أمتي إذن لقليل القتل في سبيل الله شهادة والبطن شهادة والغرق شهادة والطاعون شهادة والنفساء شهادة.

انفرد بإخراجه مسلم(١).

وفي الصحيحين(٢) من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: الطاعون شهادة لكل مسلم.

حدثنا مسلم(٣) قال: حدثني أبو كريب قال: حدثني خالد يعني ابن مخلد قال: حدثنا محمد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت أن جاء رجل يريد ما لي قال: فلا تعطه مالك قال: أرأيت أن قاتلني قال: قاتله قال: أرأيت أن قتلني قال: فأنت شهيد قال: أرأيت أن قتلته قال: فهو في النار.

انفرد بإخراجه مسلم.

حدثنا الترمذي(٤) قال: حدثنا عبد بن حميد قال: أخبرني يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: حدثنا أبي عن أبيه عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن طلحة بن عبدالله بن عوف عن سعيد بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد».

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) صحيح مسلم (١٥٢١/٣).
(٢) صحيح البخاري (٢٩٣٠ و٥٧٣٢).
وصحيح مسلم (١٥٢٢/٣).
(٣) صحيح مسلم (١٢٤/١).
(٤) سنن الترمذي (١٤٢١).

وقد روى أبو داود في سننه(١) من حديث جابر بن عتيك عن النبي ﷺ أنه قال: المطعون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد وصاحب الحريق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجُمع شهيد قال الخطابي(٢): أي تموت وفي بطنها ولد، قال ابن قتيبة: يقال هلكت فلانة بجُمع وجمع أي وهي حامل.

(٢٠) باب
أجر من غزا ولم ينل غنيمة

حدثنا أحمد(٣) قال: حدثنا أبو عبد الرحمن قال: حدثنا حيوة قال: أخبرنا أبو هاني الخولاني أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبْلى يقول: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الأجرة ويبقى لهم الثلث فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم.

انفرد بإخراجه مسلم(٤) فرواه عن عبد بن حميد عن أبي عبد الرحمن المقري.

(٢١) باب
ذم الغلول

حدثنا أحمد(٥) قال: حدثنا إسماعيل يعني إبراهيم قال: أخبرنا أبو حيان عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: قام فينا رسول الله ﷺ يوماً فذكر الغلول وعظمه وعظم أمره ثم قال: «لا ألفينّ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك لا ألفينّ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء فيقول يا رسول الله اغثني لا أملك لك من

---

(١) سنن أبي داود (٣١١١).

(٢) معالم السنن (٤/٢٨٢).

(٣) مسند أحمد (٢/١٦٩) وقال شاكر (٦٥٧٧): إسناده صحيح.

(٤) صحيح مسلم (٣/١٥١٤ ـ ١٥١٥).

(٥) مسند أحمد (٢/٤٢٦).

الله شيئاً قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحمة فيقول: يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق فيقول: يا رسول الله أغثني فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت فيقول: يا رسول الله أغثني فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك».

أخرجه البخاري(١) عن مسدد عن يحيى القطان.

وأخرجه مسلم(٢) عن زهير عن ابن علية. كلاهما عن أبي حيان.

حدثنا أحمد(٣) قال: حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا عكرمة يعني ابن عمار قال: حدثني سماك الحنفي قال: حدثني عبدالله بن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم خيبر أقبل نفر من أصحاب النبي ﷺ فقالوا: فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد فقال رسول الله ﷺ: «يا بن الخطاب اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون قال: فخرجت فناديت ألا أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون».

انفرد بإخراجه مسلم(٤) فرواه عن زهير عن هاشم.

وقد أخرجا في الصحيحين(٥) من حديث أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر ففتح الله علينا فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً غنمنا المتاع والطعام والثياب ثم انطلقنا إلى الوادي يعني وادي القرى ومع رسول الله ﷺ عبد له وهبه له رجل من جذام يدعى رفاعة بن زيد فلما نزلنا الوادي قام عبد رسول الله ﷺ يحل رحله فرمي بسهم فكان فيه حتفه فقلنا: هنيئاً له الشهادة يا رسول الله فقال: «كلا والذي نفس

---

(١) صحيح البخاري (٣٠٧٣).

(٢) صحيح مسلم (٣/١٤٦١ - ١٤٦٢).

(٣) مسند أحمد (١/ ٣٠) وقال شاكر (٢٠٣): إسناده صحيح.

(٤) صحيح مسلم (١/١٠٧ - ١٠٨).

(٥) صحيح البخاري (٤٢٣٤).

وصحيح مسلم (١/١٠٨).

محمد بيده أن الشملة لتلتهب عليه ناراً أخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم قال: ففزع الناس فجاء رجل بشراك أو بشراكين فقال: أصبته يوم خيبر فقال رسول الله ﷺ: شراك من نار أو شراكان من نار.

وفي بعض الألفاظ ومعه عبد يقال له مذعم.

وأخرج البخاري[1] في أفراده من حديث عبدالله بن عمرو: كان على ثقل رسول الله ﷺ رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله ﷺ: هو في النار فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها.

(٢٢) باب
النهي عن التفريق بين السبي

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا سعيد يعني ابن أبي عروبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أبيع غلامين أخوين فبعتهما ففرقت بينهما فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: أدركهما فأرجعهما ولا تبعهما إلا جميعاً.

حدثنا الترمذي[3] قال: حدثنا عمر بن حفص قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني حُيي بن عبدالله عن أبي عبد الرحمن عن أبي أيوب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبه يوم القيامة.

قال الترمذي هذا حديث حسن غريب.

وقد كره بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم التفريق بين السبي في البيع.

قال الخطابي: لم يختلف أهل العلم أن التفريق بين الولد الصغير وبين والدته غير جائز إلا أنهم اختلفوا في الحد بين الصغر الذي لا يجوز معه التفريق وبين الكبر

(١) صحيح البخاري (٣٠٧٤).
(٢) مسند أحمد (١/٩٧ - ٩٨) وقال شاكر (٧٦٠): إسناده صحيح.
(٣) سنن الترمذي (١٢٨٣).

الذي يجوز معه فقال أصحاب الرأي الحدّ في ذلك الاحتلام.

وقال الأوزاعي إذا استغنى عن أمه فقد خرج من الصغر وقال مالك: إذا أثغر. وقال أحمد بن حنبل: لا يفرق بينهما بوجه وإن كبر الولد واحتلم فيشبه أن يكون المعنى عنده قطيعة الرحم واختلفوا في البيع إذا وقع على التفريق فقال أبو حنيفة: هو ماضٍ وإن كرهته.

وغالب مذهب الشافعي أن البيع مردود.

(٢٣) باب
فضل المملوك إذا اتقى الله

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عثمان بن عمر قال: حدثنا يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: للعبد المصلح المملوك أجران والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك.

أخرجه البخاري[٢] عن بشر بن محمد عن ابن المبارك.

وأخرجه مسلم[٣] عن حرملة عن ابن وهب. كلاهما عن يونس.

وأخرجا[٤] من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة ربه فله أجره مرتين.

وفي أفراد البخاري[٥] من حديث أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال: للمملوك

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣٣٠).
(٢) صحيح البخاري (٢٥٤٨).
(٣) صحيح البخاري (٢٥٤٦).
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٨٤).
(٤) صحيح البخاري (٢٥٤٦).
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٨٤).
(٥) صحيح البخاري (٢٥٥١).

الذي يحسن عبادة ربه ويؤدّي إلى سيده الذي عايه من الحق والنصيحة والطاعة له أجران.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد قال: أخبرنا ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا أطاع العبد ربه وسيده فله أجران قال: فلما اعتق أبو رافع بكى فقيل له ما يبكيك؟ قال: كان لي أجران فذهب أحدهما.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال: حدثنا صدقة بن موسى عن فرقد عن مرة بن شراحيل عن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ: لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا خائن ولا سيء الملكة وأول من يقرع باب الجنة المملكون إذا احسنوا فيما بينهم وبين الله عز وجل وفيما بينهم وبين مواليهم.

---

(١) مسند أحمد (٢ / ٣٤٤).

(٢) مسند أحمد (١ / ٤) وقال شاكر (١٣): إسناده ضعيف.

(١) باب

الأخذ على يد الظالم والفاجر

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن زكريا قال : حدثنا عامر قال : سمعت النعمان بن بشير يخطب فأومأ بإصبعيه إلى أذنيه سمعت رسول الله ﷺ يقول مثل القائم على حدود الله والواقع فيها والمدهن فيها مثل قوم ركبوا سفينة فأصاب بعضهم أسفلها وأوعرها وشرها وأصاب بعضهم أعلاها فكان الذي في أسفلها إذا استقوا الماء مروا على من فوقهم وآذوهم فقالوا لو خرقنا في نصيبنا خرقاً فاستقينا منه ولم نؤذ من فوقنا فإن تركوهم وأمرهم هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً .

انفرد بإخراجه البخاري[٢] فرواه عن أبي نعيم عن زكريا .

(٢) باب

مراتب الإنكار

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن اسماعيل بن رجاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال : أخرج مروان المنبر في يوم عيد ولم يك يخرج وبدأ بالخطبة قبل الصلاة ولم يك يبدأ بها قال : فقام رجل فقال يا مروان

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٢٦٩) .
(٢) صحيح البخاري (٢٤٩٣) .
(٣) مسند أحمد (٣/ ١٠) .

خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم عيد ولم يك يخرج به في يوم عيد وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ولم يك يبدأ بها قال فقال أبو سعيد الخدري : من هذا قالوا فلان بن فلان قال فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله ﷺ يقول : من رأى منكراً فاستطاع أن يغيره فليفعل وقال مرة فليغيره فإن لم يستطع بيده فبلسانه فإن لم يستطع بلسانه فبقلبه وذاك أضعف الإيمان.

انفرد بإخراجه مسلم[١] فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية .

(٣) باب

الإنكار على من يُخاف

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا ابن نمير قال : أخبرنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: لا يحقرن احدكم نفسه ان يرى أمر الله عز وجل فيه مقال ثم لا يقوله فيقول الله عز وجل ما منعك أن تقول فيه فيقول رب خشيت الناس فيقول وأنا أحق أن يخشى .

حدثنا عبد الله قال : [حدثني أبي][٣] حدثنا ابن أبي عدي عن سليمان عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: لا يمنعن أحدكم هيبة الناس أن يقول في حق إذا رآه أو شهده أو سمعه قال : وقال ابو سعيد وددت أني لم اسمعه .

وقد روى أبو داود[٤] في سننه من حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ: أنه سئل ما أفضل الجهاد فقال كلمة حق عند سلطان جائر .

قال الخطابي[٥] إنما صار ذلك أفضل الجهاد لأن مجاهد العدو متردد بين رجاء

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٦٩) .
(٢) مسند أحمد (٣/ ٣٠) .
(٣) مسند أحمد (٣/ ٥) .
(٤) سنن أبي داود (٤٣٤٤) .
(٥) معالم السنن (٦/ ١٩٠) .

وخوف لا يدري أيغلب أم يُغلب وصاحب السلطان مقهور في يده فهو إذا أمره بالحق متعرض للتلف .

أخبرنا يحيى بن يحيى قال : أخبرنا أبو بكر الحناط قال : أخبرنا أبو علي بن حمكان الفقيه قال : حدثنا أبو بكر النقاش قال : حدثنا أبو نعيم الاستراباذي قال : حدثنا الربيع بن سليمان قال : سمعت الشافعي يقول أشد الأعمال ثلاثة الجود من قلة والورع في خلوة وكلمة حق عند من يرجى ويُخاف . وقد ذكرنا أخبار من وعظ الخلفاء والسلاطين في كتاب المواعظ السلطانية فكرهنا إعادته .

(٤) باب
الحد في الأمر بالمعروف وترك المحاباه في ذلك

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي قال : حدثنا الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ : إذا رأيت أمتي تهاب الظالم ان تقول له أنت ظالم فقد تُودّع منهم .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي[٢] قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر قال : حدثنا مالك بن دينار قال : كان حبر من أحبار بني اسرائيل يغشى منزله الرجال والنساء فيعظهم ويذكرهم بأيام الله قال فرأى بعض بنيه يوماً غمز النساء فقال مهلاً يا نبيّ فسقط من سريره فانقطع نخاعه وأسقطت امرأته وقتل بنوه في الجيش وأوحى الله عز وجل إلى نبيهم أن أخبر فلاناً الحبر أني لا أخرج من صلبه صديقاً أبداً ما كان غضبك لي إلا أن قلت يا بنيّ مهلاً يا بنيّ مهلاً .

(٥) باب
النهي عن التعرض لما لا يطيق

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة عن علي بن

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٩٠) وقال شاكر (٦٧٨٤) : إسناده صحيح .
(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٣١٠) .
(٣) مسند أحمد (٥/ ٤٠٥) .

زيد عن الحسن عن جندب عن حذيفة عن النبي ﷺ قال : «لا ينبغي لمسلم أن يذل نفسه قيل وكيف يذل نفسه قال : يتعرض من البلاء لما لا يطيق» .

قال الترمذي[1] هذا حديث حسن غريب .

وقال أحمد بن حنبل لرجل : لا تتعرض للسلطان فإن سيف مسلول وسئل متى يجب على الأمر بالمعروف قال إذا لم تخف سوطاً ولا عصا .

(٦) باب
الرفق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

أخبرنا محمد بن أبي منصور قال : أخبرنا أبو المطهر الأصبهاني قال : أخبرنا أبو نعيم الأصبهاني[2] قال : حدثنا سليمان بن أحمد قال : حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال : أخبرنا عبد الرزاق[3] عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة : أن أبا الدرداء مرّ على رجل قد أصاب ذنباً فكانوا يستبونه فقال : أرأيتم لو وجدتموه في قليب ألم تكونوا مستخرجيه قالوا بلى قال : فلا تسبوا أخاكم واحمدوا الله الذي عافاكم قالوا فلا تبغضه قال : إنما أبغض عمله فإذا تركه فهو أخي .

ودُعي الحسن البصري إلى عرس فجيء بجام من فضة عليه خبيص أو طعام فتناوله فقلبه على رغيف فأصاب منه فقال رجل نهى في سكون .

ورأى محمد بن المنكدر رجل مع امرأة في خراب وهو يكلمها فقال : إن الله يراكما سترانا الله وإياكما .

وقال سليمان التيمي ما أغضبت رجلاً فقبل منك .

حدثنا عبد الله قال : حدثني هارون بن عبد الله قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر قال : حدثنا ثابت البناني قال : كان صلة بن أشيم يخرج إلى الجبان فيتعبد

(١) سنن الترمذي (٢٥٤) .
(٢) حلية الأولياء (١/ ٢٢٥) .
(٣) مصنف عبد الرزاق (٢٦٧ ـ ٢) .

فيها فكان يمر عليه شباب يلهون ويلعبون فيقول لهم خبروني عن قوم أرادوا سفراً فحادوا النهار عن الطريق وباتوا بالليل متى يقطعون سفرهم قال : فكان كذلك يمر بهم فيعظهم فمر بهم ذات يوم فقال لهم هذه المقالة فقال شاب منهم يا قوم إنه والله ما يعني بهذا غير ما نحن فيه بالنهار نلهو وبالليل ننام ثم اتبع صلة فما زال يختلف معه إلى الجبان ويتعبد معه حتى مات[١] .

«ومر بصلة بن أشيم فتى يجر ثوبه فهم أصحاب صلة أن يأخذوه بألسنتهم أخذاً شديداً فقال صلة دعوني أكفيكم أمره ثم قال له يا بن أخي إن لي إليك حاجة قال : ما هي قال : أحب أن ترفع ازارك قال : نعم ونعمى عين فرفع إزاره فقال صلة لأصحابه هذا كان أمثل مما أردتم لو شتمتموه وآذيتموه لشتمكم»[٢] .

(٧) باب

إثم من ترك الإنكار وهو يقدر

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عبد الله بن نمير قال : أخبرنا اسماعيل يعني ابن أبي خالد عن قيس قال : قام أبو بكر رضي الله عنه فحمد الله عز وجل وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية : ﴿**يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**﴾ وأنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة قال : سمعت أبا اسحاق يحدث عن عبيد الله بن جرير عن أبيه أن نبي الله ﷺ قال : «ما من قوم يُعمل فيهم بالمعاصي هم اعز وأكثر ممن يعمله لم يغيروه إلا عمهم الله بعقاب» .

وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن

---

(١) حلية الأولياء (٢/ ٢٣٨) .
(٢) حلية الأولياء (٢/ ٢٣٨) .
(٣) مسند أحمد (١/ ٢) ، وقال شاكر (١): إسناده صحيح .
(٤) مسند أحمد (٤/ ٣٦٤).

المنكر أو ليسلطن الله شراركم على خياركم فيدعوا خياركم فلا يستجاب لهم(١) .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا علي بن مسلم قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر قال سمعت مالك بن دينار يقول : قرأت في التوراة من كان له جار يعمل بالمعاصي فلم ينهه فهو شريكه .

وقال مسعر أمر مَلَك أن يخسف بقرية فقال : يا رب فيها فلان العابد فأوحى الله إليه أن به فابدأ فإنه لم يتمعر وجهه في ساعة قط .

(٨) باب
عقاب من أمر بالمعروف ولم يأتمر ونهى عن المنكر ولم ينته

حدثنا البخاري(٢) قال : حدثنا علي بن عبد الله قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا الأعمش عن أبي وائل قال : قيل لأسامة لو أتيت فلاناً فكلمته قال : إنكم لترون أني لا أكلمه ألا أسمعتكم أني أكلمه في السر دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه ولا أقول لرجل إن كان عليّ أمراً أنه خير الناس بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺقالوا وما سمعته يقول قال : سمعته يقول : «يجاء برجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون أي فلان ما شأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال : كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن المنكر وآتيه .

---

(١) رواه البزار (٣٣٠٧) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٦٦) : رواه الطبراني في الأوسط ، والبزار ، وفيه حبان بن علي وهو متروك ، وقد وثقه ابن معين في رواية ، وضعفه في غيرها .
(٢) صحيح البخاري (٣٢٦٧) وهو في صحيح مسلم (٤/ ٢٢٩٠ ـ ٢٢٩١) .

(١) باب
ثواب الحاكم العادل

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال : إن المقسطين في الدنيا على منابر من لؤلؤ يوم القيامة بين يدي الرحمن تبارك وتعالى بما أقسطوا في الدنيا .

وفي أفراد مسلم[٢] من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال : إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما قالوا .

(٢) باب
أجر المجتهد في حكمه

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا أبو سلمة قال : أخبرنا أبو بكر بن مضر عن زيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر» .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٥٩) وقال شاكر (٦٤٨٥) : إسناده صحيح

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٤٥٨) .

(٣) مسند أحمد (٤/ ٢٠٤) .

أخرجه البخاري[1] عن المقري عن حيوة .

وأخرجه مسلم[2] عن يحيى بن يحيى عن عبد العزيز بن محمد كلاهما عن يزيد .

(٣) باب
الخوف على الحاكم

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا صفوان بن عيسى قال : أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن سعيد المقبريِ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من جُعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين » .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا يحيى عن مجالد قال : حدثنا عامر عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ : ما من حكم يحكم بين الناس إلا جُلس يوم القيامة ومَلك آخذ بقفاه حتى يقفه على جهنم ثم يرفع رأسه إلى الله عز وجل فإن قال له ألقه ألقاه فهوى أربعين خريفاً .

حدثنا أحمد[5] قال : عفان قال : حدثنا حماد بن سلمة قال : أخبرنا أبو سنان عن يزيد بن موهب أن عثمان قال لابن عمر اقضي بين الناس فقال لا أقضي بين اثنين ولا أؤم رجلين أما سمعت النبي ﷺ يقول : «من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ» قال عثمان بلى قال فإني أعوذ بالله أن تستعملني فأعفاه وقال لا تخبر بهذا أحداً» .

قال علي بن عقيل القضاء رتبة دينية لا يختلف أصحابنا في جوازه مع كمال شروطه ولا اعتبار بمن كرهه من المحدّثين الذين لم يكمل فقههم لأن النبي ﷺ ولّى

(١) صحيح البخاري (٧٣٥٢) .
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٣٤٢) .
(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٣٠) وقال شاكر (٧١٤٥) : إسناده صحيح .
(٤) مسند أحمد (١/ ٤٣٠) وقال شاكر (٤٠٩٧) : إسناده حسن .
(٥) مسند أحمد (١/ ٦٦) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٢٠٠) : رواه أحمد ويزيد لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

كبار الصحابة القضاء فولى علياً ومعاذاً وعتاب بن أسيد ولا تعرض أصحابه للمكروه وإنما حُمل قوله من جُعل قاضياً فقد ذُبح بغير سكين على المفرط من القضاة .

(٤) باب

التثبت في الحكم

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا عيسى بن دينار قال : حدثنا أبي أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعي يقول : قدمت على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام فدخلت فيه وأقررت به وَدعاني إلى الزكاة فأقررت بها وقلت يا رسول الله أرجع إلى قومي فادعوهم إلى الإسلام واداء الزكاة فمن استجاب لي جمعت ركابه فيرسل رسول الله ﷺ رسولاً لِإبّان كذا وكذا ليأتيك بما جمعت من الزكاة فلما جمع الحارث الزكاة ممن استجاب له وبلغ الإبّان الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه احتبس عليه الرسول فلم يأته فظن الحارث أنه قد حدث منه سخطة من الله ورسوله فدعا بسروات قومه فقال لهم إن رسول الله ﷺ كان وقّت لي وقتاً يرسل إلى رسوله ليقبض ما كان عندي من الزكاة وليس من رسول الله ﷺ الخلف ولا أرى حبس رسوله إلا من سخطة كانت فانطلقوا فنأتي رسول الله ﷺ وبعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة فلما أن سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فرق فرجع فأتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن الحارث منعني الزكاة وأراد قتلي فضرب رسول الله ﷺ البعث إلى الحارث فأقبل الحارث بأصحابه إذ استقبل البعث وفصل من المدينة فلقيهم الحارث فقالوا هذا الحارث فلما غشيهم قال لهم إلى من بعثتم قالوا إليك قال ولم قالوا إن رسول الله ﷺ : كان بعث إليك الوليد بن عقبة فزعم أنك منعته الزكاة وأردت قتله قال لا والذي بعث محمد بالحق ما رأيته بتة ولا أتاني فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال : منعت الزكاة وأردت قتل رسولي قال لا والذي بعثك بالحق ما رأيته ولا أتاني وما أقبلت إلا حين احتبس عليّ رسول رسول الله ﷺ خشيت أن تكون قد كانت سخطة

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٢٧٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٠٩) . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات .

من الله ورسوله قال : فنزلت : **﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأٍ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين إلى قوله والله عليم حكيم﴾** .

حدثنا عبد الله[1] قال : حدثني مصعب بن عبد الله الزبيري قال : حدثنا مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان الفارسي أن هلم إلى الأرض المقدسة فكتب إليه سلمان أن الأرض لم تقدس أحداً الإنسان عمله وقد بلغني أنك قد جعلت طبيباً فإن كنت تبرىء فنعماً لك وإن كنت متطبباً فاحذر أن تقتل إنساناً فتدخل النار فكان أبو الدرداء إذا قضى بين اثنين ثم أدبرا عنه نظر إليهما وقال متطبب والله ارجعا إليّ أعيدا عليّ قصتكما .

وروى قتيبة بن مسلم أنه دعا برجل ليعاقبه فقال أيها الأمير التثبت نصف العفو فعفا عنه .

(٥) باب
النهي عن أن يحكم الحاكم وهو غضبان

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان .

أخرجه البخاري[3] عن آدم عن شعبة .

وأخرجه مسلم[4] عن يحيى عن هشيم . كلاهما عن عبد الملك .

---

(١) الزهد لأحمد (٢/ ٩٠) .
(٢) مسند أحمد (٥/ ٣٧) .
(٣) صحيح البخاري (٧١٥٨) .
(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٣٤٢) .

(٦) باب

النهي عن الحكم على البواطن

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يحيى بن أبي بكر قال : حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : مرّ رجل من بني سليم بنفر من أصحاب رسول الله ﷺ وهو يسوق غنماً له فسلم عليهم فقالوا ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا فعمدوا إليه فقتلوه وأتوا بغنمه إلى النبي ﷺ فنزلت هذه الآية : ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا**﴾[٢] .

(٧) باب

بيان أن حكم الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً

حدثنا البخاري[٣] قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أم سلمة أخبرته أن أمها أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبرتها عن رسول الله ﷺ : أنه سمع خصومة بباب حجرته فخرج إليهم فقال إنما أنا بشر وأنه يأتيني الخصم فلعل بعضكم يكون أبلغ من بعض وأحسب أنه قد صدق فأقضي له لذلك فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها .

وأخرجه مسلم[٤] عن الناقد عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه .

وأخبرنا بهذا الحديث عالياً علي بن عبيد الله قال : أخبرنا ابن المأمون قال : أخبرنا ابن حبابة قال : حدثنا ابن صاعد قال : حدثنا عبد الجبار بن العلاء قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة ام سلمة عن أمها أن النبي ﷺ قال للناس : إنما أنا بشر مثلكم تختصمون إليّ ولعلي بعضكم يكون ألحن

---

(١) مسند أحمد (١/ ٢٢٩) وقال شاكر (٢٠٢٣) : إسناده صحيح

(٢) سورة النساء الآية ٩٤

(٣) صحيح البخاري (٢٤٥٨) .

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٣٣٧ ـ ١٣٣٨) .

بحجته من بعض فمن قضيت له من حق أخيه المسلم شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار[1] .

---

(١) صحيح البخاري (٦٨٠) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٣٣٧) .

(١) باب

مدح الصدق وذم الكذب

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى[البر وإن البر يهدي إلى] الجنة وما يزال الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقاً وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

حدثنا أحمد قال[٣] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت: جاءت إلى النبي ﷺ امرأة فقالت يا رسول الله إنّ عليّ ضرّة فهل علي جناح أن أتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال رسول الله ﷺ المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور.

أخرجه البخاري[٤] عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد .

وأخرجه مسلم[٥] عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية . كلاهما عن هشام .

---

(١) مسند أحمد (١/ ٣٨٤) وقال شاكر (٣٦٣٨) إسناده صحيح

(٢) صحيح البخاري (٦٠٩٤)

وصحيح مسلم (٤/ ٢٠١٣)

(٣) مسند أحمد (٦/ ٣٤٥)

(٤) صحيح البخاري (٥٢١٩)

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٦٨١)

وقال ابن مسعود : كل الخلال يطوى عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب[١]. وكان يقال عن ربعي بن خراش أنه ما كذب قط فقدم ابناه من خراسان فقيل للحجاج أن الناس يزعمون أن ربعي بن خراش لم يكذب قط وقد قدم ابناه من خراسان وهما عاصيان فقال عليّ به فلما جاءه قال: أيها الشيخ ما فعل ابناك قال: المستعان بالله خلفتهما في البيت قال لا جرم والله لا أسوءك فيهما هما لك[٢].

(٢) باب

ذم من كذب ليضحك بحديثه

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ويل للذي يحادث القوم ثم يكذب ليضحكهم ويل له وويل له .

(٣) باب

المباح من الكذب

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن صالح بن كيسان قال : حدثنا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف : أخبره أن أمه أم كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً وقالت لم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث في الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها قال وكانت أم كلثوم من المهاجرات اللاتي بايعن رسول الله ﷺ .

---

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٠٧) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٩٣): رجاله ثقات

(٢) حلية الأولياء (٤/ ٣٦٩) .

(٣) مسند أحمد (٥/ ٣) والحديث عند أبي داود (٤٩٩٠) والترمذي (٢٣١٥)، وقال الترمذي : هذا حديث حسن

(٤) مسند أحمد (٦/ ٤٠٣)

اخرجه البخاري[1] عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم بن سعد .

وأخرجه مسلم[2] عن عمرو الناقد عن يعقوب بن ابراهيم عن أبيه .

وليس لأم كلثوم في الصحيح غيره .

(٤) باب

قبول خبر الواحد في أمر الدين

حدثنا البخاري[3] قال: حدثنا عبدالله بن رجاء قال: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ إلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً وكان رسول الله ﷺ يحب أن يتوجه إلى الكعبة وأنزل الله: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾ فتوجه نحو الكعبة فقال السفهاء من الناس وهم اليهود وما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم فصلى مع النبي ﷺ رجل ثم خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الأنصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال وهو يشهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ وأنه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى تحرفوا نحو الكعبة.

وأخرجه مسلم[4] أيضاً .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا إسحاق قال : أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ أتاهم آت فقال إن رسول الله ﷺ أنزل عليه قرآن الليلة وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وقد كانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة .

---

(١) صحيح البخاري (٢٦٩٢)

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٠١١ ـ ٢٠١٢)

(٣) صحيح البخاري (٣٩٩)

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٧٤ ـ ٣٧٥)

(٥) مسند أحمد (٢/ ١١٣) وقال شاكر (٥٩٣٤) : إسناده صحيح .

أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] جميعاً عن قتيبة عن مالك .

(٥) باب

المؤمنون شهداء الله في الأرض

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا يونس بن محمد قال : حدثنا حماد يعني ابن زيد عن ثابت عن أنس قال : مُرّ على رسول الله ﷺ بجنازة فأثنى القوم خيراً فقال وجبت ثم مُرّ عليه بجنازة أخرى فأثنى عليه شر فقال وجبت فقالوا قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم والمؤمنون شهداء الله عز وجل في الأرض .

أخرجه البخاري[4] عن سليمان بن حرب .

وأخرجه مسلم[5] عن الزهري . كلاهما عن حماد .

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا اسماعيل قال : حدثنا عبد العزيز عن أنس قال : مروا بجنازة فأثني عليها خير فقال نبي الله ﷺ وجبت وجبت وجبت ومُرّ بجنازة فأثني عليها شر فقال نبي الله ﷺ وجبت وجبت وجبت فقال عمر : فداك أبي وأمي مُرّ بجنازة فأثني عليها خير فقلت وجبت وجبت ومُرّ بجنازة فأثني عليها شر فقلت وجبت وجبت قال : من أثنيتم عليه خيراً وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شراً وجبت له النار وأنتم شهداء الله في الأرض .

انفرد بإخراجه مسلم[7] فرواه عن زهير عن اسماعيل .

حدثنا أحمد[8] قال : حدثنا يونس بن محمد قال : حدثنا داود يعني ابن أبي

---

(١) صحيح البخاري (٤٤٩٤)
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٧٥)
(٣) مسند أحمد (٣/ ١٨٦)
(٤) صحيح البخاري (٢٦٤٢)
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٦٥٥ ـ ٦٥٦)
(٦) مسند أحمد (٣/ ١٨٦) .
(٧) صحيح مسلم (٢/ ٦٥٥) .
(٨) مسند أحمد (١/ ٢١ ـ ٢٢) وقال شاكر (١٣٩) إسناده صحيح

الفرات عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود أنه قال : أتيت المدينة فوافقتها وقد وقع فيها مرض فهم يموتون موتاً ذريعاً فجلست إلى عمر بن الخطاب فمرت به جنازة فأثني على صاحبها خير فقال عمر وجبت ثم مُرّ بأخرى فأثني شر فقال عمر وجبت فقلت يا أمير المؤمنين ما وجبت قال قلت كما قال رسول الله ﷺ قال : أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة قال فقلنا وثلاثة قال : وثلاثة فقلنا واثنان قال : واثنان ثم لم نسأله عن الواحد .

انفرد بإخراجه البخاري[1] فرواه عن موسى بن إسماعيل .

واسم أبي الأسود ظالم بن عمرو الدؤلي .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : قال رجل للنبي ﷺ كيف لي أن أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت فقال النبي ﷺ إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت .

---

(١) صحيح البخاري (٢٦٤٣)

(٢) مسند أحمد (١ / ٤٠٢) وقال شاكر (٣٨٠٨) إسناده صحيح

(١) باب

النهي عن الحلف بالآباء

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر قال : سمعني رسول الله ﷺ وأنا أحلف بأبي فقال إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها بعد ذاكراً ولا ناسياً .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

(٢) باب

كراهة الحلف بالأمانة

أخبرنا أبو غالب الماوردي قال : أخبرنا أبو علي التستري قال : أخبرنا القاضي أبو عمر الهاشمي قال : حدثنا أبو علي اللؤلؤي قال : حدثنا أبو داود السجستاني[٣] قال : حدثنا أحمد بن يونس قال : حدثنا زهير قال : حدثنا الوليد بن ثعلبة الطائي عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ من حلف بالأمانة فليس منا[٤] .

---

(١) مسند أحمد (١/ ٣٦) وقال شاكر (٢٤١) إسناده صحيح

(٢) صحيح البخاري (٦٦٤٧) .

وصحيح مسلم (٣/ ١٢٦٦) .

(٣) سنن أبي داود (٣٢٥٣)

(٤) رواه أحمد (٥/ ٣٥٢) وابن حبان (١٣١٨) والحاكم (٤/ ٢٩٨) والبيهقي (١٠/ ٣٠) ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في الصحيحة (٩٤) .

(٣) باب

ذم التسرع إلى اليمين

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي بعد ذلك قوم تسبق شهاداتهم إيمانهم وإيمانهم شهادتهم .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

(٤) باب

إثم من اقتطع مال مسلم بيمين كاذبة

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرىء مسلم لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان فقال الأشعث : فيّ والله كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته إلى النبي ﷺ فقال لي رسول الله ﷺ ألك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف فقلت يا رسول الله إذن يحلف فيذهب مالي فأنزل الله عز وجل : ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ [٤] إلى آخر الآية .

أخرجاه[٥] في الصحيحين .

وفي بعض الألفاظ فقال رسول الله ﷺ: من حلف على يمين صَبْر يقتطع بها

---

(١) مسند أحمد (١/ ٣٧٨) وقال شاكر (٣٥٩٤) : إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٦٤٢٩ و ٦٦٥٨).
وصحيح مسلم (٤/ ١٩٦٣) .

(٣) مسند أحمد (١/ ٣٧٩) . وقال شاكر (٣٥٩٧): إسناده صحيح .

(٤) سورة آل عمران ، الآية ٧٧ .

(٥) صحيح البخاري (٢٦٧٦ و ٢٦٧٧) .
وصحيح مسلم (١/ ١٢٢ - ١٢٣) .

مال امرىء هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان[1] ونزلت : ﴿إن الذين يشترون بعهد الله﴾[2] الآية .

وليس للأشعث بن قيس في الصحيحين غير هذا الحديث .

حدثنا البخاري[3] قال : حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه ابن السبيل ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطي منها رضي وإن لم يعطه سخط ورجل أقام سلعة بعد العصر فقال والله الذي لا إله إلا هو لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل ثم قرأ : ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ .

وأخرجه مسلم[4] أيضاً .

وفي أفراد البخاري[5] من حديث عبد الله بن أبي أوفى أن رجلاً أقام سلعة في السوق فحلف بالله لقد أعطي بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلاً من المسلمين فنزلت : ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ إلى آخر الآية .

حدثنا مسلم[6] قال : حدثنا قتيبة عن اسماعيل بن جعفر قال : أخبرني العلاء عن معبد بن كعب السلمي عن أخيه عبد الله بن كعب عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال : من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة فقال له رجل وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله قال وإن كان قضيباً من أراك .

انفرد بإخراجه مسلم .

---

(١) صحيح البخاري (٢٣٥٦ و٢٣٥٧)
وصحيح مسلم (١/ ١٢٣)
(٢) سورة آل عمران ، الآية ٧٧
(٣) صحيح البخاري (٢٣٥٨)
(٤) صحيح مسلم (١/ ١٠٣)
(٥) صحيح البخاري (٢٦٧٥) .
(٦) صحيح مسلم (١/ ١٢٢) .

وأبو أمامة اسمه إياس بن ثعلبة الحارثي وليس بالعدي بن عجلان .

(٥) باب

إبرار المقسم

روى البخاري[١] ومسلم[٢] في الصحيحين من حديث البراء بن عازب قال : أمرنا رسول الله ﷺ بسبع فذكر منهن إبرار المقسم . وقد تقدم إسناده .

وفي حديث ابن عباس عن النبي ﷺ إنه قال : ألا أخبركم بشر الناس منزلة : قالوا نعم يا رسول الله قال الذي يُسأل بالله ولا يعطى به[٣] .

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص من سئل بالله فأعطى كتب له سبعون أجراً[٤] .

(٦) باب

من يتألّ على الله بكذبه

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا أبو عامر قال : حدثنا عكرمة بن عمار عن ضمضم بن جَوْس اليماني قال : قال لي أبو هريرة يا يماني : لا تقولن لرجل والله لا يغفر الله لك ولا يدخلك الله الجنة قلت يا أبا هريرة إن هذه لكلمة يقولها أحدنا لأخيه وصاحبه إذا غضب قال فلا تقلها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«كان في بني إسرائيل رجلان كان أحدهما مجتهداً في العبادة وكان الآخر يسرف على نفسه وكانا متواخيين فكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب فيقول له أقصر فيقول خلني وربي أبعثت عليّ رقيباً قال : فقال والله لا يغفر الله لك ولا

---

(١) صحيح البخاري (١٢٣٩) .

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٦٣٥ - ١٦٣٦) .

(٣) رواه أحمد (١/ ٢٣٧ و٣١٩) والترمذي (١٦٥٢) والنسائي (٥/ ٨٣ - ٨٤) . وقال الترمذي : هذا حديث صحيح ، وصححه شاكر في شرح المسند ، (٢١١٦ و٢٩٢٩) .

(٤) عزاه المتقي الهندي في كنز العمال (٦/ ٣٦٣) للبيهقي في شعب الإيمان .

(٥) مسند أحمد (٢/ ٣٢٣) .

يدخلك الجنة أبدا قال : أحدهما قال : فبعث الله عز وجل ملكا فقبض أرواحهما واجتمعا عنده فقال للمذنب اذهب فادخل الجنة برحمتي وقال للآخر أكنت بي عالماً أكنت على ما في يدي قادراً اذهبوا به إلى النار قال فوالذي نفس أبي القاسم ﷺ بيده ليكلمن بكلمة أوبقت دنياه وآخرته .

وأخرج مسلم[1] في أفراده عن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ : «قال رجل والله لا يغفر الله لفلان فقال الله عز وجل من ذا الذي يتألّى عليّ أن لا أغفر لفلان إني قد غفرت له وأحبطت عملك».

حدثنا عبد الله قال : حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال : حدثنا جعفر بن سليمان قال : سمعت أبا عمران الجوني قال : حدثنا جندب بن عبد الله قال: قال رجل فيمن مضى والله لا يغفر الله لفلان أبداً فأوحى الله عز وجل إلى نبي في زمانه أن أخبره أني قد غفرت له وأحبطت عملك على تألّيك[2].

(٧) باب

الأمر بالتكفير إذا كان الحنث مصلحة

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا يحيى عن شعبة قال : حدثني سماك عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم عن النبي ﷺ قال : من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير .

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن بندار عن غندر عن شعبة.

وقد أخرجه مسلم[5] في أفراده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ وزاد فيه فليكفر عن يمينه .

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٣) .
(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢/ ١٦٥) .
(٣) مسند أحمد (٤/ ٢٥٦) .
(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٢٧٣) .
(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٢٧١ ـ ١٢٧٢) .

وأخرجا في الصحيحين[1] من حديث أبي موسى الأشعري قال : أتيت النبي ﷺ في رهط من الأشعريين نستحمله فقال والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه قال : فلبثنا ما شاء الله ثم أُتي بإبل فأمر لنا بثلاث غُرّ الذرى فلما انطلقنا قلنا أو قال بعضنا لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله ﷺ نستحمله فحلف أن لا يحملنا ثم حملنا فأتوه فأخبروه فقال ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم وإني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيراً منها إلا كفرت يميني وأتيت الذي هو خير .

وأخرجا[2] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : والله لان يلجّ أحدهم بيمينه في أهله آثم له عند الله من أن يعطي كفارته .

---

(١) صحيح البخاري (٦٦٤٩) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٦٨ - ١٢٦٩) .
(٢) صحيح البخاري (٦٦٢٥) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٧٦) .

(١) باب

النهي عن النذر

حدثنا مسلم[١] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا إسماعيل وهو ابن أبي جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريـرة أن النبي ﷺ قال : إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً لم يكن الله قدره له ولكن يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج .

وأخرجه البخاري[٢] أيضاً.

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : أخبرنا شعبة قال : سمعت العلاء يحدث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : أنه نهى عن النذر وقال لا يرد من القدر وإنما يستخرج به من البخيل .

انفرد بإخراجه مسـلم[٤] من هذا الطريق فرواه عن بندار عن غندر .

هذا الحديث والذي قبله يعدان حديثاً واحداً وإنما اللفظ والطريق يختلف .

وفي بعض ألفاظ[٥] الصحيح لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم أكن قدرته ولكن

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٦٢) .

(٢) صحيح البخاري (٦٦٩٣) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ٣٠١) وقال شاكر (٧٩٨٥) : إسناده صحيح

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٢٦١) .

(٥) صحيح البخاري (٦٦٩٤) .

يلقه النذر إلى القدر قد قدّر له فيخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل .

وفي بعض الألفاظ لا تنذروا فإن النذر لا يغني من القدر شيئاً[1] .

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا يحيى بن صالح قال : حدثنا فليح قال : حدثنا سعيد بن الحارث عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : إن النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره وإنما يستخرج بالنذر من البخيل .

وأخرجه مسلم[3] .

(٢) باب
تعظيم النذر

حدثنا البخاري[4] قال : حدثنا أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب عن الزهري قال : حدثني عوف بن مالك بن الطفيل وهو ابن أخي عائشة زوج النبي ﷺ لأمها أن عائشة حدثت أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها فقالت أهو قال هذا قالوا نعم قالت هو لله عليّ نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة فقالت والله لا أشفع فيه ابداً ولا أتحنث إلى نذري فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة وقال لهما انشدكما الله لما أدخلتماني على عائشة فإنها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته أندخل؟

قالت عائشة : ادخلوا قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم أن معهما ابن

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٦١) .
(٢) صحيح البخاري (٦٦٩٢) .
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٢٦١) .
(٤) صحيح البخاري (٦٠٧٣ و٦٠٧٤ و٦٠٧٥) .

الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها ويبكي وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها إلا ما كلمته وقبلت منه ويقولان إن النبي ﷺ نهى عما قد علمت من الهجرة وأنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتخريج طفقت تذكرهما وتبكي وتقول إني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها .

وهذا من أفراد البخاري .

(٣) باب

ذم من ينذر ولا يفي

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يحيى عن شعبة قال : حدثني أبو حمزة قال : حدثني زهدم بن مضرب قال : سمعت عمران بن حصين يقول قال رسول الله ﷺ : خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لا أدري مرتين أو ثلاثاً ثم يأتي أو يجيء قوم ينذرون ولا يوفون ويخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يُسْتَشهدون ويفشو فيهم السمن .

أخرجه البخاري[٢] عن آدم .

وأخرجه مسلم[٣] عن بندار عن غندر . كلاهما عن شعبة .

(٤) باب

كفارة النذر

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا حسن قال : حدثنا ابن لهيعة قال : حدثنا

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٤٣٦) .
(٢) صحيح البخاري (٢٦٥١) .
(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٩٦٤) .
(٤) مسند أحمد (٤/ ١٤٦) .

كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن شماسة عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله ﷺ قال : كفارة النذر كفارة اليمين .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن كعب .

(٥) باب

قضاء النذر عن الميت

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة ركبت البحر فنذرت أن الله عز وجل نجاها أن تصوم شهراً فأنجاها الله فلم تصم حتى ماتت فجاءت قرابة لها إلى رسول الله ﷺ فذكرت ذلك فقال صومي عنها .

أخرجاه في الصحيحين[3] .

وأخرجا من[4] حديث ابن عباس قال : استفتى سعد بن عبادة رسول الله ﷺ فقال اقضه عنها .

وأخرجا[5] من حديث عائشة عن النبي ﷺ أنه قال : من مات وعليه صيام صام عنه وليه .

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٦٥) .
(٢) مسند أحمد (١/ ٢١٦) وقال شاكر (١٨٦١) : إسناده صحيح .
(٣) صحيح البخاري (١٩٥٣) .
وصحيح مسلم (٢/ ٨٠٤) .
(٤) صحيح البخاري (٦٦٩٨) .
وصحيح مسلم (٢/ ٨٠٤) .
(٥) صحيح البخاري (١٩٥٢) .
وصحيح مسلم (٢/ ٨٠٣) .

(١) باب
التحذير من المعاصي

أخبرنا محمد بن عمر الفقيه قال: أخبرنا محمد بن علي بن المهتدي قال: أخبرنا محمد بن عبيد الله بن إبراهيم المعدل قال: حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق قال: حدثنا محمد بن إبراهيم المروزي قال: حدثنا علي بن الحسين بن شقيق قال: أخبرنا خارجة بن مصعب عن داود بن أبي هند قال: حدثني مكحول عن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها وحدّ حدود فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تبحثوا عنها[١].

(٢) باب
ذكر الكبائر

حدثنا البخاري[٢] قال: حدثنا عبد العزيز بن عبدالله قال: حدثني سليمان عن ثور بن يزيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: اجتنبوا السبع الموبقات قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات.

---

(١) رواه الدارقطني (٤/ ١٨٤) والحاكم (٤/ ١١٥) والبيهقي (١٠/ ١٣) وأبو نعيم في الحلية (١٧١٩) وحسنه النووي في الأذكار (ص: ٣٦٥).

(٢) صحيح البخاري (٦٨٥٧).

وأخرجه مسلم(١) عن هارون بن سعيد عن ابن وهب عن سليمان بن بلال.

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا الجريري قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: ذكرت الكبائر عند النبي ﷺ فقال: ألا الشرك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئاً فجلس فقال: وشهادة الزور وشهادة الزور أو قول الزور فما زال رسول الله ﷺ يكررها حتى قلنا ليته سكت.

أخرجاه في الصحيحين(٣).

حدثنا البخاري(٤) قال: حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا سفيان قال: حدثني منصور وسليمان عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبدالله قال: قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك قلت: ثم أي قال أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك قلت: ثم أي قال: أن تزاني بحليلة جارك.

وأخرجه مسلم(٥) أيضاً.

حدثنا البخاري(٦) قال: حدثنا محمد بن الوليد قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: حدثني عبيدالله بن أبي بكر عن أنس بن مالك قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر أو سئل عنها فقال: الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقال: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قول الزور أو شهادة الزور.

وأخرجه مسلم(٧).

---

(١) صحيح مسلم (٩٢/١).
(٢) مسند أحمد (٣٦/٥ ـ ٣٧ و٣٨).
(٣) صحيح البخاري (٢٦٥٤ و٥٩٧٦ و٦٢٧٣ و٦٢٧٤ و٦٩١٩).
وصحيح مسلم (٩١/١).
(٤) صحيح البخاري (٦٨١١).
(٥) صحيح مسلم (٩٠/١ ـ ٩١).
(٦) صحيح البخاري (٥٩٧٧).
(٧) صحيح مسلم (٩١/١ ـ ٩٢).

حدثنا البخاري[1] قال: حدثنا محمد بن مقاتل قال [حدثنا النضر] حدثنا شعبة قال: حدثنا فراس عن الشعبي عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس.

وأخرجه مسلم.

وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: من الكبائر استطالة الرجل في عرض رجل مسلم ومن الكبائر السبتان بالسبة[2].

وقال ابن عمر: من الكبائر بكاء الوالدين من العقوق والحاد في المسجد الحرام[3].

(٣) باب
التحذير من محقرات الذنوب

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا يحيى بن إسحاق قال: حدثنا مهدي قال: حدثني غيلان بن جرير عن أنس بن مالك قال: إنكم لتعملون أعمالاً لهن أدق في أعينكم من الشعر أن كنا نعدّها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات.

انفرد بإخراجه البخاري[5] فرواه عن أبي الوليد عن مهدي بن ميمون.

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا سليمان بن داود قال: حدثنا عمران عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عياض عن عبدالله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: إياكم

---

(١) صحيح البخاري (٦٦٧٥) ولم نجده في صحيح مسلم، ولم يعزه إليه المزي في تحفة الأشراف (٨٨٣٥) وقد عده الحافظ ابن حجر في الفتح (٦١٧/١١) من أفراد البخاري.

(٢) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (٨٤٥/١) لابن أبي الدنيا في ذم الغضب. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٢٩٦).

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٨ و٣١) مفرقاً.

(٤) مسند أحمد (١٥٧/٣).

(٥) صحيح البخاري (٦٤٩٢).

(٦) مسند أحمد (٤٠٢/١ ـ ٤٠٣)، وقال شاكر (٣٨١٨): إسناده صحيح.

ومحقرات الذنوب فإنهن يجتمعن على الرجل يهلكنه وأن رسول الله ﷺ ضرب لهن مثلاً كمثل قوم نزلوا أرض فلاة فحضر صَنع القوم فجعل الرجل ينطلق فيجيء بالعود والرجل يجيء بالعود حتى جمعوا سواداً وأججوا ناراً وأنضجوا ما قذفوا فيها.

(٤) باب
لا تحتقر معصية ولا طاعة

حدثنا البخاري[١] قال: حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبدالله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: عُذبت امرأة في هرة ربطتها حتى ماتت فدخلت النار لا هي أطعمتها ولا سقتها [إذ حبستها] ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض.

وأخرجه مسلم[٢].

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا حماد بن أسامة قال: حدثنا هشام عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إن امرأة عُذبت في هرة أمسكتها حتى ماتت من الجوع لم تكن تطعمها ولم ترسلها فتأكل من حشرات الأرض وغُفر لرجل نحّى غصن شوك من الأرض.

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية عن هشام بن عروة.

(٥) باب
المعاصي تزيد الكفر

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا: أخبرنا حمد بن أحمد قال:

---

(١) صحيح البخاري (٣٤٨٢).

(٢) صحيح مسلم (٤/١٧٦٠ - ٢٠٢٢).

(٣) مسند أحمد (٢/٢٨٦) وقال شاكر (٧٨٣٤): إسناده صحيح.

(٤) صحيح مسلم (٤/١٧٦٠).

حدثنا أبو نعيم الحافظ[1] قال: حدثنا أبو محمد بن حسان قال: حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا محمد بن خازم قال: حدثنا الأعمش عن سليمان بن مسهر عن طارق بن شهاب عن حذيفة قال: قيل له في يوم واحد تركت بنو إسرائيل دينهم قال: لا ولكنهم [كانوا] إذا أمروا بشيء تركوه وإذا نهوا عن شيء ركبوه حتى انسلخوا من دينهم كما ينسلخ الرجل من قميصه.

(٦) باب
تعظيم أمر المعاصي عند الله عز وجل

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا سليمان بن داود قال: حدثنا حرب وأبان عن يحيى ابن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال: إن الله يغار وأن المؤمن يغار وغيرة الله عز وجل أن يأتي المؤمن ما حُرم عليه.

أخرجه البخاري[3] عن أبي نعيم عن شيبان.

وأخرجه مسلم[4] عن الناقد عن ابن علية عن حجاج. كلاهما عن يحيى.

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: لا أحد أغير من الله عز وجل ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل.

أخرجاه في الصحيحين[6].

حدثنا مسلم[7] قال: حدثنا أبو كامل الجحدري قال: حدثنا أبو عوانة عن عبد

---

(١) حلية الأولياء (١/ ٢٧٨ - ٢٧٩).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٥١٩ - ٥٢٠).

(٣) صحيح البخاري (٥٢٢٣)

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢١١٤).

(٥) مسند أحمد (١/ ٣٨١) وقال شاكر (٣٦١٦): إسناده صحيح

(٦) صحيح البخاري (٥٢٢٠).
وصحيح مسلم (٤/ ٢١١٤).

(٧) صحيح مسلم (٦/ ١١٣٦).

الملك بن عمير عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال: قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: أتعجبون من غيرة سعد فوالله لأنا أغير منه والله أغير مني من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شخص أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك بعث الله المرسلين مبشرين ومنذرين ولا شخص أحب إليه المِدْحة من الله من أجل ذلك وعد الله الجنة.

وأخرجه البخاري[1] أيضاً.

وفي لفظ حديثه ولا أحد مكان قوله ولا شخص.

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قال: أخبرنا حمد بن أحمد قال: أخبرنا أحمد بن عبدالله الحافظ[2] قال: حدثنا أحمد بن السندي قال: حدثنا الحسن بن علوية قال: حدثنا إسماعيل بن عيسى العطار قال: حدثنا إسحاق بن بشر عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس أنه قال: يا صاحب الذنب لا تأمنن سوء عاقبته ولما يتبع الذنب أعظم من الذنب إذا عملته فإن قلة حيائك ممن على اليمين وعلى الشمال وأنت على الذنب أعظم من الذنب وضحكك وأنت لا تدري ما الله صانع بك أعظم من الذنب وفرحك بالذنب إذا ظفرت به أعظم من الذنب وحزنك على الذنب إذا فاتك أعظم من الذنب وخوفك من الريح إذا حركت ستر بابك وأنت على الذنب ولا يضطرب فؤادك من نظر الله إليك أعظم من الذنب إذا عملته ويحك هل تدري ما كان ذنب أيوب عليه السلام فابتلاه الله بالبلاء في جسده وذهاب ما له إنما كان ذنب أيوب عليه السلام أنه استعان به مسكين على ظلم يدرؤه عنه فلم يعنه ولم [يأمر بالمعروف و] ينه الظالم عن ظلم هذا المسكين فابتلاه الله.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعي يقول سمعت بلال بن سعد يقول: لا تنظر إلى ضعف الخطيئة ولكن انظر

---

(١) صحيح البخاري (٧٤١٦).

(٢) حلية الأولياء (١/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥).

من عصيت[1].

حدثنا عبدالله[2] قال: حدثنا عبيدالله بن عمر قال: حدثنا الحسن بن مسلم قال: سمعت مسلم قال: سمعت الحسن يقول: يا بن آدم ترك الخطيئة أيسر من طلب التوبة. وقال محمد بن كعب القرظي: ما عبدالله بشيء قط أحب إليه من ترك المعاصي. وقال الفضيل بن عياض: بقدر ما يصغر الذنب عندك كذا يعظم عند الله وبقدر ما يعظم عندك كذا يصغر عند الله. وقيل: إن الله تعالى أوحى إلى موسى يا موسى أول من مات من خلقي إبليس وذلك أنه عصاني فإني إنما أعدم من عصاني من الإمكان.

(٧) باب
قبح أثر المعاصي

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا صفوان بن عيسى قال: أخبرنا ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إن المؤمن إذا أذنب كان نكتة سوداء في قلبه فإن تاب ونزع واستغفر صقل قلبه وإن زاد زادت حتى تعلو قلبه فذلك الران الذي ذكر الله عز وجل في كتابه: ﴿كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون﴾.

قال الترمذي[4] هذا حديث حسن صحيح.

وقال حذيفة: إذا أذنب العبد نكت في قلبه نكتة سوداء فإذا أذنب نكت في قلبه نكتة سوداء حتى يصير قلبه كالشاة الربداء[5].

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي عن صالح قال ابن شهاب:

---

(١) حلية الأولياء (٥/٣٢٣).
(٢) الزهد لأحمد (٢/٢٤٢).
(٣) مسند أحمد (٢/٢٩٧) وقال شاكر (٧٩٣٩). إسناده صحيح
(٤) سنن الترمذي (٣٣٣٤).
(٥) حلية الأولياء (١/٢٧٣).
(٦) مسند أحمد (١/٤٥٨) وقال شاكر (٤٣٨٠): إسناده صحيح.

حدثني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أن عبدالله بن مسعود قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ في قريب من ثمانين رجلاً من قريش ليس فيهم إلا قرشي لا والله ما رأيت صفحة وجوه رجال قط أحسن من وجوههم يومئذ فذكروا النساء فتحدثوا فيهن فتحدث معهم حتى أحببت أن يسكت قال: ثم انتبه فتشهد ثم قال: أما بعد يا معشر قريش فإنكم أهل هذا الأمر مالم تعصوا الله فإذا عصيتموه بعث عليكم من يلحاكم كما يلحى هذا القضيب لقضيب في يده ثم لحى قضيبه فإذا هو أبيض يصلد.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا بكار قال: سمعت وهباً يقول: إن الرب عز وجل قال في بعض ما يقول لبني إسرائيل: إني إذا أطعت رضيت وليس لبركتي ناهية وإذا عصيت غضبت وإذا غضبت لعنت ولعنتي تبلغ السابع من الولد(١).

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي(٢) قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا زكريا عن عامر قال: كتبت عائشة إلى معاوية أما بعد فإن العبد إذا عجل بمعصيته الله عاد حامده في الناس ذاماً.

أخبرنا محمد بن أبي منصور قال: أخبرنا أبو المطهر قال: حدثنا أبو نعيم الحافظ قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان قال: حدثنا عبدالله بن محمد المخزومي قال: حدثنا عبد الرحمن بن مرزوق قال: حدثنا داود بن مهران قال: وقفت على فضيل بن عياض وأنا غلام فسلمت عليه وعيناه مفتوحتان وأنا أظن أنه ينظر إليّ فمكثت طويلاً ثم أطرق فقال: منذ كم أنت ها هنا يا بني؟ قلت: منذ طويل قال: أنت في شيء ونحن في شيء ثم قال: حدثنا سليمان بن مهران وكان لا يقول الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن أبي الدرداء قال: حد مروان ببغضه قلوب المؤمنين من حيث لا يشعر ثم قال: تدري ما هذا؟ قلت: لا قال: العبد يخلو بمعاصي الله فيلقي الله بغضه في قلوب المؤمنين من حيث لا يشعر.

---

(١) حلية الأولياء (٤/ ٤١ ـ ٤٢) من غير هذا الطريق.

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ١٤٦).

حدثنا عبدالله[1] قال: حدثني إبراهيم بن الحسن الباهلي قال: حدثنا حماد بن زيد عن أبي عون عن محمد بن سيرين قال: لما ركبه الدين اغتم لذلك فقال: إني لأعرف هذا الغم بذنب أصبته منذ أربعين سنة. وقال سليمان التيمي: إن الرجل ليصيب الذنب في السر فيصبح وعليه مذلته. وقال يحيى بن معاذ: عجبت من ذي عقل يقول في دعائه اللهم لا تشمت بي الأعداء ثم هو يشمت بنفسه كل عدو قيل له كيف ذلك قال: يعصى الله فيشمت به في القيامة كل عدوّ.

(٨) باب
النهي عن التشبه بأهل المعاصي

حدثنا عبدالله قال: حدثنا علي بن مسلم قال: حدثنا سيار قال: حدثنا جعفر قال: حدثنا مالك بن دينار قال: أوحى الله تعالى إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل أن قل لقومك لا يدخلوا مداخل أعدائي ولا يلبسوا ملابس أعدائي ولا يركبوا مراكب أعدائي ولا يطعموا مطاعم أعدائي فيكونوا كما هم أعدائي. وقال الحسن البصري: هانوا عليه فعصوه ولو عزوا عليه لعصمهم.

(٩) باب
خوف المؤمن من الذنوب

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال: قال عبدالله يعني ابن مسعود: إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل يخاف أن يقع عليه وأن الفاجر يرى ذنوبه كذبان وقع على أنفه فقال به هكذا فطار.

انفرد بإخراجه البخاري[3].

---

(١) الزهد لأحمد (٢/٢٨٢).

(٢) مسند أحمد (١/٣٨٣) وقال شاكر (٣٦٢٧): إسناده صحيح.

(٣) صحيح البخاري (٦٣٠٨).

وفي أفراده[1] من حديث المسيب بن رافع قال: لقيت البراء بن عازب فقلت طوبى لك صحبت النبي ﷺ وبايعته تحت الشجرة فقال: يا بن أخي إنك لا تدري ما أحدثنا بعده.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي[2] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا هشام بن حسان عن الحسن قال: إن الرجل لذنب الذنب فما ينساه ولا يزال متخوفاً منه حتى يدخل الجنة.

وروي عن كعب الأحبار أن رجلاً من بني إسرائيل أصاب ذنباً فحزن عليه فجعل يذهب ويجيء ويقول بما أرضي ربي بما أرضي ربي فكتب صديقاً.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أحمد بن إبراهيم قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا عمارة بن زاذان قال: قال لي كهمس: يا أبا سلمة أذنبت ذنباً فأنا أبكي عليه منذ أربعين سنة قلت: ما هو يا أبا عبدالله قال: زارني أخ لي فاشتريت له سمكاً بدانق فلما أكل قمت إلى حائط جارٍ لي فأخذت منه قطعة طين فغسل بها يده فأنا أبكي عليه منذ أربعين سنة[3].

(١٠) باب
ذم الظلم

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا موسى بن داود قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: الظلم ظلمات يوم القيامة.

أخرجه البخاري[5] عن أحمد بن يونس.

---

(١) صحيح البخاري (٤١٧٠).

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١).

(٣) حلية الأولياء (٦/ ٢١١).

(٤) مسند أحمد (٢/ ١٣٧) وقال شاكر (٦٢١٠): إسناده صحيح.

(٥) صحيح البخاري (٢٤٤٧).

وأخرجه مسلم[1] عن محمد بن حاتم عن شبابة. كلاهما عن عبد العزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون.

وقد روى عبدالله بن عمرو وجابر بن عبدالله عن النبي ﷺ مثله سواء. وقال أبو هريرة: إن الحبارى لتموت في وكرها من ظلم الظالم.

وروى أبو محمد الرامهرمزي بإسناد له: أن ازدشير اتخذ لابنه أنو شروان مؤدباً عالماً فبلغ من تأديبه كل مبلغ حتى فاق في جميع الإدب فلما رأى ذلك ضربه يوماً فأوجعه من غير ذنب فحقد أنو شروان ذلك عليه فلما هلك أبوه وملك قال للمؤدب: ما حملك على ضربي يوم كذا وكذا قال: رأيتك قد بلغت من الأدب الغاية وبرعت في العلم ورجوت أن تملك بعد أبيك فأحببت أن أذيقك طعم الظلم لئلا تظلم فقال له ذهْ.

(١١) باب
التنزه عن المظالم

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا سريج ويونس قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة وثابت عن أنس بن مالك قال: غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله لو سعرت لنا فقال: إن الله عز وجل هو الخالق القابض الباسط الرازق المسعر وإني لأرجو أن ألقى الله عز وجل ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال.

قال الترمذي[3] هذا حديث حسن صحيح.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى بعض عماله: أما بعد فإذا أمكنتك القدرة من ظلم العباد فاذكر قدرة الله عليك وذهاب ما يأتي إليهم فاعلم أنك لا تأتي إليهم أمراً إلا كان زائلاً عنهم باقياً عليك وأن الله آخذ للمظلوم من الظالم فمهما ظلمت من أحد فلا تظلمن من لا ينتصر عليك إلا بالله عز وجل.

---

(١) صحيح مسلم (١٩٩٦/٤).
(٢) مسند أحمد (١٥٦/٣).
(٣) سنن الترمذي (١٣١٤).

(١٢) باب
الأمر برد المظالم في الدنيا واستحلال أربابها

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا يحيى عن مالك قال: حدثني سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: من كانت عنده مظلمة لأخيه في مال أو عرض فليأته فليستحلها منه قبل أن يؤخذ أو تؤخذ وليس عنده دينار ولا درهم فإن كانت له حسنات أخذ من حسناته فأعطيها هذا وإلا أخذ من سيئات هذا فألقيت عليه.

انفرد بإخراجه البخاري[٢] فرواه عن إسماعيل عن مالك.

(١٣) باب
جواز مداراة الظالم بالكلام اللين

حدثنا الترمذي[٣] قال: حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: استأذن رجل على رسول الله ﷺ وأنا عنده فقال: بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة ثم أذن له فألان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له ما قلت ثم ألنت له القول قال: يا عائشة إن من شر الناس من تركه الناس أو ودعه الناس اتقاء فحشه.

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] جميعاً عن قتيبة عن سفيان بن عيينة.

وفي بعض ألفاظ الصحيح[٦] فلما جلس تطلق رسول الله ﷺ في وجهه وانبسط إليه فقالت عائشة: قلت له كذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه فقال: متى عهدتني فاحشاً. وليس لمحمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة في الصحيح غير هذا الحديث.

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٣٥).

(٢) صحيح البخاري (٦٥٣٤).

(٣) سنن الترمذي (١٩٦٦) وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

(٤) صحيح البخاري (٦١٣١).

(٥) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٠٢).

(٦) صحيح البخاري (٦٠٣٢).

وقال أبو الدرداء: إنّا لنكشر في وجوه أقوام ونضحك إليهم وإن قلوبنا لتلعنهم[(١)].

(١٤) باب
دعوة المظلوم

حدثنا البخاري[(٢)] قال: حدثنا محمد بن مقاتل قال: أخبرنا عبدالله قال: أخبرنا زكريا بن إسحاق عن يحيى بن عبدالله بن صيفي عن أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: اتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب.

وأخرجه مسلم[(٣)] أيضاً. واسم أبي معبد نافذ.

حدثنا أحمد[(٤)] قال: حدثنا أبو كامل قال: حدثنا زهير قال: حدثنا سعد الطائي قال: حدثنا أبو المدله مولى أم المؤمنين: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل والصائم حتى يفطر ودعوة المظلوم تحمل على الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب عز وجل لأنصرنك ولو بعد حين.

وفي رواية أخرى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد على ولده[(٥)].

وفي أفراد البخاري[(٦)] أن عمر بن الخطاب استعمل مولى له على الصدقة وقال له: اتق دعوة المظلوم فإنها مجابة.

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (١/٢٢٢) وذكره البخاري (٦١٣١) معلقاً، بصيغة التمريض. وانظر: فتح الباري (١٠/٥٢٨) وتغليق التعليق (٥/١٠٢).

(٢) صحيح البخاري (٤١٩٦).

(٣) صحيح مسلم (١/٥٠).

(٤) مسند أحمد (٢/٣٠٤ ـ ٣٠٥) وقال شاكر (٨٠٣٠): إسناده صحيح.

(٥) مسند أحمد (٢/٢٥٨ و٥١٧ و٥٢٣) وقال شاكر (٧٥٠١): إسناده صحيح.

(٦) صحيح البخاري (٣٠٥٩).

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا هاشم قال: حدثنا الفرج قال: حدثنا لقمان عن أبي الدرداء قال: إياكم ودمعة اليتيم ودعوة المظلوم فإنها تسري بالليل والناس نيام.

وفي رواية عن أبي الدرداء قال: إن دعوة المظلوم تصعد إلى السماء كشرار النار حتى تفتح لها أبواب السماء. وقال عبدالله بن سلام: لما خلق الله عز وجل الملائكة رفعت رؤوسها إلى السماء فقالت: ربنا مع من أنت؟ فقال: مع المظلوم حتى يؤدى إليه حقه.

(١٥) باب
الكف عن سب الظالم

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة: أن رجلاً شتم أبا بكر رضي الله عنه والنبي ﷺ جالس فجعل النبي ﷺ يعجب ويتبسم فلما أكثر رد عليه بعض قوله فغضب النبي ﷺ وقام فلحقه أبو بكر فقال: يا رسول الله كان يشتمني وأنت جالس فلما رددت عليه بعض قوله غضبت وقمت قال: إنه كان معك ملك يرد عنك فلما رددت عليه بعض قوله وقع الشيطان فلم أكن لأقعد مع الشيطان ثم قال: يا أبا بكر ثلاث كلهن حق ما من عبد ظلم بمظلمة فيغضي عنها الله عز وجل إلا أعز الله بها نصره وما فتح رجل باب عطية يريد بها صلة إلا زاده الله عز وجل بها كثرة وما فتح رجل باب مسألة يريد بها كثرة إلا زاده الله بها قلة.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا علي بن إسحاق قال: أخبرنا عبدالله قال: أخبرنا علي بن مسعدة قال: حدثني رياح بن عبيدة قال: كنت قاعداً عند عمر بن عبد العزيز فذكر الحجاج فشتمته ووقعت فيه فقال عمر: مهلاً يا رياح إنه بلغني أن الرجل ليظلم بمظلمة فلا يزال المظلمون يشتم الظالم وينتقصه حتى يستوفي حقه ويكون للظالم الفضل عليه.

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٣٦).

(١٦) باب
من رحم ظالمه

أخبرنا إسماعيل بن أحمد السمرقندي قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الموصلي قال: أخبرنا أبو الحسين بن بشران قال: حدثنا ابن صفوان قال: حدثنا أبو بكر القرشي قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم عن الأصمعي عن المبارك بن إسماعيل قال: آذى رجل أيوب السختياني وأصحابه أذى شديداً فلما تفرقوا قال أيوب: إني لأرحمه أنا نفارقه وخلقه معه. قال القرشي: وحدثني حمزة بن العباس قال: أخبرنا وهب بن زمعة عن عبدالله بن المبارك قال: ذكروا عن إبراهيم التيمي قال: إن الرجل ليظلمني فأرحمه قيل: كيف ترحمه وهو يظلمك؟ قال: إنه لا يدري لسخط من يتعرض.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو جعفر قال: حدثنا صالح بن عبد الكريم قال: أتى رجل من أخوان فضيل من أهل خراسان فجلس إلى فضيل في المسجد الحرام يحدثه قال: فقام الخراساني يطوف فسرقت منه دنانير قال: ستين أو سبعين فخرج الخراساني يبكي فقال له فضيل: ما لك قال: سرقت الدنانير قال: مثلتني وإياه بين يدي الله عز وجل فأشرف عقلي على إدحاض حجته فبكيت رحمة له. وقال بعض الحكماء لا يكثرن عليك ظلم من ظلمك فإنما يسعى في مضرته ونفعك.

(١٧) باب
من استغفر لظالمه

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق قال: حدثنا ابن المبارك عن سفيان بن أبي رزين قال: جاء رجل إلى الفضيل بن نزوان فقال: إن رجلاً يقع فيك قال: لأغيظن من أمره يغفر الله لي وله قيل: ومن أمره قال: الشيطان. وقال الحجاج بن فرافصة: بلغنا أن في بعض الكتب من استغفر لظالمه فقد هزم الشيطان(١)

---

(١) حلية الأولياء (١٠٩/٣).

(١٨) باب
ذم الغيبة

أخبرنا أبو غالب محمد بن الحسن الماوردي قال: أخبرنا شيبان بن عبدالله الأسدي قال: حدثنا عبدالله بن منده قال: أخبرنا محمد بن يحيى الطائي قال: حدثنا علي بن حرب قال: حدثنا سفيان بن عيينة قال: حدثنا زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك قال: سمعت الأعاريب يسألون النبي ﷺ هل علينا جناح في كذا وكذا فقال عباد الله وضع الله الحرج إلا امرءًا اقترض من عرض أخيه فذاك حرج[١].

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال: حدثنا الأسود بن شيبان قال: حدثنا بحر بن مرار عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: حدثنا أبو بكرة قال: بينا أنا أماشي رسول الله ﷺ وهو آخذ بيدي ورجل عن يساره إذا نحن بقبرين أمامنا فقال رسول الله ﷺ: إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير وبلى فأيكم يأتيني بجريدة فاستبقنا فسبقته فأتيته بجريدة فكسرها بنصفين فألقى على ذا القبر قطعة وعلى ذا القبر قطعة وقال: إنه ليهون عليهما ما كانتا رطبتين وما يعذبان إلا في البول والغيبة.

وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه[٣].

أخبرنا عبدالله[٤] قال: حدثني سويد بن سعيد قال: حدثنا أبو عون عن

---

(١) رواه أحمد في المسند (٤/٢٧٨) وابن ماجه في السنن (٣٤٣٦) وابن حبان في صحيحه (١٣٩٥ و١٩٢٤؛ موارد، والحاكم في المستدرك (١/١٢٤ و٤/١٩٨) والبيهقي في السنن (٩/٣٤٣ و١٠/٢٤٦) والطبراني في الكبير (١/١٧٩ وإلى ١٨٥) والبغوي في شرح السنة (١٢/١٣٩ - ١٤٠) وقال الحاكم: هذا حديث أسانيده صحيحة على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١٩٠): هذا إسناده صحيح رجاله ثقات، وحسنه البغوي في شرح السنة.

(٢) مسند أحمد (٥/٣٥).

(٣) رواه البيهقي في شعب الإيمان وضعفه، كذا في جمع الجوامع للسيوطي (١/١٩٦).

(٤) الزهد لأحمد (٢/٣١٣).

مالك بن دينار قال: مر عيسى بن مريم عليه السلام مع الحواريين على جيفة كلب فقال الحواريون: ما أنتن ريح هذا فقال عيسى: ما أشد بياض أسنانه يعظهم وينهاهم عن الغيبة.

حدثنا عبدالله قال: حدثني ابو عبد الرحمن السلمي قال: حدثنا سعيد بن عامر عن حزم قال: كان ميمون بن سياه لا يغتاب ولا يدع أحد يغتاب عنده ينهاه فإن انتهى وإلا قام عنه(١).

أخبرنا عبد الخالق بن عبد الصمد قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن النقور قال: أخبرنا أبو طاهر المخلص قال: حدثنا عبدالله بن محمد البغوي قال: حدثنا روح البلدي قال: حدثنا مخلد بن الحسين عن أبان بن خالد الربعي قال: دخلت المسجد فإذا قوم يغتابون رجلاً فقلت: لا تفعلوا وكفوا ثم ذكروا فنلت معهم منه فلما نمت جاءني أبي ومعه قطعة لحم خنزير فقال لي: كلها فأبيت عليه فقال: كلها فأبيت عليه فقال: كلها فخفته فوضعها في فيّ فجعلت ألوكها ولا أقدر ألفظها مخافته وكنت هوياً من الليل وهي في فيّ ثم أصبحت شهراً أعده وأنا لا آكل طعاماً ولا أشرب شراباً إلا وجدت طعمه في فيّ. وقد روينا مثل هذه الحكاية عن خالد الربعي.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا يحى قال: حدثنا سفيان عن الأعمش عن خيثمة قال: قال عبدالله: إذا أحب الرجل أن ينصف من نفسه فليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه. وقال يحيى بن أبي كثير: يصوم الرجل من الحلال الطيب ويفطر على الحرام لحم أخيه يعني اغتيابه(٢).

وروي عن معروف الكرخي: أن رجلاً جلس عنده يغتاب رجلاً فجعل معروف يقول له اذكر القطن إذا وضعوه على عينيك اذكر القطن إذا وضعوه على عينيك(٣).

وكتب فتح بن شخرق على باب بيته رحم الله ميتاً دخل هذا الميت فلم يذكر الموتى عنده إلا بخير.

---

(١) حلية الأولياء (٣/١٠٧).

(٢) حلية الأولياء (٣/٦٩).

(٣) حلية الأولياء(٨/٣٦٤).

(١٩) باب
ذكر ماهية الغيبة

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال: حدثنا العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: أنه قيل له ما الغيبة يا رسول الله؟ قال: ذكرك أخاك بما يكره قال: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول يا رسول الله قال: إن كان في أخيك ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته.

انفرد بإخراجه مسلم[٢].

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن علي بن الأقمر عن أبي حذيفة: أن عائشة جلّت امرأة عند النبي ﷺ ذكرت قصرها فقال النبي ﷺ: قد اغتبتها. اسم أبي حذيفة سلمة بن صهيب. وقال سعيد بن جبير: إذا قلت في الرجل خلفه ما تقوله في وجهه فليس بغيبة. وقال لنصرانيين: أحدهما أطب من الآخر ثم قال: أراني قد اغتبته وكان لا يعجبه أن يغتاب اليهودي والنصراني.

وكان بين عبادة بن نسي وبين رجل منازعة فنال منه الرجل فلقي عبادة رجل فقال: بلغني أن فلاناً نال منك فقال: لولا أن يكون غيبة مني لأخبرتك بالذي كان.

(٢٠) باب
الاشتغال بعيوب النفس عن عيوب الغير

حدثنا عبدالله قال: حدثني الوليد بن شجاع قال: حدثني سعيد بن عبدالله بن الربيع بن خيثم عن بُسْر بن دُعلوق عن بكر بن ماعز قال: قال ابن الكواء: يا ربيع ما أراك تعيب أحداً ولا تذمه قال: يا بن الكواء ما أنا عن نفسي براض فأتفرغ من عيبها إلى غيرها إن الناس خافوا الله عز وجل على ذنوب العباد وامنوه على ذنوبهم[٤]. وقال

---

(١) مسند أحمد (٢/٣٨٤).

(٢) صحيح مسلم (٤/٢٠٠١).

(٣) مسند أحمد (٦/١٣٦).

(٤) حلية الأولياء (٢/١١٠).

الحسن البصري: يا بن آدم إنك لن تنال حقيقة الإيمان حتى لا تعيب الناس بعيب هو فيك حتى تبدأ بذلك العيب من نفسك فتصلحه فلا تصلح عيباً إلا ترى عيباً آخر فتكون شغلك في خاصة وأحب ما يكون إلى الله عز وجل إذا كنت كذلك. وقال إياس بن معاوية: كل رجل لا يعرف عيبه فهو أحمق قال: فما عيبك؟ قال: كثرة الكلام[١]. وقال عون بن عبدالله: ما أحسب أحداً يفرغ لعيب الناس إلّا من غفلة غفلها عن نفسه[٢].

(٢١) باب
النهي عن تتبع عورات المسلمين

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا أسود بن عامر قال: أخبرنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن سعيد بن عبدالله بن جريج عن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته.

(٢٢) باب
النهي عن احتقار الناس

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا سفيان عن داود بن قيس عن أبي سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره وحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم.

انفرد بإخراجه مسلم[٥].

---

(١) حلية الأولياء (٣/١٢٤).

(٢) حلية الأولياء (٤/٢٤٩).

(٣) مسند أحمد (٤/٤٢٠ ـ ٤٢١).

(٤) مسند أحمد (٢/٣١١) وقال شاكر (٨٠٨٩): إسناده صحيح.

(٥) صحيح مسلم (٤/١٩٨٦).

وأبو سعيد هو مولى عبدالله بن عامر بن كريز. وقال وهب بن منبه: أعظم الذنوب عند الله تعالى بعد الشرك بالله السخرى بالناس.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا قال الرجل قد هلك الناس فهو أهلكهم.

انفرد بإخراجه مسلم[2] فرواه عن القعنبي عن حماد.

(٢٣) باب
الذب عن المسلم إذا اغتيب

أخبرتنا فاطمة بنت الحسين الرازي قالت: أخبرنا علي بن أحمد الملطي قال: حدثنا ابن زرقويه قال: حدثنا إبراهيم الحربي قال: حدثنا أحمد بن يونس قال: حدثنا زهير عن ليث عن شهر قال: كنت عند أم الدرداء فقالت: حدثني أبو الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال: ما من امرىء مسلم يردّ عن عرض أخيه إلا كان حقاً على الله عز وجل أن يردّ عنه نار جهنم يوم القيامة[3].

قال الحربي: وحدثنا محمد بن عبد الملك قال: حدثنا أبو صالح قال: حدثني ليث بن سعد قال: حدثني يحيى بن سُليم سمع إسماعيل بن بشير مولى بني مغالة يقول: سمعت جابراً وأبا طلحة يقولان: قال رسول الله ﷺ: ما من امرىء مسلم يخذل امرءاً مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته وما من امرىء مسلم ينصر مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلانصره الله عز وجل في موطن يحب فيه نصرته[4].

---

(١) مسند أحمد (٢/٣٤٢).

(٢) صحيح مسلم (٤/٢٠٢٤).

(٣) رواه البغوي في شرح السنة (٣٥٢٨) من طريق ليث بن أبي سليم عن شهر بن حوشب به، ورواه أحمد في المسند (٦/٤٥٠) والترمذي في السنن (١٩٣١) من طريق آخر، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٤) رواه أحمد في المسند (٤/٣٠) وأبو داود في السنن (٤٨٨٤) والدارمي (١/٢٤٣) والطبراني في الكبير =

قال الحربي: وحدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثني موسى بن جبير عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: من أذل عنده مؤمن وهو يقدر على أن ينصره فلم ينصره أذله الله عز وجل على رؤوس الخلائق[1].

(٢٤) باب
كفارة الغيبة

أخبرنا محمد بن أبي منصور قال: أخبرنا الحسين بن أحمد بن طلحة قال: أخبرنا القاضي أبو القاسم بن المنذر قال: أخبرنا الحسين بن صفوان قال: حدثنا أبو بكر بن عبيد[2] قال: حدثني أبو عبيدة بن عبد الوارث قال: حدثنا أبي قال: حدثنا عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن خالد بن يزيد عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: كفارة من اغتبت أن تستغفر له.

(٢٥) باب
النهي عن قذف المسلمين بالكفر

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا إسحاق قال: أخبرنا مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما.

أخرجه البخاري[4] ومسلم[5].

= (١٠٥/٥) والبغوي في شرح السنة (٣٥٣٢) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٦٦).

(١) رواه أحمد في المسند (٤٨٧/٣) والطبراني في الكبير (٧٣/٦) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٣٠) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٦٧/٧): رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٢) الصمت لابن أبي الدنيا (٢٩٣) وعزاه العراقي في تخريج الأحياء (١٣٣/٣) لابن أبي الدنيا في الصمت، والحارث بن أبي اسامة في مسنده، وضعف إسناده. وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٩٥): موضوع.

(٣) مسند أحمد (١١٣/٢) وقال شاكر (٥٩٣٣): إسناده صحيح.

(٤) صحيح البخاري (٦١٠٤).

(٥) صحيح مسلم (٧٩/١).

زاد مسلم أن كان كما قال وإلا رجعت عليه.

وأخرج البخاري[1] في أفراده من حديث أبي هريرة نحوه.

وفي أفراده[2] من حديث أبي ذر عن النبي ﷺ أنه قال: لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك.

وفي رواية مسلم[3]: من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدوّ الله وليس كذلك إلا صار عليه.

(٢٦) باب
النهي عن اللعن

حدثنا البخاري[4] قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي ﷺ قال: من حلف بملة غير الإسلام كاذباً فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله.

وأخرجه مسلم[5].

وفي أفراد مسلم[6] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً.

وفي أفراده[7] من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال: إن اللعانين لا

---

(١) صيح البخاري (٦١٠٣).
(٢) صحيح البخاري (٦٠٤٥).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٧٩ ـ ٨٠).
(٤) صحيح البخاري (٦١٠٥).
(٥) صحيح مسلم (١/ ١٠٤ ـ ١٠٥).
(٦) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٠٥).
(٧) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٠٦).

يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة. وقال حذيفة: ما تلاعن قوم قط إلا حق عليهم القول[١].

(٢٧) باب
إبعاد الشيء الملعون

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فضجرت فلعنتها فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة قال عمران: فكأني انظر إليها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد يعني الناقة.

انفرد بإخراجه مسلم[٣] فرواه عن زهير عن إسماعيل.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن التيمي عن أبي عثمان عن أبي برزة قال: كانت راحلة أو ناقة أو بعير عليها متاع لقوم فأخذوا بين جبلين وعليها جارية فتضايق بهم الطريق فأبصرت النبي ﷺ فجعلت تقول حِلْ حِلْ اللهم العنها أو العنه فقال النبي ﷺ: لا يصحبني ناقة أو راحلة أو بعير عليها أو عليه لعنة من الله تبارك وتعالى.

انفرد بإخراجه مسلم[٥] فرواه عن أبي قدامة عن يحيى.

وأبو عثمان هو النهدي وليس له في الصحيح عن أبي برزة سواه.

وقال أبو الجوراء: ما لعنت شيئاً قط ولا أكلت شيئاً ملعوناً ولا آذين أحداً

---

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٩٥٣٥).
(٢) مسند أحمد (٤٣١/٤).
(٣) صحيح مسلم (٢٠٠٤/٤).
(٤) مسند أحمد (٤٢٣/٤).
(٥) صحيح مسلم (٢٠٠٥/٤).

قط[1]. وكان ابن أبي الهذيل إذا لعن شاة لم يشرب من لبنها وإذا لعن دجاجة لم يأكل من بيضها.

(٢٨) باب
ذكر من يستحق اللعن

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله قال: لعن الله الواشمات والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال: فبلغ امرأة في البيت يقال لها أم يعقوب فجاءت إليه فقالت بلغني أنك قلت: كيت وكيت فقال: ما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله عز وجل فقالت: إني لأقرأ ما بين لوحيه فما وجدته فقال: إن كنت قرأته فقد وجدته أما قرأت ﴿ما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ قالت: بلى قال: فإن النبي ﷺ نهى عنه قالت: إني لأظن أهلك يفعلون قال: اذهبي فانظري فنظرت فلم تر من حاجتها شيئاً فجاءت فقالت: ما رأيت شيئاً قال: لو كانت كذلك لم تجامعنا.

أخرجه البخاري[3] عن محمد بن يوسف.

وأخرجه مسلم[4] عن بندار عن ابن مهدي. كلاهما عن سفيان.

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا يحيى عن عبيدالله قال: حدثني نافع عن عبدالله وهو ابن عمر قال: لعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة والوشمة والمستوشمة.

أخرجه البخاري[6] عن مسدد.

---

(١) حلية الأولياء (٣/٧٨ - ٧٩).

(٢) مسند أحمد (١/٤٣٣ - ٤٣٤) وقال شاكر (٤١٢٩): إسناده صحيح.

(٣) صحيح البخاري (٤٨٨٦).

(٤) صحيح مسلم (٣/١٦٧٨).

(٥) مسند أحمد (٢/٢١) وقال شاكر (٤٧٢٤): إسناده صحيح.

(٦) صحيح البخاري (٥٩٤٧).

وأخرجه مسلم(١) عن زهير. كلاهما عن يحيى.

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء قالت: أتت النبي ﷺ امرأة فقالت: يا رسول الله إن لي ابنة عُريسا وأنه أصابتها حصبة فتمزق شعرها أفأصله. [فقال رسول الله ﷺ: لعن الله الواصلة والمستوصلة].

أخرجه البخاري(٣) عن آدم عن شعبة.

ومسلم(٤) عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية. كلاهما عن هشام.

وأخرجا(٥) من حديث عائشة: أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت فتمعط شعرها فأرادوا أن يصلوه فسألوا النبي ﷺ فقال: لعن الله الواصلة والمستوصلة. وفي لفظ متفق عليه(٦) أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها فجاءت إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له وقالت: إن زوجها أمرني أن أصل في شعره فقال: لا إنه قد لعن الموصولات. وفي لفظ لعن الموصولات.

حدثنا أحمد(٧) قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قال: خرجت مع ابن عمر من منزله قال: فمررنا بفتيان من قريش قد نصبوا طيراً وهم يرمونه وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر: لعن الله من فعل هذا إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً.

---

(١) صحيح مسلم (٣/١٦٧٧).
(٢) مسند أحمد (٦/٣٤٥).
(٣) صحيح البخاري (٥٩٣٦).
(٤) صحيح مسلم (٣/١٦٧٦).
(٥) صحيح البخاري (٥٩٣٤).
وصحيح مسلم (٣/١٦٧٧).
(٦) صحيح البخاري (٥٩٣٥).
وصحيح مسلم (٣/١٦٧٧).
(٧) مسند أحمد (٢/٨٦)، وقال شاكر (٥٥٨٧): إسناده صحيح.

أخرجه البخاري[1] عن محمد بن الفضل عن أبي عوانة.

وأخرجه مسلم[2] عن زهير عن هشيم. كلاهما عن أبي بشر جعفر بن أياس.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ لعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال: أخرجوهم من بيوتكم فأخرج النبي ﷺ فلاناً وأخرج عمر فلاناً.

انفرد بإخراجه البخاري[4] فرواه عن معاذ بن فضالة عن الدستوائي.

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة أبي سلمة عن أم سلمة قالت: دخل عليها رسول الله ﷺ وعندها مخنث وعندها أخوها عبدالله بن أبي أمية والمخنث يقول لعبدالله يا عبدالله إن فتح الله عليكم الطائف غداً فعليك بابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فسمعه رسول الله ﷺ فقال لأم سلمة: لا يدخلن هذا عليك.

أخرجه البخاري[6] عن الحميدي عن سفيان.

وأخرجه مسلم[7] عن أبي كريب عن أبي معاوية. كلاهما عن هشام.

حدثنا أحمد[8] قال: حدثنا هشيم عن أبي الزبير عن جابر قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه.

انفرد بإخراجه مسلم[9] فرواه عن محمد بن الصباح عن هشيم. زاد ابن

---

(١) صحيح البخاري (٥٥١٥).

(٢) صحيح مسلم (٣/١٥٥٠).

(٣) مسند أحمد (١/٢٣٧) وقال شاكر (٢١٢٣): إسناده صحيح.

(٤) صحيح البخاري (٥٨٨٦).

(٥) مسند أحمد (٦/٢٩٠).

(٦) صحيح البخاري (٤٣٢٤).

(٧) صحيح مسلم (٤/١٧١٥).

(٨) مسند أحمد (٣/٣٠٤).

(٩) صحيح مسلم (٣/١٢١٩).

الصباح وقال: هم سواء.

وفي حديث علي عليه السلام مثل حديث جابر وزاد الواشمة والمستوشمة. للحسن ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له وكان ينهى عن النوح[1].

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا الفضيل بن دكين قال: حدثنا سفيان عن أبي قيس عن الهزيل عن عبدالله هو ابن مسعود قال: لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمؤتشمة والواصلة والموصولة والمحل والمحلل له وآكل الربا ومؤكله.

وفي أفراد مسلم[3] من حديث ابن مسعود قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله.

وفي أفراده[4] من حديث عليّ عليه السلام أنه قال: لعن الله من لعن والديه ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من آوى مُحْدثاً ولعن الله من غير منار الأرض.

وفي أفراد البخاري[5] من حديث أبي جحيفة: أن النبي ﷺ لعن الواشمة والمستوشمة وآكل الربا ومؤكله ولعن المصورين.

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: ملعون من سب أباه ملعون من سب أمه ملعون من ذبح لغير الله ملعون من غير تخوم الأرض ملعون من كمّه أعمى عن طريق ملعون من وقع على بهيمة ملعون ملعون من عمل بقوم لوط.

---

(١) رواه أحمد (١/٨٣) بنحوه وقال شاكر (٦٣٥): إسناده ضعيف.

(٢) مسند أحمد (١/٤٤٨) وقال شاكر (٤٢٨٣): إسناده صحيح.

(٣) صحيح مسلم (٣/١٢١٩).

(٤) صحيح مسلم (٣/١٥٦٧).

(٥) صحيح البخاري (٢٠٨٦ و٢٢٣٨ و٥٣٤٧ و٥٩٤٥ و٥٩٦٢).

(٦) مسند أحمد (١/٢١٧) وقال شاكر (١٨٧٥): إسناده صحيح.

حدثنا أحمد(١) قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن أبي طعمة مولاهم وعن عبد الرحمن بن عبدالله الغافقي أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: لعنت الخمر على عشرة وجوه لعنت الخمر بعينها وشاربُها وساقيها وبايعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها. أبو بطعمة اسمه نُسَير بن دعلوق.

يروى عن ابن عمر والربيع بن خيثم روى عنه سفيان الثوري وقال ابن عباس: أوحى الله عز وجل إلى داود قل للظلمة لا يذكروني فإن حقاً عليّ أن أذكر من ذكرني فإن ذكري إياهم أن ألعنهم(٢).

(٢٩) باب
النهي عن سب المسلم

أخرج البخاري(٣) ومسلم(٤) في الصحيحين من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر.

(٣٠) باب
إثم البادىء بالسباب

حدثنا أحمد(٥) قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت العلاء يحدث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: المستبان ما قالا فعلى البادىء ما لم يعتد المظلوم.

انفرد بإخراجه مسلم(٦) فرواه عن قتيبة عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء.

---

(١) مسند أحمد (٢/٢٥) وقال شاكر (٤٧٨٧): إسناده صحيح.

(٢) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/٣٣٦) للحاكم في تاريخه، والديلمي في مسند الفردوس (٤٩٧ - فردوس الأخبار)، وابن عساكر في تاريخه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢١١٢).

(٣) صحيح البخاري (٤٨ و٦٠٤٤ و٧٠٧٦).

(٤) صحيح مسلم (١/٨١).

(٥) مسند أحمد (٢/٢٣٥) وقال شاكر (٧٢٠٤): إسناده صحيح.

(٦) صحيح مسلم (٤/٢٠٠).

وقال أبو عمرو بن العلاء: ما تساب رجلان إلا غلب الأمهما. وقال آخر: قبيح الكلام سلاح اللئام.

(٣١) باب
ذم النميمة

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرحمن وأبو نعيم قالا حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث قال كنا عند حذيفة فقيل له فلاناً يرفع إلى عثمان الأحاديث فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يدخل الجنة قتات.

أخرجه البخاري[٢] عن أبي نعيم عن الثوري.

وأخرجه مسلم[٣] عن ابن راهويه عن جرير.

وفي أفراده[٤] من حديث حذيفة أنه بلغه أن رجلاً ينمم الحديث فقال حذيفة سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يدخل الجنة نمام.

وفي الصحيحين[٥] من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ مرّ بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان لا يستبرىء من بوله وأما الآخر فكان يمشي بين الناس بالنميمة.

وقال يحيى بن أبي كثير: يفسد النمام في ساعة ما لا يفسد الساحر في سنة[٦]. وحكى أن رجلاً غضب على رجل فقال له ما أغضبك قال أمر نقله الثقة عنك فقال لو كان ثقة ما نم.

---

(١) مسند أحمد (٣٩٧/٥).
(٢) صحيح البخاري (٦٠٥٦).
(٣) صحيح مسلم (١٠١/١).
(٤) صحيح مسلم (١٠١/١).
(٥) صحيح البخاري (٢١٦ و٢١٨ و١٣٦١ و١٣٧٨ و٦٠٥٢ و٦٠٥٥). وصحيح مسلم (١/٢٤٠ - ٢٤١).
(٦) حلية الأولياء (٣/٧٠).

(٣٢) باب

ذم الكبر

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا أبو الجوّاب قال : حدثنا عمار بن زريق عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه كان يتعوذ من الشيطان من همزه ونفثه ونفخه قال : وهمزة الموت ونفثة الشعر ونفخة الكبرياء .

أخبرنا محمد بن عمر الأرموي وأحمد بن ظفر المغازلي قالا أخبرنا عبد الصمد بن علي قال : أخبرنا علي بن عمر الدارقطني قال : حدثنا أبو محمد بن صاعد قال : حدثنا أحمد بن منيع قال : حدثنا مروان بن شجاع قال : حدثنا ابراهيم بن أبي عبلة عن أبي سلمة قال : التقى عبد الله بن عمرو وابن عمر على المروة فنزلا فتحدثا ثم مضى عبد الله بن عمرو وقعد ابن عمر يبكي فقيل له ما يبكيك فقال : هذا يعني عبد الله بن عمرو زعم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبّه الله عز وجل في النار على وجهه»[٢] .

أخبرنا محمد بن عمر وأحمد بن ظفر قالا أخبرنا أبو كريب قال : حدثنا أبو معاوية عن عمر بن راشد عن اياس بن سلمة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ : لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب من الجبارين حتى يصيبه ما أصابهم[٣] .

وفي أفراد مسلم[٤] من حديث الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما قالا قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل العز ازاري والكبرياء ردائي فمن نازعني منهما عذبته .

---

(١) مسند أحمد (١/ ٤٠٣) وقال شاكر (٣٨٢٨) : إسناده حسن .

(٢) رواه أحمد في المسند (٢/ ٢١٥) وقال شاكر (٧٠١٥) : إسناده صحيح .

(٣) رواه الترمذي في السنن (٢٠٠٠) والبغوي في شرح السنة (٣٥٨٩) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب . وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٣٥٩) .

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٣) .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا ابراهيم بن إسحاق قال : حدثنا ابن المبارك عن معمر عن يحيى بن المختار عن الحسن قال : تراهم يهدرون عندهم هدير الفحالة أنت والله وتراه مقنعاً ساكتاً يحسب حُميق أنه كما يقال له قال وترى أحدهم ينخزل في مشيته يسحب عظامه عظماً عظماً لا يمشي طبيعته .

وقال سفيان بن عيينة من كانت معصيته في شهوة فارج له التوبة فإن آدم عليه السلام عصى مشتهياً فغفر له فإذا كانت معصيته في كبر فاخش على صاحبه اللعنة فإن إبليس عصى مستكبراً فلعن[١] .

(٣٣) باب

ذكر ماهية الكبر

حدثنا مسلم[٢] قال : حدثني محمد بن مثنى قال : حدثني يحيى بن حماد قال : أخبرنا شعبة عن أبان بن ثعلب عن فضيل الفقيمي عن ابراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال : لا يدخل الجنة من كان في قلبه [مثقال] ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة قال إن الله جميل يحب الجمال بطر الحق وغمط الناس .

انفرد بإخراجه مسلم .

وفي بعض طرقه الصحيحة[٣] لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبر .

وقال سفيان بن عيينة من رأى أنه خير من غيره فقد استكبر وذلك أن إبليس إنما منعه من السجود لآدم عليه السلام استكباره[٤] .

---

(١) حلية الأولياء (٧/ ٢٧٢) .
(٢) صحيح مسلم (١/ ٩٣) .
(٣) صحيح مسلم (١/ ٩٣) .
(٤) حلية الأولياء (٧/ ٢٧١ ـ ٢٧٢) .

(٣٤) باب

ذم العجب

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب قال : كان رسول الله ﷺ إذا صلى همس شيئاً لا أفهمه ولا يخبرنا به فقال أفطنتم لي قلنا نعم قال : إني ذكرت نبياً من الأنبياء أعطى جنوداً من قومه فقال : من يكافىء هؤلاء أو من يقوم هؤلاء أو غيرها من الكلام فأوحى إليه أن اختر لقومك إحدى ثلاث إما أن نسلط عليهم عدواً من غيرهم أو الجوع أو الموت فاستشار قومه في ذلك فقالوا أنت نبي الله وكل ذلك إليك خِرْ لنا فقام إلى صلاته فصلى ما شاء الله ثم قال أي رب أما عدواً غيرهم فلا وأما الجوع فلا ولكن الموت فسلط عليهم الموت فمات منهم سبعون ألفاً فهمس الذي ترون أني أقول اللهم بك أقاتل وبك أحاول ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وقيل لداود الطائي : أرأيت رجلاً دخل على هؤلاء الأمراء فأمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر قال : أخاف عليه السوط قيل إنه يقوى قال أخاف عليه السيف قيل إنه يقوى قال : أخاف عليه الداء الدفين العُجب[٢] .

أخبرنا أبو بكر بن حبيب الصوفي قال : أخبرنا أبو سعد الخيري قال : أخبرنا أبو عبد الله بن باكويه الشيرازي قال : سمعت أبا بكر أحمد بن محمد الكسائي قال : سمعت الحسين بن عليّ المرثدي يقول سمعت ابراهيم بن أحمد الخواص يقول العُجب يمنع من معرفة قدرة النفس والعجلة تمنع من اصابة الحق والرفق والحزم يمنعان الندامة .

وقال بعض الحكماء عُجب المرء بنفسه أحد حساد عقله وما أضر العجب بالمحاسن .

---

(١) مسند أحمد (٦/ ١٦) .

(٢) حلية الأولياء (٧/ ٣٥٨) .

(٣٥) باب

ذم الحسد

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا يزيد قال : أخبرنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد عن الزبير بن العوام قال : قال رسول الله ﷺ دبّ إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر والذي نفس محمد بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا أولاً أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم .

وقال الأصمعي سمعت أعرابياً يقول : ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من الحاسد حزن لازم ونفس دائم وعقل هائم وحسرة لا تنقضي .

(٣٦) باب

سلامة الصدر من الغل والحسد والحقد

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا حسين بن عليّ الجُعفي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال : استعمل عمر أبا عبيدة بن الجراح على الشام وعزل خالد بن الوليد قال : فقال خالد بن الوليد بُعث عليكم أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح وقال أبو عبيدة سمعت رسول الله ﷺ يقول : خالد سيف من سيوف الله ونعم فتى العشيرة .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا جعفر بن سليمان قال : أخبرني ثابت البناني قال : كان بين الحسن وابن سيرين رحمهما الله مقارضة فماتت ابنة للحسن وهو متوار من الحجاج قال : فذهبت إليه فدخلت عليه وهو في بيت أبي خليفة وأنا أرجو أن يأمرني أن أصلي عليها فقلت يا أبا سعيد توفيت فلانة فرجع وانتحب ثم مسح وجهه ثم قال : اذهب إلى محمد بن

---

(١) مسند أحمد (١/ ٦٤ ـ ١٦٥) وقال شاكر (١٤١٢) : إسناده ضعيف .

(٢) مسند أحمد (٤/ ٩٠) .

سيرين فمره فليصل عليها قال : فعلمت أنه كان آثر عنده من غيره .

حدثنا عبد الله[1] قال : حدثني أبي قال حدثني عبد الرحمن قال : حدثنا سفيان عن أبي اسحاق قال : سمعت عمرو بن ميمون يقول : رأى موسى عليه السلام رجلاً عند العرش فغبطه بمكانه فسأل عنه فقال نخبرك بعمله لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله ولا يمشي بالنميمة ولا يعق والديه .

(٣٧) باب

على ماذا يكون الحسد

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ لا حسد إلا في اثنتين رجل أتاه الله عز وجل القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه في الحق آناء الليل والنهار .

أخرجه البخاري[3] عن عليّ .

وأخرجه مسلم[4] عن أبي بكر . كلاهما عن سفيان .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا محمد بن جعفر وروح المعنى قالا حدثنا شعبة عن سليمان عن ذكوان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : لا حسد إلا في اثنتين رجل أعطاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل والنهار فسمعه رجل فقال يا ليتني أوتيت مثل ما أوتي فعملت مثل ما يعمل هذا ورجل آتاه الله مالاً فهو يهلكه في الحق فقال رجل يا ليتني أوتيت مثل ما أوتي هذا فعملت فيه مثل ما يعمل هذا .

انفرد بإخراجه البخاري[6] فرواه عن عليّ بن ابراهيم عن روح .

---

(١) الزهد لأحمد (١/ ١٣٩) .

(٢) مسند أحمد (٢/ ٨ ـ ٩) وقال شاكر (٤٥٥٠) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح البخاري (٧٥٢٩) .

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٥٨) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ٤٧٩) .

(٦) صحيح البخاري (٥٠٢٩) .

حدثنا البخاري[1] قال : حدثنا محمد بن المثنى قال : حدثنا يحيى عن إسماعيل قال : حدثني قيس عن ابن مسعود قال : سمعت النبي ﷺ يقول : لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ورجل آتاه الله حكمة فيقضي بها ويعلمها .

وأخرجه مسلم[2] أيضاً .

(٣٨) باب

ذم البغي

روى أبو بكرة عن النبي ﷺ أنه قال : ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم .

وقد سبق هذا الحديث في البر والصلة[3] .

وقال ابن عباس لو بغى جبل على جبل لجعل الله الباغي منهما دكاً .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا المبارك بن الحسن قال : ما من ذنب أعجل عقوبة من كلمة بغي أو عقوق والد .

(٣٩) باب

ذم ذي الوجهين

حدثنا البخاري[4] قال : حدثنا عمر بن حفص قال : حدثنا أبي قال : حدثنا

---

(١) صحيح البخاري (١٤٠٩) .

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٥٩) .

(٣) رواه أحمد (٥/ ٣٦) وأبو داود (٤٩٠٢) والترمذي (٢٥١١) وابن ماجه (٤٢١١) والبخاري في الأدب المفرد (٢٩) وابن حبان في صحيحه (٢٠٣٩ موارد) والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٥٦) والبيهقي في السنن (١٠/ ٢٣٤) والبغوي في شرح السنة (٣٤٣٨) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(٤) صحيح البخاري (٦٠٥٨)

الأعمش قال : حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه .

وأخرجه مسلم[1] أيضاً .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا يعلى بن عبيد قال : حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن أبي الشعثاء قال : قيل لابن عمر إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره فقال كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ النفاق .

انفرد بإخراجه البخاري[3] .

(٤٠) باب

ذم النفاق

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا ابن نمير ومحمد بن عبيد قالا حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : إن مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة لا تدري أيهما تتبع .

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن ابن نمير عن أبيه .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي[6] قال : حدثنا يحيى بن آدم قال : حدثنا محمد بن خالد الضبي عن محمد بن سعد الأنصاري عن أبي الدرداء قال : استعيذوا بالله من خشوع النفاق قيل وما خشوع النفاق قال : أن يرى الجسد خاشعاً والقلب ليس بخاشع .

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٩٥٨) .

(٢) مسند أحمد (٢/ ١٠٥) وقال شاكر (٥٨٢٩) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح البخاري (٧١٧٨) .

(٤) مسند أحمد (٢/ ١٤٣) وقال شاكر (٦٢٩٨): إسناده صحيح .

(٥) صحيح مسلم (٤/ ٢١٤٦) .

(٦) الزهد لأحمد (٢/ ٦٣).

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي[1] قال : حدثنا عمرو بن سليمان قال : حدثني الأشهب العطاردي عن محمد بن واسع قال : قال لقمان لابنه يا بني اتق الله ولا تري الناس أنك تخشاه ليكرموك عليه وقلبك فاجر .

(٤١) باب

علامة النفاق

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا [شعبة] عن سليمان عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قال : أربع من كن فيه فهو منافق أو كانت فيه خصلة من الأربع كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر .

أخرجه البخاري[3] عن بشر بن خالد عن غندر عن شعبة .

وأخرجه مسلم[4] عن زهير عن وكيع . كلاهما عن سليمان عن الأعمش.

وفي بعض ألفاظ الصحيح[5] من كنّ فيه كان منافقاً خالصاً وفيها إذا ائتمن خان إلى قوله وإذا وعد أخلف .

أخبرنا محمد بن الحسين الجامي وعلي بن أحمد المؤحد والحسين بن محمد الدباس وأحمد بن محمد الزوزني وعبد الرحمن بن محمد القزاز وبدر بن عبد الله الشيحي قالوا حدثنا محمد بن أحمد بن المسلمة قال : حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن الزهري قال : أخبرنا جعفر بن محمد الفيريابي قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أن

---

(١) الزهد لأحمد (١/ ١٦٧ و١٧١) .

(٢) مسند أحمد (٢/ ١٩٨) وقال شاكر (٦٨٦٤) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح البخاري (٢٤٥٩).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٧٨) .

(٥) صحيح البخاري (٣٤ و٣١٧٨) .

رسول الله ﷺ قال : آية المنافق ثلاث إذا حدّث كـذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان .

أخرجاه(١) جميعاً عن قتيبة .

وأخرجه مسلم(٢) من حديث ابن المسيب عن أبي هريرة فقال فيه : وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم .

وفي الباب عن ابن مسعود وأنس بن مالك .

وقـال ابن مليكة : أدركت ثـلاثين من أصحـاب رسـول الله ﷺ كلهم يخـاف النفاق على نفسه(٣) .

وقال الحسن : ما خافه إلا مؤمن ولا أمنه إلا منافق(٤) .

(٤٢) باب

ذم الزنا

حدثنا أحمد(٥) قال : حدثنا عفان قال : حدثنا حماد بن سلمة قـال : حدثنـا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لكل بني آدم حظ من الزنا فالعينان يزنيان وزناهما النظر واليدان تزنيان وزناهما البطش والرجلان تزنيان وزناهما المشي والفم يزني وزناه القبل والقلب يهوى ويتمنى والفرج يصدق ذلك أو يكذبه .

أخرجه مسلم من حديث أبي صالح عن أبي هريرة .

---

(١) صحيح البخاري (٢٦٨٢) .
وصحيح مسلم (١/ ٧٨) .
(٢) صحيح مسلم (١/ ٧٩) .
(٣) ذكره البخاري تعليقاً (٤٨) وانظر فتح الباري (١/ ١١٠ ـ ١١١) وتغليق التعليق (١/ ٥٢) .
(٤) ذكره البخاري تعليقاً (٤٨) وانظر : فتح الباري (١/ ١١١) وتغليق التعليق (١/ ٥٣) .
(٥) مسند أحمد (٢/ ٣٤٣) .

وأخرجه البخاري[1] ومسلم[2] من حديث ابن عباس عن أبي هريرة .

حدثنا البخاري[3] قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : يا أمة محمد ما أحد أغير من الله أن يرى عبده أو أمته تزني .

وأخرجه مسلم[4] .

وقد روى الهيثم بن مالك الطائي عن النبي ﷺ قال : ما من ذنب بعد الشرك بالله أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في رحم لا تحل له[5] .

وقال ابن مسعود إذا ظهر الزنا والربا في قرية أذن بهلاكها .

(٤٣) باب

ذكر ولد الزنا

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا أسود بن عامر قال : حدثنا إسرائيل قال : حدثنا ابراهيم بن اسحاق عن ابراهيم بن عبيد عن رفاعة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ هو أشر الثلاثة إذا عمل بعمل أبويه يعني ولد الزنا .

وقد ذكرنا في كتاب البر والصلة : لا يدخل الجنة ولد زنية إلا أن إسناده لا يصح[7] .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال حدثنا يزيد قال : أخبرنا حماد بن سلمة

---

(١) صحيح البخاري (٦٢٤٣ و٦٦١٢)

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٤٦ ـ ٢٠٤٧) .

(٣) صحيح البخاري (٥٢٢١) .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦١٨) .

(٥) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٧١٦) لابن أبي الدنيا ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥١٧٥) .

(٦) مسند أحمد (٦/ ١٠٩) .

(٧) انظر (ص: ٣٦٤) .

عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه قال : كان الرجل من بني إسرائيل إذا تعبد أربعين سنة أوحي إليه فتعبد رجل لغير رشدة أربعين سنة فلم يوح إليه قال : يا رب ما ذنبي فيما صنع أبواي فلم يزل يدعو حتى أوحي إليه .

(٤٤) باب

إثم الآبق

حدثنا مسلم[١] قال : حدثنا يحيى بن يحيى قال : أخبرنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : كان جرير يحدث عن النبي ﷺ أنه قال : إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة .

هكذا في رواية مغيرة وفي رواية داود بن أبي هند عن الشعبي : أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة .

وهذا الحديث في إفراد مسلم[٢] .

(٤٥) باب

ذم الحيل

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال : ذكر لعمر أن سمرة وقال مرة : بلغ عمر أن سمرة باع خمراً فقال قاتل الله سمرة إن رسول الله ﷺ قال : لعن الله اليهود حُرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها .

أخرجه البخاري[٤] عن عليّ .

وأخرجه مسلم[٥] عن أبي بكر . كلاهما عن سفيان .

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٨٣) .

(٢) صحيح مسلم (١/ ٨٣) .

(٣) مسند أحمد (١/ ٢٥) وقال شاكر (١٧٠) : إسناده صحيح

(٤) صحيح البخاري (٣٤٦٠) .

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٢٠٧) .

(٤٦) باب

ذم المصورين

حدثنا البخاري[١] قال : حدثنا محمد بن العلاء قال : حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة أنه سمع أبا هريرةيقول سمعت النبي ﷺ يقول : قال الله ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو شعيرة .

وأخرجه مسلم[٢] عن محمد بن العلاء أيضاً .

(٤٧) باب

امتناع الملائكة عن الدخول إلى بيت فيه صورة

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا روح قال : حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها أخبرته أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية فقلت يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ما أذنبت فقال رسول الله ﷺ : ما بال هذه النمرقة فقلت اشتريتها لتقعد عليها ولتوسدها فقال إن أصحاب هذه الصور يعذبون بها يقال لهم احيوا ما خلقتم وقال إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة .

أخرجه البخاري[٤] عن القعنبي .

وأخرجه مسلم[٥] عن يحيى بن يحيى . كلاهما عن مالك .

حدثنا البخاري[٦] قال : حدثنا ابراهيم بن موسى قال : أخبرنا هشام عن معمر

---

(١) صحيح البخاري (٧٥٥٩)

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٦٧١) .

(٣) مسند أحمد (٦/ ٢٤٢) .

(٤) صحيح البخاري (٥٩٦١) .

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٦٦٩) .

(٦) صحيح البخاري (٢٠٠٢) .

عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس قال : أخبرني أبو طلحة عن النبي ﷺ أنه قال : لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة .

وأخرجه مسلم[1] .

وأخرج في أفراده[2] من حديث ابن عمر قال : وعد النبي ﷺ جبريل فراث عليه أي أبطأ حتى اشتد على النبي ﷺ فخرج النبي ﷺ فلقيه فشكا إليه فقال إنا لا ندخل بيتاً فيه صورة ولا كلب .

وأخرج مسلم[3] في أفراده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل أو تصاوير .

وفي الباب عن عليّ وأسامة وميمونة زوج النبي ﷺ .

(٤٨) باب

ذم النرد

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا [سفيان] عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ قال : من لعب النردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه .

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن زهير عن ابن مهدي عن الثوري .

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا أبو نوح قال : أخبرنا مالك عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ : من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله .

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٦٥) .
(٢) صحيح البخاري (٥٩٦٠) .
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٦٧٢) .
(٤) مسند أحمد (٥/ ٣٥٧) .
(٥) صحيح مسلم (٤/ ١٧٧٠) .
(٦) مسند أحمد (٤/ ٣٩٧) .

(٤٩) باب

ذم الشطرنج

أخبرنا محمد بن أبي منصور وعبد الله بن عليّ قالا أخبرنا طراد بن محمد قال : أخبرنا عليّ بن محمد بن بشران قال : أخبرنا الحسين بن صفوان قال : حدثنا أبو بكر بن عبيد قال : حدثنا زياد بن أيوب قال : حدثنا شبابة بن سوار عن فضيل بن مرزوق عن ميسرة بن جندب قال : مرّ عليّ بن أبي طالب على قوم يلعبون بالشطرنج فقال ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون[١] .

قال أبو بكر بن عبيد[٢] وحدثنا خلف بن هشام قال : حدثنا أبو شهاب عن إسماعيل قال : سئل أبو جعفر عن الشطرنج فقال دعونا من المجوسية .

قال أبو بكر وحدثنا علي بن الجعد قال : أخبرنا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر قال : قيل للقاسم هذه النرد تكرهونها فما بال الشطرنج قال كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو من الميسر[٣] .

(٥٠) باب

في اللعب بالحمام

روى أبو داود في سننه[٤] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ : أنه رأى رجلاً يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة .

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ٥٥٠) وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (ص: ١١٥) والآجريّ في تحريم النرد والشطرنج (ص ١٣٥) والبيهقي في السنن (١٠/ ٢١٢) .

(٢) ذم الملاهي (ص ١١٥) .

(٣) رواه الآجري في تحريم النرد والشطرنج (ص ١٣٦ - ١٣٧ و١٤٧) . والطبري في التفسير (٢/ ٣٥٨) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣١٩) لعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي والبيهقي في شعب الإيمان .

(٤) سنن أبي داود (٤٩٤٠) .

وقال إبراهيم النخعي من لعب بالحمام الطيارة لم يمت حتى يذوق ألم الفقر[1] .

(٥١) باب

ما كان في زمن النبي ﷺ من اللهو فلم ينكره

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا أبو المغيرة قال : حدثنا الأوزاعي قال : حدثني الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى يضربان بدفين ورسول الله ﷺ مسجى عليه بثوبه فانتهرهما فكشف رسول الله ﷺ وجهه فقال دعهن يا أبا بكر فإنها أيام عيد .

وقالت عائشة : رأيت رسول الله ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا أسأم فاقعد فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو .

أخرجه البخاري[3] عن ابن راهويه عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي .

وأخرجه مسلم[4] عن هارون الأبلي عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث . كلاهما عن الزهري .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كنت ألعب بالبنات على عهد رسول الله ﷺ وكان يأتيني صواحبي فكن إذا رأين رسول الله ﷺ ينقمعن منه فكان رسول الله ﷺ يسرّ بهن إليّ يلعبن معي .

---

(١) ذم الملاهي لابن أبي الدنيا (ص: ١١٦) .
(٢) مسند أحمد (٦/ ٨٤) والحديث في صحيح البخاري (٩٨٧) وصحيح مسلم (٢/ ٦٠٧ إلى ٦٠٩) .
(٣) صحيح البخاري (٥٢٣٦) .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٠٨ - ٦٠٩) .
(٥) مسند أحمد (٦/ ٢٣٤).

أخرجاه في الصحيحين[1] .

(٥٢) باب

الستر على المعاصي

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا هشام بن سعد قال : أخبرني يزيد بن نعيم بن هزّال عن أبيه قال : كان ماعز بن مالك في حجر أبي فأصاب جارية من الحي فقال له أبي ائت رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له فرج فأتاه فقال :

يا رسول الله إني زنيت فأقم عليّ كتاب الله فأعرض عنه فعاد فقال يا رسول الله إني زنيت فأقم عليّ كتاب الله فأعرض عنه ثم أتاه الثالثة فقال يا رسول الله إني زنيت فأقم عليّ كتاب الله فأعرض عنه ثم أتاه الرابعة فقال يا رسول الله إني زنيت فأقم عليّ كتاب الله فقال رسول الله ﷺ إنك قد قلتها أربع مرات فبمن قال بفلانة قال : ضاجعتها قال : نعم قال فأمر به أن يرجم قال : فأخرج إلى الحرة فلما رجم فوجد مسّ الحجارة جزع فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن أنيس وقد أعجزا أصحابه فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله قال : ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه .

قال هشام فحدثني يزيد بن نعيم بن هزّال عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : لأبي حين رآه والله يا هزّال لو كنت سترته بثوبك كان خيراً مما صنعت به .

(٥٣) باب

من ترك المعاصي بعد قدرته عليها خوفاً من الله عز وجل

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا أسباط قال : حدثنا الأعمش عن عبد الله عن سعد

---

(١) صحيح البخاري (٦١٣٠)
وصحيح مسلم (٤/ ١٨٩٠ - ١٨٩١) .
(٢) مسند أحمد (٥/ ٢١٦ - ٢١٧)
(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٣) وقال شاكر (٤٧٤٧) : إسناده صحيح

مولى طلحة عن ابن عمر قال : لقد سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين حتى عدّ سبع مرار ولكن قد سمعته أكثر من ذلك قال كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع عن ذنب عمله فأتته امرأة فأعطاها ستين ديناراً على أن يطأها فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته أرعدت وبكت فقال ما يبكيك أكرهتك قالت لا ولكن هذا عمل لم أعمله قط وإنما حملني عليه الحاجة قال : فتفعلين هذا ولم تفعلين قط ثم نزل فقال اذهبي والدنانير لك ثم قال : والله لا يعصى الله الكفل أبداً فمات من ليلته فأصبح مكتوباً على بابه قد غفر الله للكفل .

وقد ذكرت قصص من قدر على المعاصي وتركها في كتاب ذم الهوى .

(١) باب

ما يبيح دم المسلم

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله [إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني] والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل قال : كنا مع عثمان وهو محصور في الدار قد ضل ذلك المدخل وخرج إلينا فقال إنهم يتوعدوني بالقتل آنفاً فإن قلنا يكفيكم الله يا أمير المؤمنين قال : وبم يقتلوني سمعت رسول الله ﷺ يقول : : لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إسلامه أو زنى بعد الحصانة أو قتل نفس فيقتل بها فوالله ما أحببت أن لي بديني بدلاً منذ هداني الله ولا زنيت في جاهلية ولا في إسلام قط ولا قتلت نفساً فبم يقتلوني .

---

(١) مسند أحمد (١/ ٣٨٢ و٤٢٨) وقال شاكر (٣٦٢١ و٤٠٦٥) : إسناده صحيح

(٢) صحيح البخاري (٦٨٧٨)

وصحيح مسلم (٣/ ١٣٠٢ ـ ١٣٠٣)

(٣) مسند أحمد (١/ ٦١ ـ ٦٢) وقال شاكر (٤٣٧) : إسناده صحيح

(٢) باب

اجتناب الوجه في الضرب

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن همام بن منبه قال : حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته .

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن زهير عن سفيان .

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثني يحيى عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : نهى رسول الله ﷺ عن الوسم في الوجه .

انفرد بإخراجه مسلم[٦] فرواه عن عبد بن حميد عن محمد بن أبي بكر عن ابن جريج .

وأخرجه[٧] من طريق آخر عن جابر : أن النبي ﷺ مرّ على حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣١٣) .
(٢) صحيح البخاري (٢٥٥٩) .
وصحيح مسلم (٤/ ٢٠١٦ - ٢٠١٧) .
(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٤٤) وقال شاكر (٧٣١٩) : إسناد صحيح
(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٠١٦) .
(٥) مسند أحمد (٣/ ٣١٨) .
(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٦٧٣) .
(٧) صحيح مسلم (٣/ ١٦٧٣) .

(٣) باب

ترديد الإمام المقر بالزنا

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا بشير بن المهاجر قال : حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل يقال له ماعز بن مالك فقال يا نبي الله إني قد زنيت وأنا أريد أن تطهرني فقال له النبي ﷺ : ارجع فلما كان من الغد أتاه أيضا فاعترف عنده بالزنا فقال له النبي ﷺ ارجع ثم أرسل النبي ﷺ إلى قومه فسألهم عنه فقال لهم ما تعلمون من ماعز بن مالك الأسلمي هل ترون به بأساً أو تنكرون من عقله شيئاً قالوا يا نبي الله ما نرى به بأساً وما ننكر من عقله شيئاً ثم عاد إلى النبي ﷺ الثالثة فاعترف عنده بالزنا فقال يا نبي الله طهرني فأرسل النبي ﷺ إلى قومه فسألهم عنه فقالوا له كما قالوا له المرة الأولى ما نرى به بأساً وما ننكر من عقله شيئاً ثم رجع إلى النبي ﷺ الرابعة أيضاً فاعترف عنده بالزنا فأمر النبي ﷺ فحفر له حفرة فجعل فيها إلى صدره ثم أمر الناس أن يرجموه وقال بريدة كنا نتحدث أصحاب رسول الله ﷺ إن ماعز بن مالك لو جلس في رحله بعد اعترافه ثلاث مرات لم يطلبه وإنما رجمه عند الرابعة . وحدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال :

كنت جالساً عند النبي ﷺ فجاءته امرأة من غامد فقالت يا نبي الله إني قد زنيت وأنا أريد أن تطهرني فقال لها النبي ﷺ : ارجعي فلما كان من الغد أتته أيضاً فاعترفت عنده بالزنا فقالت يا رسول الله إني قد زنيت وأنا أريد أن تطهرني فقال لها النبي ﷺ : ارجعي .

فلما كان من الغد أتته أيضاً فاعترفت عنده بالزنا فقالت يا نبي الله طهرني فلعلك أن ترددني كما رددت ماعز بن مالك فوالله إني لحبلى فقال لها النبي ﷺ ارجعي حتى تلدي فلما ولدت جاءت بالصبي تحمله قالت يا نبي الله هذا قد ولدت

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٤٧) .

قال فاذهبي فارضعيه حتى تفطميه فلما فطمته جاءت بالصبي في يده كسرة خبزة فقالت يا نبي الله هذا قد فطمته .

فأمر النبي ﷺ بالصبي فدفع إلى رجل من المسلمين وأمر بها فحفر لها حفرة فجعلت فيها إلى صدرها ثم أمر الناس أن يرجموها فأقبل خالد بن الوليد بحجر رمى رأسها فنضح الدم على وجنة خالد فسبها فسمع النبي سبّه إياها فقال : مهلاً يا خالد لا تسبها فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له فأمر بها فصلى عليها ودفنت .

انفرد بإخراج هذين الحديثين مسلم(١) فرواهما عن أبي بكر عن ابن نمير عن بشير .

وقد أخرجهما مسلم(٢) من طريق سليمان بن بريدة عن أبيه : أن ماعز لما جاء إلى النبي ﷺ فقال له طهرني قال له ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه قال : فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي ﷺ ارجع فاستغفر الله وتب إليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال له النبي ﷺ مثل ذلك حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول الله ﷺ فمم أطهرك قال : من الزنا وسأل رسول الله أبه جنون فأخبر أنه ليس بمجنون فقال : أشرب خمراً فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر فقال رسول الله ﷺ ازنيت قال : نعم فأمر به فرجم فكان الناس فيه فرقتين فقائل يقول لقد هلك لقد أحاطت به خطيئته وقائل يقول ما من توبة أفضل من توبة ماعز فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال : استغفروا لماعز فقالوا غفر الله لماعز . فقال لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم .

وقال للغامدية لما قالت طهرني ويحك ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه قالت أراك تريد أن ترددني كما رددت ماعز بن مالك قالت : وما ذاك قالت : إنها حبلى من

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٣٢٣ - ١٣٢٤)

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٣٢١ - ١٣٢٢ - ١٣٢٣) .

الزنا فقال أنت قالت نعم فقال لها : حتى تضعي ما في بطنك فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت فأتى النبي ﷺ فقال قد وضعت الغامدية قال : إذن لا نرجمها وندع ولدها صغيراً ليس له من يرضعه فقام رجل من الأنصار فقال إلي رضاعه يا نبي الله فرجمها .

وأخرج البخاري[1] ومسلم[2] في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال : أتى رجل من أسلم رسول الله ﷺ وهو في المسجد فناداه فقال : يا رسول الله إن الأخر قد زنى يعني نفسه فأعرض عنه فتنحى لشق وجهه الذي أعرض قبله فقال له ذلك فأعرض عنه فتنحى الرابعة فلما شهد على نفسه أربع مرات دعاه فقال هل بك جنون قال لا قال النبي ﷺ : اذهبوا فارجموه وكان قد أحصن .

(٤) باب
الصلاة على المحدود

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي الملهب عن عمران بن حصين : أن امرأة من جهينة اعترفت عند النبي ﷺ بزنا وقالت أنا حبلى فدعا النبي ﷺ وليها فقال أحسن إليها فإذا وضعت فأخبرني ففعل فأمر بها النبي ﷺ فشكت عليها ثيابها ثم أمر برجمها فرجمت ثم صلى عليها فقال عمر بن الخطاب : يا رسول الله رجمتها ثم تصلي عليها فقال : لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت شيئاً أفضل من أن جادت بنفسها لله تبارك وتعالى .

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن أبي غسان عن معاذ بن هشام عن أبيه عن يحيى . واسم أبي الملهب عبد الرحمن بن عمرو وهو عم أبي قلابة .

---

(١) صحيح البخاري (٧١٦٧)
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٣١٨)
(٣) مسند أحمد (٤/ ٤٢٩ - ٤٣٠) .
(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٣٢٤)

وقد روينا في حديث الغامدية[1] أنه أمر بها فصلى عليها .

(٥) باب

لا تقبل الشفاعة في حدّ من حدود الله تعالى

حدثنا الترمذي[2] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة : أن قريشاً أهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله ﷺ فكلمه أسامة فقال رسول الله ﷺ أتشفع في حدّ من حدود الله ثم قام فخطب فقال إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحدّ وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها .

أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] جميعاً عن قتيبة .

أخبرنا عبد الوهاب بن الأنماطي قال : أخبرنا عاصم بن الحسن قال : أخبرنا أبو عمر بن مهدي قال : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد الجوهري قال : أخبرنا يحيى بن عثمان بن صالح قال : حدثنا عمرو بن خالد قال : حدثنا زهير بن معاوية عن عمارة بن غزية عن يحيى بن راشد قال : دخلنا على ابن عمر فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من حالت شفاعته دون حدّ من حدود الله فقد ضادّ الله أمره ومن مات وعليه دين ليس بالدنانير ولا بالدراهم ولكن بالحسنات والسيئات ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال[5] .

---

(١) انظر : (ص : ٥١٣).

(٢) سنن الترمذي (١٤٣٠) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح

(٣) صحيح البخاري (٣٤٧٥).

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٣١٥)

(٥) رواه أحمد في المسند (٢/ ٧٠ و٨٢) وأبو داود في السنن (٣٥٩٧) والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧) والبيهقي في السنن (٦/٨٢) (٨/ ٣٣٢) وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، وقال شاكر (٥٣٨٥ و٥٥٤٤): إسناده صحيح .

قال أبو بكـر الأنباري أصـل الردغـة الـوحـل من الرمـل وغير يصعب سلوكـه والخبال الجنون .

(٦) باب

بيان أن الحدود كفارة لأهلها

حدثنا البخاري[١] قال : حدثنا أبو اليمان قال : أخبرناشعبة عن الزهري قال : أخبرني أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله أن عبادة بن الصامت وكان شهد بدراً وهو أحد النقباء ليلة العقبة قال : قال رسول الله ﷺ وحوله عصابة من أصحابه .

بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئـاً ولا تسـرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عـاقبه فبـايعناه على ذلك .

وأخرجه مسلم[٢] عن أبي بكر عن سفيان بن عيينة عن الزهري .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا حجاج قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق [أخبرني عن أبي إسحاق] عن أبي جحيفة عن علي قـال : قال رسـول الله ﷺ من أذنب في الدنيا ذنباً فعوقب في الدنيا فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده ومن أذنب في الدنيا ذنباً فستر الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه .

قال الترمذي[٤] : هذا حديث حسن غريب .

---

(١) صحيح البخاري (١٨)

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٣٣٣)

(٣) مسند أحمد (١/ ٩٩ و١٥٩) وقال شاكر (٧٧٥ و١٣٦٥) : إسناده صحيح .

(٤) سنن الترمذي (٢٦٢٦)

(٧) باب

من أتى حدّاً وكتمه فلما اتهم به غيره اعترف

حدثنا الترمذي[١] قال : حدثنا محمد بن يحيى قال : حدثنا محمد بن يوسف عن اسرائيل قال : حدثنا سماك بن حرب عن علقمة بن وائل الكندي عن أبيه أن امرأة خرجت على عهد النبي ﷺ تريد الصلاة فتلقاها رجل فتحللها فقضى حاجته منها فصاحت وانطلق ومرت بعصابة من المهاجرين فقالت : إن ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا فانطلقوا فأخذوا الرجل الذي ظنت أنه وقع عليها فأتوها به فقالت نعم هو ذا فأتوا به رسول الله ﷺ فلما أمر به ليرجم قام صاحبها الذي وقع عليها فقال يا رسول الله أنا صاحبها فقال لها : «اذهبي قد غفر الله لك وقال للرجل قولاً حسناً وقال للرجل الذي وقع عليها ارجموه وقال لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقُبل منهم» .

قال الترمذي هذا حديث حسن غريب صحيح .

(١) سنن الترمذي (١٤٥٤) .

(١) باب

أشد عقوبة عاقب بها النبي ﷺ

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس قال: أسلم ناس من عرينة فاجتووا المدينة فقال لهم رسول الله ﷺ: لو خرجتم إلى ذود لنا فشربتم من ألبانها قال حميد: وقال قتادة: عن أنس وأبوالها ففعلوا فلما صحوا كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي رسول الله ﷺ وساقوا ذود رسول الله ﷺ وهربوا محاربين فأرسل رسول الله ﷺ في آثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا .

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣]

وفي حديث أبي رجاء عن أبي قلابة أن نفراً من عكل[٤] .

(٢) باب

النهي عن المثلة والتحريق بالنار

روى البخاري[٥] في أفراده من حديث عكرمة قال: أتي عليّ رضي الله عنه

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٢٠٥) .

(٢) صحيح البخاري (٣٠١٨ و٦٨٠٤ و٦٨٠٥) .

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٢٩٦) .

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٢٩٦ ـ ١٢٩٧) .

(٥) صحيح البخاري (٦٩٢٢) .

بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال : لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول الله ﷺ قال : «لا تعذبوا بعذاب الله» ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ : من بدّل دينه فاقتلوه .

(٣) باب
عموم عقوبة الله تعالى إذا نزلت

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عليّ بن إسحاق قال : حدثنا عبد الله قال : أخبرنا يونس عن الزهري قال : حدثني حمزة بن عبد الله بن عمر أنه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله ﷺ : «إذا أنزل الله عز وجل بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على أعمالهم» .

أخرجه البخاري[٢] عن عبدان عن ابن المبارك .

وأخرجه مسلم[٣] عن حرملة عن ابن وهب كلاهما عن يونس .

(٤) باب
تأثير العقوبة في المياه

حدثنا البخاري[٤] قال : حدثنا ابراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن نافع أن عبد الله بن عمر أخبره : أن الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ أرض ثمود الحجر واستقوا من بئارها واعتجنوا به فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا ما استقوا من بئارها وأن يعلفوا الإبل العجين وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة .

وأخرجه مسلم[٥] أيضاً .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١١٠) وقال شاكر (٥٨٩٠) : إسناده صحيح .
(٢) صحيح البخاري (٧١٠٨) .
(٣) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٠٦) .
(٤) صحيح البخاري (٣٣٧٩) .
(٥) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٨٦) .

(٥) باب

البكاء عند رؤية آثار العقوبة

حدثنا[١] أحمد قال : حدثنا اسحاق قال : أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم» .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

(٦) باب

عقوبة الظالم

حدثنا البخاري[٣] قال : حدثنا صدقة بن الفضل قال : حدثنا أبو معاوية وأخبرناه عالياً يحيى بن علي المدبر قال أخبرنا عبد الصمد بن علي بن المأمون قال : أخبرنا علي بن عمر الدارقطني قال : حدثنا يحيى بن صاعد قال : حدثنا محمد بن هشام المروزني قال : حدثنا أبو معاوية عن يزيد عن أبي بردة عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله يملي للظالم فإذا أخذه لم يفلته ثم قرأ : ﴿وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد﴾ .

أخرجه البخاري عن صدقة بن الفضل .

وأخرجه مسلم[٤] عن ابن نمير . كلاهما عن أبي معاوية .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١١٣) وقال شاكر (٥٩٣١) : إسناده صحيح

(٢) صحيح البخاري (٤٣٣ و٣٣٨٠ و٣٣٨١ و٤٤٢٠ و٤٧٠٢) وصحيح مسلم (٤/ ٢٢٨٥ - ٢٢٨٦) .

(٣) صحيح البخاري (٤٦٨٦) .

(٤) صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٧ - ١٩٩٨) .

(٧) باب

عقوبة الغادر

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : الغادر يرفع له لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان بن فلان .

أخرجه البخاري[٢] عن مسدد .

وأخرجه مسلم[٣] عن زهير . كلاهما عن يحيى القطان .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا سليمان بن داود قال أخبرنا شعبة عن الأعمش سمع أبا وائل يحدث عن عبد الله وهو ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال : لكل غادر لواء يعني يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان .

أخرجه البخاري[٥] عن أبي الوليد .

وأخرجه مسلم[٦] عن ابن راهويه عن النضر . كلاهما عن شعبة .

حدثنا البخاري[٧] قال : حدثنا يوسف بن محمد قال : حدثنا يحيى بن سليمان عن اسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : قال الله : «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل اعطى ثم غدر ورجل باع حراً فأكل ثمنه ورجل استأجر فاستوفى منه ولم يعطه أجره» .

انفرد بإخراجه البخاري

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٦) وقال شاكر (٤٦٤٨) : إسناده صحيح

(٢) صحيح البخاري (٦١٧٧) .

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٩ ـ ١٣٦٠) .

(٤) مسند أحمد (١/ ٤١٧) وقال شاكر (٣٩٥٩) : إسناده صحيح

(٥) صحيح البخاري (٣١٨٦و٣١٨٧) .

(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٣٦٠) .

(٧) صحيح البخاري (٢٢٧٠) .

وأخرجا[1] من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال : «لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به» .

وفي أفراد مسلم[2] من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال : لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدرته ولا غادر أعظم غدراً من أمير عامّة .

ويحكى أن عيسى عليه السلام مرّ على حوّاء يطارد حية فقالت الحية يا روح الله قل له ان لم يلتفت عني لأضربنه ضربة أقطعه قطعاً فمر عيسى ثم عاود إذا بالحية في سلته فقال لها عيسى ألست القائلة كذا وكذا فكيف صرت معه فقالت يا روح الله إنه حلف لي ولئن غدرني فسمّ غدره أضر عليه من سمي .

(٨) باب

عقوبة المنافق

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا هاشم قال : حدثنا أبو جعفر عن الربيع بن أنس قال : أوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء ما بال قومك يلبسون مسوح الضان ويتشبهون بالرهبان كلامهم أحلى من العسل وقلوبهم أمر من الصبر أبي يغترون أم إياي يخادعون وعزتي لأتركن العالم منهن حيران ليس مني من تكهن أو تكهن له أو سحر أو يسحر له من آمن بي فليتوكل عليّ ومن لم يؤمن بي فليتبع غيري .

(٩) باب

عقوبة المستهزىء بالناس

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال : حدثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا المبارك عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : «إن المستهزئين بالناس في الدنيا يرفع لهم يوم القيامة باب من أبواب الجنة فيقال لهم هلم هلم فيأتيه بغمه وكربه فيغلق دونه

---

(١) صحيح البخاري (٣١٨٧ و٣١٨٧)
وصحيح مسلم (٣/ ١٣٦١)
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٣٦١)

الباب ثم يرفع له باب آخر من أبواب الجنة فيقال له هلم هلم فينطلق حتى إذا آتاه أغلق دونه فلا يزال يفعل به ذلك حتى يفتح له باب من أبواب الجنة فيدعى إليه فما يجيبه من الإياس[1] .

(١٠) باب
عقوبة شارب الخمر

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة» .

وأخرجه مسلم[3] أيضاً .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا ابن نمير قال : أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب .

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن محمد بن عبيد الله بن نمير عن أبيه .

حدثنا الترمذي[6] قال : أخبرنا قتيبة قال : حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه قال : قال عبد الله بن عمر قال رسول الله ﷺ : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد لم

---

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٣٢٨) لأحمد في الزهد ، وابن أبي الدنيا في الصمت (وهو فيه ٢٨٧) والبيهقي في البعث عن الحسن مرسلاً

(٢) صحيح البخاري (٥٥٧٥) .

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٥٨٨) .

(٤) مسند أحمد (٢/ ١٤٢) وقال شاكر (٦٢٧٤) : إسناده صحيح

(٥) صحيح مسلم (٣/ ١٥٨٨) .

(٦) سنن الترمذي (١٨٦٢) .

يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد الرابعة لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً فإن تـاب لم يتب الله عليه وسقـاه من نهر الخبـال قال أبو عبد الرحمن وما نهر الخبال؟ قال : نهر من صديد أهل جهنم .

قال الترمذي هذا حديث حسن .

وقد روى نحو هذا عبد الله بن عمرو وابن عباس عن النبي ﷺ .

وفي أفراد مسلم[1] من حديث جابر بن عبد الله أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المِزْر فقال له النبي ﷺ «أو مسكر هو؟ قال نعم قال رسول الله ﷺ كل مسكر حرام إن على الله عهد لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينه الخبال . قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال عرق أهـل النار أو عصارة أهل النار» .

(١١) باب
عقوبة من قتل نفسه

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من تحسى سماً فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته يتوجّأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً .

أخرجه البخـاري[3] عن عبد الله بن عبـد الوهـاب عن خالـد بن الحارث عن شعبة .

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٥٨٧) .
(٢) مسند أحمد (٢/ ٤٧٨)
(٣) صحيح البخاري (٥٧٧٨) .

وأخرجه مسلم[1] عن أبي بكر عن وكيع . كلاهما عن الأعمش .

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا خالد عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي ﷺ قال : من قتل نفسه بحديدة عذب بها في نار جهنم .

وأخرجه مسلم[3] .

وفي بعض الألفاظ : من قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم[4] .

وقد أخرجا[5] من حديث جندب بن عبد الله البجلي عن النبي ﷺ أنه قال : كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات فقال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة .

(١٢) باب

عقوبة المصورين

حدثنا البخاري[6] قال : حدثنا الحميدي قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : «إن أشد الناس عذاباً عند الله المصورون» .

وأخرجه مسلم[7] .

وفي لفظ إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون .

---

(١) صحيح مسلم (١/ ١٠٣ ـ ١٠٤) .
(٢) صحيح البخاري (١٣٦٣) .
(٣) صحيح مسلم (١/ ١٠٤ ـ ١٠٥) .
(٤) صحيح البخاري (٦٠٤٧ و٦١٠٥)
(٥) صحيح البخاري (٣٤٦٣) .
وصحيح مسلم (١/ ١٠٧) .
(٦) صحيح البخاري (٥٩٥٠) .
(٧) صحيح مسلم (٣/ ١٦٧٠) .

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قال : حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : إن المصورين يعذبون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم .

أخرجه البخاري[٢] عن أبي النعمان عن حماد بن زيد .

وأخرجه مسلم[٣] عن زهير عن ابن علية . كلاهما عن أيوب .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا سعيد بن النضر بن أنس قال : كنت عند ابن عباس وهو يفتي الناس لا يُسند إلى نبي الله ﷺ شيئاً من فتياه حتى جاءه رجل من أهل العراق فقال إني رجل من أهل العراق وإني أصور هذه التصاوير فقال له ابن عباس ادنه اما مرة أو مرتين أو ثلاثة فدنا فقال ابن عباس : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من صور صورة في الدنيا يكلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ .

أخرجه البخاري[٥] عن عياش بن الوليد الرقام عن عبد الأعلى .

وأخرجه مسلم[٦] عن علي بن مسهر . كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة عن النضر . وليس للنضر عن ابن عباس في الصحيح غيره .

وقد أخرجاه[٧] من حديث سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس وفيه انبئك بما سمعت من رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول : كل مصور في النار يجعل له

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤) وقال شاكر (٤٤٧٥) : إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٧٥٥٨) .

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٦٧٠)

(٤) مسند أحمد (١/ ٢٤١) وقال شاكر (٢١٦٢) : إسناده صحيح .

(٥) صحيح البخاري (٥٩٦٣)

(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٦٧١) .

(٧) صحيح البخاري (٢٢٢٥) .

وصحيح مسلم (٣/ ١٦٧٠ - ١٦٧١) .

بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم فقال إن كنت لا بد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري قال : أخبرنا القاسم بن محمد أن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ دخل عليها وهي مستترة بقرام فيه صورة تماثيل فتلون وجهه ثم أهوى إلى القرام فهتكه بيده ثم قال : إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله .

أخرجه البخاري[2] عن يسرة بن صفوان عن ابراهيم بن سعد .

وأخرجه مسلم[3] عن ابن راهويه عن عبد الرزاق عن معمر . كلاهما عن الزهري .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا عباد بن عباد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : من صور صورة عذب يوم القيامة حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ومن تحلم عذب يوم القيامة حتى يعقد شعيرتين وليس عاقداً ومن اسمع الى حديث قوم وهم يفرون به منه صب في أذنه يوم القيامة عذاب .

انفرد بإخراجه البخاري[5] فرواه عن علي عن سفيان عن أيوب وفيه صب في أذنيه الأنك يوم القيامة.

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا عبد الصمد قال : حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال : حدثنا سليمان عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ: يخرج عنق من النار يوم القيامة له عينان يبصر بهما وأذنان يسمع بهما ولسان ينطق به فيقول

---

(١) مسند أحمد (٦/ ١٩٩) .
(٢) صحيح البخاري (٦١٠٩) .
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٦٦٧) .
(٤) مسند أحمد (١/ ٢١٦) وقال شاكر (١٨٦٦): إسناده صحيح .
(٥) صحيح البخاري (٤٢ ـ ٤٧) .
(٦) مسند أحمد (٢/ ٣٣٦) .

إني وكلت بثلاثة بكل جبار عنيد وبكل من ادعى مع الله إلهاً آخر وبالمصورين .

قال الترمذي[1] هذا حديث حسن صحيح غريب .

(١٣) باب
عقوبة من اقتطع أرضاً ظلماً

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم قال : أخبرنا ابن المبارك قال : حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه قال قال النبي ﷺ : من أخذ من الأرض شبراً بغير حقه خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين .

انفرد بإخراجه البخاري .

حدثنا مسلم[3] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن سعيد بن زيد عن عمرو بن نفيل أن رسول الله ﷺ قال : من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوق الله إياه من سبع أرضين .

انفرد بإخراجه مسلم من هذه الطريق .

وأخرجاه[4] من حديث عروة بن الزبير : أن سعيد بن زيد خاصمته أروى إلى مروان بن الحكم وادعت أنه أخذ شيئاً من أرضها فقال سعيد أنا آخذ من أرضها شيئاً بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ يقول : من أخذ شبراً من الأرض ظلماً طوقه إلى سبع أرضين فقال له مروان لا أسألك بينة بعد هذا فقال سعيد اللهم إن كانت كاذبة فاعم بصرها واقتلها في أرضها قال : فما ماتت حتى ذهب بصرها وبينما هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت .

---

(١) سنن الترمذي (٢٥٧٤) .

(٢) صحيح البخاري (٢٤٥٤) .

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٢٣٠) .

(٤) صحيح البخاري (٣١٩٨) .
وصحيح مسلم (٣/١٢٣٠ - ١٢٣١) .

وأخرجا[1] جميعاً من حديث أبي سلمة : أنه كانت بينه وبين أناس خصومة في أرض فدخل على عائشة فذكر لها ذلك فقالت يا أبا سلمة اجتنب الأرض فإن رسول الله ﷺ قال : «من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين» .

(١٤) باب

الحذر من عقوبات خفية

حدثنا عبد الله[2] قال : حدثنا علي بن مسلم قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر قال : سمعت مالك بن دينار يقول : إن لله تبارك عقوبات تتعاهدوهن من أنفسكم في القلوب والأبدان وضنك في المعيشة ووهن في العبادة وسخطة في الرزق .

وسمعت مالك بن دينار يقول : ما ضُرب عبد بعقوبة أعظم من قسوة القلب[3] .

وقال عبد الله بن سلام قرأت في بعض كتب الله عز وجل : إذا عصاني من يعرفني سلطت عليه من لا يعرفني .

وقال ابن سيرين إني لأعرف الذنب الذي حمل عليّ به الدين قلت لرجل منذ أربعين سنة يا مفلس .

وقال أحمد بن أبي الحواري فحدثت به أبا سليمان الداراني فقال قلت : ذنوبهم فعرفوا من أن يؤتون فكثرت ذنوبي وذنوبك فليس ندري من أين نؤتى[4] .
وقال الثوري لقد حُرمت قيام الليل خمسة أشهر لذنب أحدثته .

---

(١) صحيح البخاري (٣١٩٥) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٣١ ـ ١٢٣٢) .

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠١) من طريق عبد الله عن أبيه عن سيار به ، وهو في حلية الأولياء (٢/ ٣٦٤) من طريق آخر عن سيار به .

(٣) الزهد لأحمد (٢/ ٣٠٠) .

(٤) حلية الأولياء (٢/ ٢٧١) .

(١) باب

فضل الأدب

روى أبو صالح عن ابن عباس قال : اطلب الأدب فإنه زيادة في العقل دليل على المروءة مؤنس في الوحدة وصاحب في الغربة ومال في القلة .

وقال بزرجمهر ما ورّث الآباء الأبناء شيئاً أفضل من الأدب فإنها إذا ورثتها الأدب اكتسبت به الأموال وإذا ورثتها الأموال أذهبتها بالجهل وفقدت الأدب والمال .

وقيل لبعض الحكماء ما أحسن الحيوان . فقال الإنسان المزين بالأدب .

وقال رجل للفضيل بن عياض : نشا ولدك خير نشو فقال الفضيل اسلمته إلى الله تعالى فخرج كما ترى .

(٢) باب

الوقار والسمت

روى ابن عباس عن النبي ﷺ قال : إن الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة[١] .

قال الخطابي :[٢] هَدْي حاله ومذهبه وكذلك سمته والاقتصاد سلوك القصد

---

(١) رواه أحمد في المسند (١/ ٢٩٦) وأبو داود في السنن (٤٧٧٦) والبخاري في الأدب المفرد (٧٩١) والطبراني في الكبير (١٢/ ١٠٦) والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٧٧) وقال شاكر (٢٦٩٨ و٢٦٩٩) : إسناده صحيح .

(٢) معالم السنن (٧/ ١٦٣) .

في الأمر والدخول فيه برفق وعلى سبيل يمكن الدوام عليه .

والمعنى : أن هذه الحال من شمائل الأنبياء فاقتدوا بهم فيها وليس المعنى أن النبوة تتجزأ ولا أن من جمع هذه الخلال كان فيه جزء من النبوة فإن النبوة غير مكتسبة . وفيه وجه آخر أن يكون معنى النبوة ها هنا ما جاء ت به النبوة ودعت إليه الأنبياء . قال ويحتمل وجهاً آخر أن من اجتمعت له هذه الخصال لقيه الناس بالتعظيم وألبسه الله لباس التقوى الذي يلبسه الأنبياء فكأنها جزء من النبوة .

وقد روى سفيان بن عيينة عن أبيه قال كنا إذا قدم داود بن أبي هند فخرجنا نتلقاه ننظر إلى هيئته وسمته[١] .

وقال يعقوب بن الماحشون أن رؤية محمد بن المنكدر تنفعني في ديني[٢] .

(٣) باب

الصمت وحفظ اللسان

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا عمر بن علي قال : سمعت أبا حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال : من توكل لي بما بين لحييه وما بين رجليه توكلت له بالجنة .

انفرد بإخراجه البخاري[٤] فرواه عن محمد بن أبي بكر عن عمر .

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا ابن نمير ويعلى قالا حدثنا حجاج يعني ابن دينار عن شعيب بن خالد عن حسين بن علي قال : قال رسول الله ﷺ : إن من حسن إسلام المرء قلة الكلام فيما لا يعنيه .

---

(١) حلية الأولياء (٣/ ٩٤) .

(٢) حلية الأولياء (٣/ ١٥٠) .

(٣) مسند أحمد (٥/ ٣٣٣) .

(٤) صحيح البخاري (٦٤٧٤) .

(٥) مسند أحمد (١/ ٢٠١) وقال شاكر (١٧٣٢) : إسناده ضعيف

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا زيد بن الحباب قال : أخبرني علي بن مسعدة قال : حدثنا قتادة عن أنس قال قال رسول الله ﷺ : «لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه» .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي[٢] قال : حدثنا وكيع عن سفيان عن نسير بن دعلوق عن ابراهيم التيمي قال : حدثني من صحب الربيع بن خيثم عشرين سنة قال : فما سمعت منه كلمة تعاب .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا حسين قال : حدثنا أبو المليح عن ميمون قال : أدركت من لم يتكلم إلا بحق أو يسكت وقد أدركت من لم يتكلم بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس إلا بما يصعد وقد أدركت من كان يتبع الخلق فإن سمع قوماً يذكرون الله عز وجل جلس معهم وإلا انصرف عنهم وقد أدركت من لم يملأ عينيه من السماء فرقاً من ربه عز وجل ولو أن بعض من أدركت نشر حتى يعاينكم ما عرف منكم شيئاً إلا قبلتكم .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال حدثنا الحجاج قال : حدثنا سليمان بن المغيرة قال : سمعت يونس بن عبيد يقول : ما من الناس أحد يكون لسانه منه على بال إلا رأيت ذلك صلاحاً في سائر عمله .

وقال ابو الدرداء انصف أذنيك من فيك فإنما جعلت لك أذنان وفم واحد لتسمع أكثر مما تتكلم به .

وقال مجاهد كانوا يكتفون من الكلام باليسير .

وقال صالح بن أبي الأخضر قلت لأيوب السختياني أوصني فقال أقل الكلام[٣] وقال بشر بن منصور كنا عند أيوب فيعظنا ويكلمنا فقال كفوا فلو أردت أن أخبركم

---

(١) مسند أحمد (٣/ ١٩٨) وعزاه العراقي في تخريج الإحياء (٣/ ٩٤) لابن أبي الدنيا في الصمت (وهو فيه رقم ٩) والخرائطي في مكارم الاخلاق وضعف إسناده .

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢١٨) .

(٣) حلية الأولياء (٣/ ٧) .

بكل شيء تكلمت به اليوم لفعلت[١] .

وقال يحيى القطان إنما ساد ابن عون الناس بحفظ لسانه[٢] .

وقال خارجة بن مصعب صحبت ابن عون أربعاً وعشرين سنة فما أعلم أن الملائكة كتبت عليه خطيئة[٣] .

وقال مخلد بن الحسين ما تكلمت بكلمة أريد أن أعتذر منها خمساً وخمسين سنة[٤] وكان وهب بن منبه يعد كلامه كل يوم ويحفظه .

وقال فضيل بن عياض كان بعض أصحابنا يعد كلامه من الجمعة إلى الجمعة . وقال عمرو بن هشام البيروني كنا في مسجد الأوزاعي ومعنا أعرابي لا يتكلم فقلنا ألا تتحدث فقال الحظ للمرء في أدبه وأن الحظ في لسانه لغيره فذكرنا ذلك للأوزاعي فقال وأبيه لقد حدثكم فأحسن .

(٤) باب

التحذير من شر الكلام

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا بكر بن مضر عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إن العبد ليتكلم بالكلمة يزلّ بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب .

أخرجه البخاري[٦] عن ابراهيم بن حمزة عن عبد العزيز بن أبي حازم .

وأخرجه مسلم[٧] عن قتيبة عن بكر . كلاهما عن بريد.

---

(١) حلية الأولياء (٣/ ٨) .
(٢) حلية الأولياء (٣/٣٧ - ٣٨) .
(٣) حلية الأولياء (٣/ ٣٧) .
(٤) حلية الأولياء (٨/٢٦٦) .
(٥) مسند أحمد (٢/ ٣٧٩) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة .
(٦) صحيح البخاري (٦٤٧٧) .
(٧) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٩٠) .

حدثنا البخاري[(١)] قال : حدثنا عبد الله بن منير سمع أبي النضر [حدثنا] عبد الرحمن بن عبد الله بن دينـار عن أبيه عن أبي صـالح عن أبي هـريرة عن النبي ﷺ قال : إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم .

هذا من أفراد البخاري .

وقد أخرجاه[(٢)] من حديث عيسى بن طلحـة عن أبي هريـرة عن النبي ﷺ أنه قال : إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يـزلّ بها في النـار أبعد مـا بين المشرق والمغرب .

حدثنا أحمد[(٣)] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة الليثي عن أبيه عن جده علقمة عن بلال بن الحارث المزني قال قال رسول الله ﷺ : إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله عز وجل ما يظن أنه يبلغ ما بلغت يكتب الله عز وجل لـه بهـا رضـوانه إلى يـوم يلقاه وإن الـرجل ليتكلم بـالكلمة من سخط الله عـز وجل مـا يظن أن تبلغ مـا بلغت يكتب الله عز وجـل بها عليـه سخـطه إلى يـوم القيامة .

قال وكان علقمة يقول كم من كلام قد منعنيه حديث بلال بن الحارث .

قال الترمذي :[(٤)] هذا حديث حسن صحيح .

حدثنا أحمد[(٥)] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل [عن معاذ بن جبل] قال : كنت مع النبي ﷺ في سفر فأصبحت

(١) صحيح البخاري (٦٤٧٨) .
(٢) صحيح البخاري (٦٤٧٧) .
وصحيح مسلم (٤/ ٢٢٩٠).
(٣) مسند أحمد (٣/ ٤٦٩) .
(٤) سنن الترمذي (٢٣١٩) .
(٥) مسند أحمد (٥/ ٢٣١) .

يوماً قريباً منه ونحن نسير فقلت يا نبي الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال : «لقد سألت عن عظيم وأنه ليسير على من يسرّه الله عليه تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت .

ثم قال ألا أدلك على ابواب الخير؟ الصوم جنة والصدقة تطفىء الخطيئة وصلاة الرجل في جوف الليل ثم قرأ: **﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون﴾** .

ثم قال ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه . فقلت : بلى يا رسول الله قال : رأس الأمر الإسلام وعموده وذروة سنامه الجهاد. ثم قال : ألا أخبرك بملاك ذلك كله فقلت : بلى يا نبي الله فأخذ بلسانه فقال كف عليك هذا فقلت يا رسول الله وإنّا لمؤاخذون بما نتكلم به فقال ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس على وجوههم أو قال : على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم» .

قال الترمذي(١): هذا حديث حسن صحيح .

حدثنا أحمد(٢) قال : حدثنا علي بن إسحاق قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن ماعز عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال : قلت : يا رسول الله حدثني بأمر اعتصم به قال : «قل ربي الله ثم استقم» قال : قلت يا رسول الله ما أخوف ما تخوّف عليّ قال : فأخذ بلسان نفسه ثم قال هذا .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: تكلم ملك من الملوك بكلمة وهو جالس على سرير فمسخ فما تدرون أي شيء مسخ أذباب أو غيره إلا أنه ذهب فلم يُر .

روي عن عليّ عليه السلام : أنه سمع رجلاً يشتم رجلاً فقال له يا هذا إنك

---

(١) سنن الترمذي (٢٦١٦) .

(٢) مسند أحمد (٣/ ٤١٣) .

لتملي على كاتبك كتاباً إلى ربك فانظر على من تمل وإلى من تكتب .

وقال سفيان بن عيينة كان يقال الصمت منام العقل والمنطق يقظة ولا منام إلا بيقظة ولا يقظة إلا بمنام .

وقال وهيب بن الورد ما صمت رجل قط إلا اجتمع إليه لبه .

وقال شميط بن عجلان يا بن آدم إنك ما دمت ساكتاً فأنت سالم فإذا تكلمت فخذ حذرك وقال حاتم الأصم لو أن صاحب خبر جلس إليك يكتب كلامك لاحترزت منه وكلامك يعرض على الله عز وجل لا تحترز منه . وقال غيره اللسان حية مسكنها القلب .

(٥) باب

بيان أن الكلام كله يكتب

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن فضيل بن يزيد الرقاشي وكان غزا مع عمر سبع غزوات قال : لا يلهينك الناس عن ذات نفسك فإن الأمر يخلص إليك دونهم ولا تقطع النهار بكيت وكيت فإنه محفوظ عليك ما قلت ولم تر شيئاً أحسن طلباً ولا أسرع ادراكاً من خشية حديثه لذنب قديم(١) .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا أسود بن عامر قال : حدثنا الربيع بن منذر قال : سمعت أبي يقول : كان عند الربيع بن خيثم رهط فجاءته ابنته فقالت يا أبتاه أذهب ألعب قال اذهبي فقولي خيراً غير مرة قال : فقال القوم أصلحك الله وما عليك أن تقول لها قال : وما عليّ أن لا يكتب هذا في صحيفتي(٢) .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش عن مسلم قال : تمثل

---

(١) حلية الأولياء (٣/ ١٠٣) .

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢١٢) وحلية الأولياء (٢/ ١١٤) كلاهما من غير هذا الطريق .

مسروق ببعض بيت شعر ثم سكت فقيل ألا أتممته قال : أخاف أو أكره أن أجد في صحيفتي شعراً[١] .

أخبرنا محمد بن أبي منصور قال : أخبرنا أبو المطهر قال : أخبرنا أبو نعيم الحافظ[٢] قال : أخبرنا أبو بكر بن مالك قال : حدثنا عبد الله بن أحمد عن يوسف الصفار قال : حدثنا أبو بكير بن عياش عن عاصم قال : قيل للربيع بن خيثم ألا تمثل ببيت شعر فقد كان أصحابك يتمثلون فقال ما من شيء يُتكلم به إلا كتب وأنا أكره أن أقرأ في أمامي بيت شعر يوم القيامة . وقال عمر بن عبد العزيز من لم يعد كلامه من عمله كثرت ذنوبه .

(٦) باب

ذم الكلام فيما لا يعني

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا أبو قطر قال : حدثنا المسعودي عن الحكم عن أبي وائل قال قال عبد الله : أنذرتكم فضول القول بحسب أحدكم ما أبلغ حاجته .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي[٣] قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر قال : حدثنا المعلى بن زياد قال : قال مورق العجلي أمر أنا في طلبه منذ عشرين سنة لم أقدر عليه ولست تارك طلبه أبداً قالوا : وما هو يا أبا المعتمر ؟ قال : الصمت عما لا يعنيني وقال صعصعة بن صوحان الصمت إلى أن تحتاج إلى الكلام رأس المروءة . وقال يحيى بن أبي كثير ما صلح منطق رجل إلا عرفت ذلك في سائر عمله ولا فسد منطقه إلا عرفت ذلك في سائر عمله[٤] .

وقال الفضيل بن عياض أشد الورع في اللسان . وقال معروف الكرخي كلام

---

(١) الزهد لأحمد (٢/ ٢٨٦) بنحوه من غير هذا الطريق .

(٢) حلية الأولياء (٢/ ١١٣) .

(٣) الزهد لأحمد (٢/ ٢٧٣) .

(٤) حلية الأولياء (٣/ ٦٨) .

العبد فيما لا يعنيه خذلان من الله تعالى[1].

(٧) باب

المتكلم بالخير خير من الساكت

حدثنا عبد الله[2] قال : حدثني أبي قال : حدثنا عتاب بن زياد قال : حدثنا عبد الله قال : أخبرنا سلام بن أبي مطيع عن ثابت قال : كان الحسن في مجلس فقيل لأبي العلاء يزيد بن الشخير تكلم فقال أو هناك أنا ثم ذكر الكلام ومؤنته وتبعته قال ثابت : فأعجبني قال : ثم تكلم الحسن فقال وأينا هناك لودّ الشيطان أنكم أخذتموها عنه فلم يأمر أحد بخير ولم ينه أحد عن شر .

وقيل لإياس بن معاوية فيك كثرة كلام واعجاب بنفسك وتعجيل بالقضاء فقال : أما كثرة الكلام أفبصواب أتكلم أم بخطأ؟ قالوا بصواب قال فالإكثار من الصواب أمثل . وأما إعجابي بنفسي أفيعجبكم ما ترون مني قالوا نعم قال : فأنا أحق أن أعجب بنفسي . وأما تعجيل القضاء فما أحبس شيئاً قد تبين لي فيه الحكم[3] .

وسمع سليمان بن عبد الملك قوماً يذمون الكلام فقال كلاّ كل من تكلم فأحسن قدر على أن يصمت فيحسن وليس من صمت فأحسن قدر على أن يتكلم فيحسن .

(٨) باب

النهي عن أن يقول الرجل ما شاء الله وشئت

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا أجلح عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس : أن رجلاً قال للنبي ﷺ ما شاء الله عز وجل وشئت فقال النبي ﷺ :

---

(١) حلية الأولياء (٨/ ٣٦١) .

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥) من غير هذا الطريق .

(٣) حلية الأولياء (٣/ ١٢٣) .

(٤) مسند أحمد (١/ ٢١٤) وقال شاكر (١٨٣٩) : إسناده صحيح .

«أجعلتني واللَّهَ عَدْلاً؟ بل ما شاء اللَّهُ وحْدَه» .

(٩) باب

غض البصر

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا يونس عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو عن جرير بن عبد الله قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاءة فقال اصرف بصرك .

انفرد بإخراجه مسلم[٢] فرواه عن قتيبة عن يزيد بن زريع عن يونس وهو ابن عبيد .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عتاب قال : حدثنا عبد الله قال : أخبرنا يحيى بن أيوب عن عبد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي ﷺ : قال ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة أول مرة ثم يغض بصره إلا أحدث الله له عبادة يجد حلاوتها .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي[٤] قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر قال : حدثنا مالك قال : بلغنا أن سليمان قال لابنه : يا بني أمشِ وراء الأسد والأسود ولا تمش وراء امرأة .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبو موسى الأنصاري قال : حدثنا عبادة بن كليب قال : قال رجل لداود الطائي لو امرت بما في سقف من نسج العنكبوت فنظف فقال له اما علمت أنه كان يكره فضول النظر ثم قال داود الطائي نبئت أن مجاهداً كانت في داره علية ثلاثين سنة لم يشعر بها[٥] .

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٣٦١) .
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٦٩٩) .
(٣) مسند أحمد (٥/ ٢٦٤) .
(٤) الزهد لأحمد (١/ ١٦١) .
(٥) حلية الأولياء (٧/ ٣٥٢) .

(١٠) باب

الحياء

حدثنا البخاري[١] قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ مرّ على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله ﷺ دعه فإن الحياء من الايمان .

وأخرجه مسلم[٢] عن زهير عن سفيان عن الزهري .

حدثنا البخاري[٣] قال : حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال : حدثنا أبو عامر العقدي قال : حدثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : الإيمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان .

وأخرجه مسلم[٤] عن عبد بن حميد عن أبي عامر وقال فيه بضع وسبعون .

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة عن قتادة قال : سمعت أبا السوّار العدوي يحدث أنه سمع عمران بن حصين الخزاعي يحدث عن رسول الله ﷺأنه قال : الحياء لا يأتي إلا بخير فقال بشير بن كعب ، مكتوب في الحكمة أن منه وقال أو منه سكينة فقال عمران أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن صحفك .

أخرجه البخاري[٦] عن آدم .

وأخرجه مسلم[٧] عن بندار عن غندر . كلاهما عن شعبة .

---

(١) صحيح البخاري (٢٤) .
(٢) صحيح مسلم (١/ ٦٣) .
(٣) صحيح البخاري (٩) .
(٤) صحيح مسلم (١/ ٦٣) .
(٥) مسند أحمد (٤/ ٤٢٧) .
(٦) صحيح البخاري (٦١١٧) .
(٧) صحيح مسلم (١/ ٦٤) .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا يحيى عن سفيان قال : حدثنا منصور عن ربعي عن أبي مسعود عن النبي ﷺ : قال : إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت .

انفرد بإخراجه البخاري[2] فرواه عن آدم عن شعبة عن منصور .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ ما كان الفحش في شيء قط إلا شانه ولا كان الحياء في شيء قط إلا زانه .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن يعلى بن أمية قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل يحب الحياء والستر .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا محمد بن عبيد قال : حدثنا أبان بن اسحاق عن الصباح بن محمد عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ : ذات يوم استحيوا من الله عز وجل حق الحياء قلنا يا رسول الله أنا نستحي والحمد لله قال : ليس ذلك ولكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما حوى وليحفظ البطن وما وعى وليذكر الموت والبلى ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء .

قال الترمذي[6] هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث أبان عن الصباح .
وقال بعض الحكماء : من كساه الحياء ثوبه لم ير الناس عينه .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٧٣)
(٢) صحيح البخاري (٣٤٨٤)
(٣) مسند أحمد (٣/ ١٦٥)
(٤) مسند أحمد (٤/ ٢٢٤)
(٥) مسند أحمد (١/ ٣٨٧) وقال شاكر (٣٦٧١) : إسناده ضعيف
(٦) سنن الترمذي (٨/ ٢٤٤)

(١١) باب

النزاهة والنظافة

روى البخاري[١] ومسلم[٢] في الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : «انهكوا الشوارب واعفوا اللحى» .

وفي أفراد مسلم[٣] من حديث أنس بن مالك قال : «وقّت لنا رسول الله ﷺ في قصّ الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط وحلق العانة أن لا نترك أكثر من أربعين» .

(١٢) باب

الطيب

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزار قال : أخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال : أخبرنا أبو عمر بن حيويه قال : أخبرنا أحمد بن معروف قال : أخبرنا الحارث بن أبي أسامة قال : أخبرنا محمد بن سعد[٤] قال : أخبرنا عفان قال : حدثنا سلام أبو المنذر عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ قال : حبب إليّ من الدنيا النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة[٥] .

قال ابن سعد[٦] وحدثنا موسى بن اسماعيل قال : حدثنا أبو بشر صاحب البصري قال : حدثنا يزيد الرقاشي أن أنس بن مالك حدثهم قال : كنا نعرف خروج النبي ﷺ بريح الطيب .

قال ابن سعد[٧] وحدثنا الفضل بن دكين قال : حدثنا عذرة بن ثابت قال :

---

(١) صحيح البخاري (٥٨٩٣) .

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٢٢) .

(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٢٢) .

(٤) طبقات ابن سعد (١/ ٢/ ١١٢) .

(٥) رواه أحمد (٣/ ١٢٨ و٢٨٥) والنسائي (٧/ ٦١) والحاكم (٢/ ١٦٠) ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم لم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وجوده العراقي في تخريج الإحياء (٢/ ٢٨) .

(٦) طبقات ابن سعد (١/ ٢/ ١١٣) .

(٧) طبقات ابن سعد (١/ ٢/ ١١٣) .

حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس أن أنس كان لا يرد الطيب وزعم أن رسول الله ﷺ كان لا يرد الطيب .

وهذا الحديث في أفراد البخاري[1] من حديث أنس .

وفي أفـراد مسلم[2] من حديث أبي سعيـد الخدري عن النبي ﷺ أنـه قال : المسك أطيب الطيب .

وقد روى نافع عن ابن عمر أنـه كان اذا استجمـر يجعل الكـافور على العـود ويقول : هكذا كان رسول الله ﷺ يستجمر[3] .

وقالت عائشة : كان رسول الله ﷺ يتطيب بذكارة الطيب قيل وما ذكارة الطيب قالت المسك والعنبر[4] .

وحُدّثنا عن المزني قال : سمعت الشافعي يقول من نظف ثوبه قل همـه ومن طاب ريحه زاد عقله .

(١٣) باب

التختم بالفضة

حـدثنا أحمـد[5] قال: حـدثنا هشيم عن حميـد قال: سمعت أنس بن مـالك يقول: رأيت خاتم النبي ﷺ من فضة .

وقد أخرج البخاري[6] ومسلم[7] جميعاً من حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال للناس أني

---

(١) صحيح البخاري (٢٥٨٢) .

(٢) صحيح مسلم (٤/ ١٧٦٦) .

(٣) رواه مسلم في صحيحه (٤/ ١٧٦٦) .

(٤) رواه النسائي في السنن (٨/ ١٥٠ ـ ١٥١) بنحوه .

(٥) مسند أحمد (٣/ ٩٩) وهو في صحيح البخاري (٥٨٧٠) وصحيح مسلم (٣/ ١٦٥٦) .

(٦) صحيح البخاري (٥٨٧٧)

(٧) صحيح مسلم (٣/ ١٦٥٦) .

اتخذت خاتماً من فضة ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه .

وأخرجا[1] من حديث الزهري عن أنس أن النبي ﷺ كان يجعل فصه مما يلي كفه .

وأخرجا[2] من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ: اتخذ خاتماً من ورق فكان في يده ثم كان في يد أبي بكر بعد ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع في بئر اريس نقشه محمد رسول الله .

وفي أفراد مسلم[3] من حديث عليّ عليه السلام أنه قال : نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في إصبعي هذه وأومأ إلى الوسطى والتي تليها .

(١٤) باب

اختيار التيمن

حدثنا البخاري[4] قال : حدثنا حفص بن عمر قال : حدثنا شعبة قال : أخبرني أشعث بن سليم قال : سمعت أبي عن مسروق عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهره وفي شأنه كله .

(١٥) باب

النهي عن القزع

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا عثمان بن عثمان يعني الغطفاني قال : أخبرنا

---

(١) صحيح البخاري (٥٨٦٨) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٦٥٨) .
(٢) صحيح البخاري (٥٨٧٣) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٦٥٦) .
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٦٥٩) .
(٤) صحيح البخاري (١٦٨) وهو في صحيح مسلم (١/ ٢٢٦) .
(٥) مسند أحمد (٢/ ٤) وقال شاكر (٤٤٧٣): إسناده صحيح .

عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ عن القزع والقزع أن يحلق الصبي فيترك بعض شعره .

أخرجه البخاري[١] ومسلم[٢] .

(١٦) باب

أحب الأسماء إلى الله عز وجل

روى مسلم[٣] في أفراده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : إن أحب أسمائكم إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن .

وفي حديث سبرة بن أبي سبرة قال : أتيت النبي ﷺ فقال من أحب اسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن[٤] .

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة[٥] .

قال الخطابي[٦] إنما صار الحارث من أصدق الأسماء من أجل مطابقة الاسم معناه الذي اشتق منه وذلك أن معنى الحارث الكاسب . وأما همام فمن هممت بالشيء إذا أردته وليس من أحد إلا وهو يهم بالشيء ، وأقبحها حرب لما في الحرب

---

(١) صحيح البخاري (٥٩٢٠) .

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٦٧٥) .

(٣) صحيح مسلم (١٦٨٢/٣) .

(٤) رواه أحمد في المسند (٤/ ١٧٨) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٥٠) : رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطأة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٥) رواه احمد في المسند (٤/ ٣٤٥) وأبو داود في السنن (٤٩٥٠) والبخاري في الأدب المفرد (٨١٤) والبيهقي في السنن (٩/ ٣٠٦) تاماً ، ورواه النسائي في السنن (٦/ ٢١٨) دون قوله : «وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة» كلهم من حديث أبي وهب الجشمي ، وضعفه الألباني في إرواء الغليل (١١٧٨) .

(٦) معالم السنن (٧/ ٢٥١ ـ ٢٥٢) .

من المكاره وفي مُرَّة من المرارة والبشاعة وكان ﷺ يحب الفال الحسن والاسم الحسن .

(١٧) باب

أقبح الأسماء عند الله

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : أخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل تسمى بملك الأملاك .

قال أحمد : سألت أبا عمرو الشيباني عن أخنع فقال أوضع اسم عند الله .

أخرجه البخاري[٢] عن علي .

وأخرجه مسلم[٣] عن الإمام أحمد . كلاهما عن سفيان .

وأخرجه مسلم[٤] في أفراده من حديث همام عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه رجل كان يسمى ملك الأملاك لا ملك إلا الله .

قال سفيان هو مثل شاهان شاه .

(١٨) باب

تغيير الأسماء

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ غير اسم عاصية قال أنت جميلة .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٤٤) وقال شاكر (٧٣٢٥) : إسناده صحيح .
(٢) صحيح البخاري (٦٢٠٦) .
(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٦٨٨) .
(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٦٨٨) .
(٥) مسند أحمد (٢/ ١٨) ، وقال شاكر (٤٦٨٢): إسناده صحيح .

انفرد بإخراجه مسلم[١] فرواه عن الإمام أحمد .

(١٩) باب

حب العطاس وكرهية التثاؤب وما يقول العاطس وما يقال له

حدثنا البخاري[٢] قال : حدثنا عاصم بن علي قال : حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول له يرحمك الله وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا تثاءب ضحك منه الشيطان .

انفرد بإخراجه البخاري .

وأخرج مسلم[٣] في أفراده من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال : إذا تثاءب أحدكم فليمسك بيده على فمه فإن الشيطان يدخل .

وروى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل من حوله يرحمك الله وليقل هو يهديكم الله ويصلح بالكم[٤] .

وروى أبو موسى قال: كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لهم

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٨٦).

(٢) صحيح البخاري (٦٢٢٦) .

(٣) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٩٣) .

(٤) رواه أحمد (١/ ١٢٠ و١٢٢) والترمذي (٢٧٤١) وابن ماجه (٣٧١٥) والحاكم (٤/ ٢٦٦) ، وقال الترمذي : كان ابن أبي أيوب يضطرب في هذا الحديث ويقول أحياناً : عن أبي أيوب عن النبي ﷺ، ويقول أحياناً عن علي عن النبي ﷺ، وقال الشيخ شاكر (٩٩٥): إسناده حسن ، ثم قال : وأنا أرجح أن رواية من رواه من حديث علي أصح من رواية شعبة (أي من حديث أبي أيوب) لأنه رواه علي بن مسهر ومنصور بن أبي الأسود عن محمد بن عبد الرحمن مثل رواية يحيى القطان ، وإن كانت رواية شعبة محفوظة كان الحديثان ثابتين عن علي وأبي أيوب ، ولا نسمي مثل هذا اضطراباً .

يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم[1] .

(٢٠) باب

لا يشمت إلا من حمد الله تعالى

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا ربعي بن ابراهيم قال : حدثنا عبد الرحمن بن اسحاق [حدثنا شريك] عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : عطس رجلان عند النبي ﷺ أحدهما أشرف من الآخر فعطس الشريف فلم يحمد الله عز وجل فلم يشمته رسول الله ﷺ وعطس الآخر فحمد الله فشمته فقال الشريف عطست عندك فلم تشمتني وعطس هذا عندك فشمته فقال إن هذا ذكر الله فذكرته وأنت نسيت الله فنسيتك .

وقد أخرج البخاري[3] ومسلم[4] في صحيحيهما من حديث أنس بن مالك قال : عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقال الذي لم يشمته عطس فلان فشمته وعطست فلم تشمتني فقال إن هذا حمد الله وأنت لم تحمد الله .

وفي أفراد مسلم[5] من حديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال : إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وإذا لم يحمد الله فلا تشمتوه .

---

(١) رواه الترمذي في السنن (٢٧٣٩) وأبو داود في السنن (٥٠٣٨) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٢) مسند أحمد (٢/ ٣٢٨) .

(٣) صحيح البخاري (٦٢٢٥) .

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٩٢) .

(٥) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٩٢) .

أبواب آداب الخروج من المنزل

(٢١) باب

ما يقال عند الخروج

روى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه كان إذا خرج من بيته قال : «بسم الله لا قوة إلا بالله التكلان على الله عز وجل»(١) .

وروت أم سلمة قالت كان رسول الله ﷺ إذا خرج من بيته قـال : «اللهم إني أعوذ بك من أن أذل أو أن أضل أو أن أظلم أو أن أجهل أو يجهل عليّ»(٢) .

(٢٢) باب

ذم المشي في غير حاجة

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا أخبرنا حمد بن أحمد قال : حدثنا محمد بن النضر قال : حدثنا معاوية بن عمرو قال : حدثنا زائدة عن الأعمش عن خيثمة قال قال عبد الله : لا ألفينّ أحدكم جيفة ليل قطرب نهار(٣) .

(٢٣) باب

الجزاء على الخطوات

حدثنا عبد الله(٤) قال : حدثنا أبي قال : حدثنا يحيى عن سفيان قال : حدثنا سليمان عن مسلم عن مسروق قال : ما خطا رجل خطوة إلا كتبت له حسنة أو سيئة .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا حسين بن محمد قال : حدثنا أبو

---

(١) رواه أحمد (٦/ ٣٠٦) وابن ماجه (٣٨٨٥) وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٣٦٠) : هذا إسناد فيه عبد الله بن حسين بن عطاء ، وقد ضعفه أبو زرعة والبخاري وابن حبان

(٢) رواه أحمد (٦/ ٣٢٢) والترمذي (٣٤٢٧) وأبو داود (٥٠٩٤) والنسائي (٨/ ٢٦٨ و٢٨٥) وابن ماجه (٣٨٨٤) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح

(٣) حلية الأولياء (١/ ١٣٠) .

(٤) الزهد لأحمد (٢/ ٢٨٦)

معشر عن سعيد قال : خطب مروان بن الحكم فقال : يا أيها الناس لو كان الله تبارك وتعالى مُغْفِلاً شيئاً من أعمالكم اغفل هذا الأثر الذي تسقي عليه الرياح ثم قرأ ﴿إنّا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا وآثارهم﴾[1].

(٢٤) باب

تتبع الخارج للخير ملك وللشر شيطان

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا أبو عامر قال : حدثنا عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «ما من خارج يخرج إلا بيده رايتان راية بيد ملك وراية بيد شيطان فإن خرج لما يحب الله اتبعه الملك برايته فلم يزل تحت راية الملك حتى يرجع إلى بيته وإن خرج لما يسخط الله اتبعه الشيطان برايته فلم يزل تحت راية الشيطان حتى يرجع إلى بيته».

(٢٥) باب

النهي عن المشي في نعل واحدة

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا هاشم قال : حدثنا زهير قال : حدثنا أبو الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : من انقطع شسع نعله أو إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمشِ في نعل واحدة حتى يصلح شسعه . ولا يمشِ في خف واحد ولا يأكل بشماله ولا يحتب بالثوب الواحد ولا يلتحف الصماء.

انفرد بإخراجه مسلم[4] .

وقد أخرجا في الصحيحين[5] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : لا

---

(١) سورة يس ، الآية ١٢

(٢) مسند أحمد (٢/ ٣٢٣) .

(٣) مسند أحمد (٣/ ٣٢٧) .

(٤) صحيح مسلم (٣/ ١٦٦١) .

(٥) صحيح البخاري (٥٨٥٥) .
وصحيح مسلم (٣/ ١٦٦٠) .

يمشِ أحدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعاً أو ليخلعهما جميعاً .

وفي أفراد مسلم[1] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى وإذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما جميعاً أو ليخلعهما .

(٢٦) باب

ما يقال في السوق

حدثنا الترمذي[2] قال : حدثنا أحمد بن منيع قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا أزهر بن سنان قال : حدثنا محمد بن واسع قال : قدمت مكة فلقيني أخي سالم بن عبد الله بن عمر فحدثني عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال : من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة .

قال الترمذي : هذا حديث غريب .

وقد رواه عمرو بن دينار عن سالم فزاد فيه : وبنى له بيتاً في الجنة .

وفي حديث بريدة عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل السوق قال : اللهم إني أسألك خير هذه السوق وخير ما فيها وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها اللهم إني أعوذ بك أن أصيب فيها يميناً فاجرة أو صفقة خاسرة[3] .

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٦٠) .

(٢) سنن الترمذي (٣٤٢٨) .

(٣) رواه الحاكم في المستدرك (١/ ٥٣٩) وقال الحاكم : أقربها لشرائط هذا الكتاب حديث بريدة ، وتعقبه الذهبي بقوله : أبو عمرو لا يعرف ، والمدائني متروك .

(٢٧) باب

التحذير من شر الأسواق

روى مسلم[١] في افراده من حديث أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي أنه قال : لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فإنها معركة الشيطان وبها نصب رايته .

وقد أخرجه أبو بكر البرقاني في صحيحه من حديث أبي عثمان عن سلمان عن النبي ﷺ أنه قال : لا تكن أول من يدخل السوق وآخر من يخرج منها فبها باض الشيطان وفرخ .

(٢٨) باب

أدب من مشى بين الناس ومعه حديد

روى البخاري[٢] ومسلم[٣] في الصحيحين من حديث أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال : من مرّ في شيء من مساجدنا أو أسواقنا ومعه نبل فليمسك أو ليقبض على نصالها بكفه أن يصيب أحد من المسلمين .

انتهى الجزء الثاني من كتاب الحدائق

لابن الجوزي

ويليه الجزء الثالث أوله

«باب الأمر بإفشاء السلام»

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٩٠٦) .
(٢) صحيح البخاري (٤٥٢ و٧٠٧٥) .
(٣) صحيح مسلم (٤/ ٢٠١٩) .

فهرس الموضوعات

١٤ ـ باب : سوق الإنسان إلى ما قدر له ٣

١٥ ـ باب : ذكر جمل من السنة ٤

١٦ ـ باب : ذكر من صبر على القتل والعذاب ولم يرجع عن دينه ٥

١٩ ـ كتاب الأحكام السلطانية ١١

١ ـ باب : الخلافة ١٣

٢ ـ باب : بيان أن الأمر في قريش ١٣

٣ ـ باب : إذا بويع لخليفتين ١٤

٤ ـ باب : النهي عن سؤال الإمارة ١٥

٥ ـ باب : لا يولى من خطب الولاية ١٥

٦ ـ باب : علامة رضي الله وسخطه فيمن تولى على الخلق ١٦

٧ ـ باب : تحذير الخليفة من بطانة السوء ١٦

٨ ـ باب : ذكر الوزير ١٧

٩ ـ باب : فضل العدل ١٧

١٠ ـ باب : ثواب الإمام العادل ١٨

١١ ـ باب : سؤال الراعي عن رعيته ١٩

١٢ ـ باب : صلاح الرعية بصلاح الراعي ١٩

١٣ ـ باب : طاعة أولي الأمر ٢٠

١٤ ـ باب : إثم من مات وليست عليه طاعة ٢٢

١٥ ـ باب : لا طاعة في معصية ٢٣

١٦ ـ باب : التحذير من معونة أهل المعاصي ٢٤

١٧ ـ باب : النصيحة ٢٥

١٨ ـ باب : ذم من ولى أمره امرأة ٢٦

١٩ ـ باب : كيف مبايعة النساء ٢٧

٢٠ ـ باب: دعاء النبي (ﷺ) للولاة إذا رفقوا وعليهم إذا لم يرفقوا ٢٨
٢١ ـ باب: من سنّ سنة حسنة أو سيئة ٢٨
٢٢ ـ باب: الخوف على الوالي ٣٠
٢٣ ـ باب: ذم الملك الكذاب ٣١
٢٤ ـ باب: إثم من غش رعيته أو احتجب عنهم ٣١
٢٥ ـ باب: عقوبة الوالي الجائر والراعي الظالم ٣٢
٢٦ ـ باب: التحذير من أبواب السلاطين ٣٣
٢٧ ـ باب: من سير العادلين ٣٤
٢٠ ـ كتاب الطهارة ٣٩
١ ـ أبواب الاستنجاء ٤١
٢ ـ باب: ذكر نعمة الله تعالى في تسهيل سبيل الخارج ٤١
٣ ـ باب: التنزه من البول ٤٢
٤ ـ باب: النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول ٤٢
٥ ـ باب: النهي عن الاستنجاء بعظم أو روث ٤٣
٦ ـ باب: النهي عن استعمال اليد اليمنى في الاستنجاء ٤٤
٧ ـ باب: النهي عن الاستنجاء بأقل من ثلاثة أحجار ٤٤
٨ ـ باب: النهي عن البول في الماء الراكد ٤٥
٩ ـ باب: النهي عن البول في المستحم ٤٥
١٠ ـ باب: تطهير النجاسة إذا كانت على الأرض ٤٦
١١ ـ باب: غسل اليد عند الانتباه من نوم الليل قبل إدخالهما الإناء ٤٦
١٢ ـ باب: صفة الوضوء ٤٧
١٣ ـ باب: مقدار ما يتطهر به ٤٨
١٤ ـ باب: النهي عن السرف في الوضوء ٤٨
١٥ ـ باب: إسباغ الوضوء ٤٩

١٦ ـ باب: إسباغ الوضوء في المكاره ٥١
١٧ ـ باب: فضيلة الوضوء ٥١
١٨ ـ باب: ما يقال عند الفراغ من الوضوء ٥٣
١٩ ـ باب: التطوع عقب الوضوء ٥٣
٢٠ ـ باب: استدامة الوضوء ٥٤
٢١ ـ باب: الوضوء لكل صلاة ٥٥
٢٢ ـ باب: جمع الصلوات بوضوء واحد ٥٥
٢٣ ـ باب: آثار الوضوء يوم القيامة ٥٥
٢٤ ـ باب: السواك ٥٦
٢٥ ـ باب: الغسل الواحد عن الجنابة المتكررة ٥٧
٢٦ ـ باب: اغتسال الرجل والمرأة من إناء واحد ٥٨
٢٧ ـ باب: المسح على الخفين ٥٨
٢٨ ـ باب: سبب الأمر بالتيمم ٥٩
٢٩ ـ باب: سؤر الحائض ٦٠
٢١ ـ كتاب المساجد ٦١
١ ـ باب: فضل المسجد ٦٣
٢ ـ باب: فضل من بنى لله مسجداً ٦٣
٣ ـ باب: أحكام بناء المسجد وتحسينه ٦٤
٤ ـ باب: النهي عن التباهي في المساجد ٦٤
٥ ـ باب: فضل الخطا إلى المساجد ٦٤
٦ ـ باب: المسابقة إلى المسجد ٦٧
٧ ـ باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ٦٧
٨ ـ باب: ما يقوله الرجل إذا دخل المسجد ٦٨
٩ ـ باب: الأمر بالركوع لمن دخل المسجد ٦٨
١٠ ـ باب: فضل اللبث في المسجد ٦٩
١١ ـ باب: الجلوس في المسجد للعلم ٦٩
١٢ ـ باب: النهي عن حديث الدنيا في المسجد ٦٩

١٣ ـ باب: النهي عن النخامة في المساجد ٧٠
١٤ ـ باب: خروج النساء إلى المساجد ٧٠
٢٢ ـ كتاب الصلاة ٧٣
١ ـ باب: بدو الآذان ٧٥
٢ ـ باب: فضل المؤذنين ٧٧
٣ ـ باب: رفع الصوت بالآذان ٧٧
٤ ـ باب: هرب الشيطان من الآذان ٧٧
٥ ـ باب: إجابة المؤذن بمثل قوله ٧٨
٦ ـ باب: ما يقال عند الآذان من الدعاء ٧٩
٧ ـ باب: الدعاء بين الآذان والإقامة ٨٠
٨ ـ باب: النهي عن أن يصلى بعد الإقامة إلا المكتوبة ٨١
٩ ـ باب: الظهر ٨١
١٠ ـ باب: وقت العصر ٨٢
١١ ـ باب: وقت المغرب ٨٣
١٢ ـ باب: تأخير العشاء ٨٣
١٣ ـ باب: وقت الوتر ٨٤
١٤ ـ باب: وقت الفجر ٨٥
١٥ ـ باب: جامع للمواقيت ٨٥
١٦ ـ باب: الإبراد بالصلاة في شدة الحر ٨٦
١٧ ـ باب: فضل ما بين الظهر والعصر ٨٧
١٨ ـ باب: فضل ما بين العصر إلى المغرب ٨٧
١٩ ـ باب: الأوقات المنهى عن الصلاة فيها ٨٨
٢٠ ـ باب: الصلاة في أول وقتها ٩٠
٢١ ـ باب: فضل الصلاة في الجماعة ٩٠
٢٢ ـ باب: ثواب من صلى مع من فاتته صلاة الجماعة ٩٣
٢٣ ـ باب: آداب الماشي إلى الصلاة ٩٣
٢٤ ـ باب: من أحق بالإمامة ٩٤

٢٥ ـ باب : النهي عن قيام المأموم قبل أن يأتي الإمام	٩٥
٢٦ ـ باب : فضيلة الإمام إذا رضيه المأموم	٩٦
٢٧ ـ باب : ثواب المنتظر للصلاة	٩٦
٢٨ ـ باب : تسوية الصفوف	٩٧
٢٩ ـ باب : التراص في الصف	٩٩
٣٠ ـ باب : ثواب من وصل صفاً	٩٩
٣١ ـ باب : فضل الصف الأول	١٠٠
٣٢ ـ باب : إتمام الصف الأول	١٠١
٣٣ ـ باب : رفع اليدين عن افتتاح الصلاة عند الركوع والرفع منه	١٠١
٣٤ ـ باب : وجوب القراءة بفاتحة الكتاب	١٠٢
٣٥ ـ باب : ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم	١٠٣
٣٦ ـ باب : قول آمين	١٠٤
٣٧ ـ باب : مقدار القيام في الصلوات	١٠٤
٣٨ ـ باب : طول القيام في الصلاة	١٠٥
٣٩ ـ باب : الركود في الأوليين والحذف في الأخريين	١٠٥
٤٠ ـ باب : التخفيف بالمأمومين	١٠٦
٤١ ـ باب : النهي عن مسابقة الإمام	١٠٨
٤٢ ـ باب : تلبيس القراءة على الإمام لفساد وضوء المأموم	١٠٩
٤٣ ـ باب : ذم الالتفات في الصلاة	١٠٩
٤٤ ـ باب : النهي عن رفع الأبصار في الصلاة	١١٠
٤٥ ـ باب : إتمام الركوع والسجود	١١١
٤٦ ـ باب : إقامة الصلب بين الركوع والسجود	١١١
٤٧ ـ باب : وجوب الطمأنينة	١١٢
٤٨ ـ باب : التشهد	١١٣
٤٩ ـ باب : الدعاء في الصلاة	١١٤
٥٠ ـ باب : لا يصلح في الصلاة شيء من كلام الآدميين	١١٥
٥١ ـ باب : ذكر السلام	١١٧

٥٢ ـ باب: النهي عن الجواز بين يدي المصلي ١١٧
٥٣ ـ باب: أمر المصلي أن يصلي إلى سترة ١١٨
٥٤ ـ باب: ما يقطع الصلاة ١١٩
٥٥ ـ باب: ما روي أن جواز المرأة لا يقطع الصلاة ١١٩
٥٦ ـ باب: آداب الصلاة ١٢٠
٥٧ ـ باب: الإشارة في الصلاة ١٢٢
٥٨ ـ باب: كيف يصنع من أعجله البصاق في الصلاة ١٢٣
٥٩ ـ باب: ما يصنع من سبقه الحدث في الصلاة ١٢٤
٦٠ ـ باب: من ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف ١٢٥
٦١ ـ باب: ذم السارق من صلاته ١٢٥
٦٢ ـ باب: سجود السهو ١٢٦
٦٣ ـ باب: ما يصنع من سلم من نقصان ١٢٦
٦٤ ـ باب: ما يصنع المصلي إذا ذكر حدثاً ١٢٧
٦٥ ـ باب: حمل الصبي في الصلاة ١٢٨
٦٦ ـ باب: ما يقال عند الفراغ من صلاته ١٢٨
٦١ ـ باب: فضل الجلوس في المصلى بعد الصلاة ١٣٠
٦٨ ـ باب: فضل صلاة الفجر والعصر ١٣١
٦٩ ـ باب: ثواب من صلى الفجر والعشاء في جماعة ١٣٢
٧٠ ـ باب: في الركعتين قبل صلاة الفجر ١٢٤
٧١ ـ باب: الجلوس بعد صلاة الفجر في المصلى
حتى تطلع الشمس ١٣٤
٧٢ ـ باب: ما يقال عند الفراغ من صلاة الفجر ١٣٥
٧٣ ـ باب: فضل أربع ركعات قبل الظهر ١٣٦
٧٤ ـ باب: الصلاة الوسطى ١٣٦
٧٥ ـ باب: إثم من ترك الصلاة ١٣٧
٧٦ ـ باب: فضل أربع ركعات بعد العشاء ١٣٧
٧٧ ـ باب: النهي عن الحديث بعد العشاء ١٣٨

٧٨ ـ باب: جواز الحديث بعدها في العلم والخير ١٣٨
٧٩ ـ باب: ما يقرأ في الوتر ١٣٩
٨٠ ـ باب: دعاء الوتر ١٣٩
٨١ ـ باب: ثواب من صلى الصلوات الخمس ١٤٠
٨٢ ـ باب: تكفير تارك الصلاة ١٤١
٨٣ ـ باب: ما يصيب النائم عن صلاته ١٤٢
٨٤ ـ باب: ما يصنع من نسي صلاة أو نام عنها ١٤٢
٨٥ ـ باب: ذم من لا تأمره صلاته بالخير وتنهاه عن الشر ١٤٣
٨٦ ـ باب: النهي عن رفع صوت المصلي بين المصلين لئلا يغلطوا ١٤٣
٨٧ ـ باب: الوقت الذي يعلم فيه الصبي الصلاة والوقت
يضرب فيه على تركها ١٤٤
٨٨ ـ باب: فضل الصلاة في نفسها ١٤٤
٨٩ ـ باب: القنوت ١٤٧
٩٠ ـ باب: ثواب من صلى ركعتين لا سهو فيهما ١٤٧
٩١ ـ باب: ثواب من صلى كل يوم اثنتي عشرة ركعة ١٤٨
٩٢ ـ باب: فضل التنفل في البيت ١٤٩
٩٣ ـ باب: التنفل إلى غير القبلة ١٥٠
٩٤ ـ باب: صلاة الرجل قاعداً ١٥١
٩٥ ـ باب: صلاة الضحى ١٥٢
٩٦ ـ باب: صلاة الكسوف ١٥٣
٩٧ ـ باب: صلاة الاستخارة ١٥٥
٩٨ ـ باب: صلاة التسبيح ١٥٦
٩٩ ـ باب: فضل قيام الليل ١٥٧
١٠٠ ـ باب: فضل قوام الليل ١٥٨
١٠١ ـ باب: ذكر النزول في الليل إلى السماء الدنيا ١٥٩
١٠٢ ـ باب: وقت قيام النبي (ﷺ) بالليل ١٦٠
١٠٣ ـ باب: إيقاظ أحد الزوجين الآخر لقيام الليل ١٦١

١٠٤ ـ باب: ما يقول إذا قام لصلاة الليل ١٦١
١٠٥ ـ باب: ابتداء صلاة الليل بركعتين خفيفتين ١٦٢
١٠٦ ـ باب: كيف تكون القراءة في صلاة الليل ١٦٣
١٠٧ ـ باب: صلاة الليل مثنى مثنى ١٦٣
١٠٨ ـ باب: فضل وسط الليل ١٦٤
١٠٩ ـ باب: فضل وقت السحر ١٦٤
١١٠ ـ باب: من قام كل الليل ١٦٥
١١١ ـ باب: من قام الليل بآية ١٦٧
١١٢ ـ باب: من قام الليل بركعة ١٦٨
١١٣ ـ باب: من قام نصف الليل ١٦٨
١١٤ ـ باب: من طرد خوفه نومه ١٦٩
١١٥ ـ باب: فضل ساعة تكون في الليل ١٧٠
١١٦ ـ باب: الترجيع بالآية من آخر الليل ١٧١
١١٧ ـ باب: ما يصنع من قام لصلاة الليل فاستعجم القرآن على لسانه ١٧١
١١٨ ـ باب: من كان له ورد فنام عنه ١٧٢
١١٩ ـ باب: كيف يستدرك ورده من نام عنه ١٧٢
١٢٠ ـ باب: ذم من كان يقوم الليل فترك ذلك ١٧٢
١٢١ ـ باب: فضل يوم الجمعة ١٧٣
١٢٢ ـ باب: فضل ليلة الجمعة ١٧٤
١٢٣ ـ باب: النهي عن صوم يوم الجمعة مفرداً ١٧٥
١٢٤ ـ باب: ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ١٧٦
١٢٥ ـ باب: البكور إلى الجمعة ١٧٧
١٢٦ ـ باب: في آداب الجمعة ١٧٨
١٢٧ ـ باب: إثم من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة ١٨٠
١٢٨ ـ باب: قصر الخطبة ١٨٠
١٢٩ ـ باب: النهي عن الكلام والإمام يخطب ١٨١

١٣٠ ـ باب : إثم من تكلم والإمام يخطب ١٨١
١٣١ ـ باب : الركوع من دخل والإمام يخطب ١٨٢
١٣٢ ـ باب : ما يصلي بعد الجمعة ١٨٢
١٣٣ ـ باب : ذكر الساعة التي في يوم الجمعة ١٨٣
١٣٤ ـ باب : ذم المتخلفين عن الجمعة ١٨٤
١٣٥ ـ باب : ليس في صلاة العيد آذان ولا إقامة ١٨٥
١٣٦ ـ باب : التكبير في صلاة العيد ١٨٥
١٣٧ ـ باب : الأكل قبل صلاة العيد وعكسه الأضحى ١٨٦
١٣٨ ـ باب : خروج النساء يوم العيد ١٨٦
١٣٩ ـ باب : الرجوع يوم العيد من غير الطريق
التي خرج فيها ١٨٧
٢٣ ـ كتاب الزكاة ١٨٩
١ ـ باب : إثم مانع الزكاة ١٩١
٢ ـ باب : قتال الإمام مانع الزكاة ١٩٤
٣ ـ باب : زكاة الفطر ١٩٥
٢٤ ـ كتاب الصدقة ١٩٧
١ ـ باب : الحث على الصدقة ١٩٩
٢ ـ باب : فضل الصدقة ٢٠٠
٣ ـ باب : قوله عليه السلام : على كل مسلم صدقة ٢٠١
٤ ـ باب : اختيار الأجود للصدقة ٢٠٤
٥ ـ باب : التصدق بالمحبوب ٢٠٥
٦ ـ باب : أفضل أوقات الصدقة من العمر ٢٠٧
٧ ـ باب : فضل الصدقة على القرابة ٢٠٨
٨ ـ باب : تقديم الحقوق اللازمة على الصدقة ٢٠٩
٩ ـ باب : التصدق بما حضر وإن قل ٢١١
١٠ ـ باب : ما نقص مال من صدقة ٢١١
١١ ـ باب : من تصدق بما يمكنه وإن قل بمن تصدق

بما يمكنه وإن كثر	٢١٢
١٢ ـ باب: كراهية العود في الصدقة	٢١٢
١٣ ـ باب: إذا وقعت الصدقة بيد من لا يصلح لم يسقط ثواب المتصدق	٢١٣
١٤ ـ باب: لا تقبل الصدقة بالحرام	٢١٤
١٥ ـ باب: أمر التجار بالصدقة	٢١٤
١٦ ـ باب: من لم يرد سائلاً	٢١٥
١٧ ـ ذم الشح	٢١٦
١٨ ـ باب: من أخبار الأجواد	٢١٧
١٩ ـ باب: من آثر على نفسه	٢١٩
٢٠ ـ باب: بيان أن الباقي ما أخرج لله عز وجل	٢٢٠
٢١ ـ باب: صدقة من لا مال له	٢٢١
٢٢ ـ باب: التصدق بالعرض عن الناس	٢٢٣
٢٣ ـ باب: ذم المنان	٢٢٤
٢٤ ـ باب: إثم من أخذ الصدقة وهو غني عنها	٢٢٤
٢٥ ـ باب: ذم المنان	٢٢٥
٢٦ ـ باب: لمن تحل المسألة	٢٢٧
٢٧ ـ باب: إثم من سأل عن غنى	٢٢٩
٢٨ ـ باب: أخذ الرزق إذا بعث من غير سؤال ولا استشراف نفس	٢٣٢
٢٩ ـ باب: فضل التعفف والغنى عن النفس	٢٣٣
٣٠ ـ باب: ذم الطمع	٢٣٦
٣١ ـ باب: القناعة	٢٣٦
٢٥ ـ كتاب الصيام	٢٣٩
١ ـ باب: فضيلة الصوم	٢٤١
٢ ـ باب: السحور	٢٤٣
٣ ـ باب: تأخير السحور	٢٤٤

٤ ـ باب: آداب الصوم ٢٤٥
٥ ـ باب: من أكل أو شرب ناسياً لصومه ٢٤٦
٦ ـ باب: وقت إفطار الصائم ٢٤٦
٧ ـ باب: تعجيل الافطار ٢٤٧
٨ ـ باب: على ماذا يفطر الصائم ٢٤٧
٩ ـ باب: ثواب من فطر صائماً ٢٤٨
١٠ ـ باب: تقديم العشاء على الصلاة ٢٤٨
١١ ـ باب: ما يدعو به الصائم إذا أفطر ٢٤٩
١٢ ـ باب: ما يدعو به الصائم لمن أفطر عنده ٢٤٩
١٣ ـ باب: النهي عن الوصال ٢٥٠
١٤ ـ باب: استغفار الملائكة للصائم إذا أكل عنده ٢٥١
١٥ ـ باب: صوم المحرم ٢٥١
١٦ ـ باب: فضل يوم عاشوراء، ذكر الأمر بصوم عاشوراء ٢٥٢
١٧ ـ باب: صوم شعبان ٢٥٦
١٨ ـ باب: فضل ليلة النصف من شعبان ٢٥٧
١٩ ـ باب: فضل رمضان ٢٥٨
٢٠ ـ باب: النهي عن استقبال رمضان بالصوم ٢٦١
٢١ ـ باب: فضل صيام رمضان ٢٦٢
٢٢ ـ باب: فضل قيام رمضان ٢٦٢
٢٣ ـ باب: فضل العشر الأخير من رمضان ٢٦٣
٢٤ ـ باب: اعتكاف العشر الأخير ٢٦٤
٢٥ ـ باب: ذكر ليلة القدر ٢٦٥
٢٦ ـ باب: إثم من يعمد الافطار في رمضان من غير عذر ٢٧٠
٢٧ ـ باب: ذم من أدرك رمضان ولم يغفر له ٢٧١
٢٨ ـ باب: تأخير قضاء رمضان ٢٧٢
٢٩ ـ باب: إتباع رمضان بست من شوال ٢٧٢
٣٠ ـ باب: فضل عشر ذي الحجة ٢٧٢

٣١ ـ باب: فضل يوم عرفة ٢٧٣
٣٢ ـ باب: صوم الاثنين والخميس ٢٧٦
٣٣ ـ باب: صوم ثلاثة أيام من كل شهر ٢٧٦
٣٤ ـ باب: صوم يوم وإفطار يوم ٢٧٧
٣٥ ـ باب: صيام التطوع بنية من النهار ٢٧٨
٣٦ ـ باب: الصوم في السفر ٢٧٨
٣٧ ـ باب: جماع الصوم ٢٨٠
٣٨ ـ باب: النهي عن صوم الدهر ٢٨١
٣٩ ـ باب: من سرد الصوم اغتناماً للعمر ٢٨٢
٢٦ ـ كتاب الحج ٢٨٥
١ ـ باب: وجوب الحج في العمر مرة ٢٨٧
٢ ـ باب: ثواب من حج فلم يرفث ولم يفسق ٢٨٧
٣ ـ باب: ثواب الحج المبرور ٢٨٨
٤ ـ باب: أصل الرمل ٢٨٨
٥ ـ باب: ما يصنع بالمحرم إذا مات ٢٨٩
٦ ـ باب: فضل الحجر الأسود ٢٨٩
٧ ـ باب: فضل مكة ٢٩٠
٨ ـ باب: فضل المدينة وأهلها ٢٩١
٢٧ ـ كتاب البيع والتجارة ٢٩٣
١ ـ باب: فضيلة المال ٢٩٥
٢ ـ باب: النهي عن إضاعة المال ٢٩٦
٣ ـ باب: بيان أبر الأسباب ٢٩٦
٤ ـ باب: فضل من كان سهلاً في البيع والشرى ٢٩٧
٥ ـ باب: النهي عن كثرة الحلف في البيع ٢٩٨
٦ ـ باب: ذم الغش في البيع ٢٩٨
٧ ـ باب: النهي عن أكل ثمن المحرمات ٢٩٩
٨ ـ باب: البيعان بالخيار ما لم يفترقا ٢٩٩

٩ ـ باب: رفع الأمانة ٣٠٠
١٠ ـ باب: ذم الربا ٣٠١
١١ ـ باب: لا يبارك في ثمن أرض إلا أن يجعل في مثلها ٣٠٢
١٢ ـ باب: فضل عمل اليد ٣٠٢
١٣ ـ باب: فضل الزرع ٣٠٤
١٤ ـ باب: فضل الحلال وعزته ٣٠٥
١٦ ـ باب: ثواب المقرض ٣٠٦
١٧ ـ باب: شكر المقرض ٣٠٦
١٨ ـ باب: تعظيم أمر الدين ٣٠٦
١٩ ـ باب: امتناع رسول الله (ﷺ) من الصلاة على ذي دين ٣٠٨
٢٠ ـ باب: من ادّان ينوي القضاء ٣٠٩
٢١ ـ باب: نهي القادر على قضاء الدين عن المطل ٣٠٩
٢٢ ـ باب: انظار المعسر والتجاوز عنه ٣٠٩
٢٣ ـ باب: حسن القضاء ٣١١
٢٨ ـ كتاب النكاح ٣١٣
١ ـ باب: الأمر بالنكاح ٣١٥
٢ ـ باب: النهي عن التبتل ٣١٦
٣ ـ باب: فضل المرأة الصالحة ٣١٧
٤ ـ باب: اختيار الأبكار ٣١٨
٥ ـ باب: الأيم أحق بنفسها ٣١٩
٦ ـ اب: خطبة الحاجة ٣١٩
٧ ـ باب: أجر من أعتق أمته وتزوجها ٣٢٠
٨ ـ باب: توفيه المهر ٣٢٠
٩ ـ باب: الوليمة للنكاح ٣٢١
١٠ ـ باب: الغناء في العرس ٣٢١
١١ ـ باب: إجابة الدعوة ٣٢١
١٢ ـ باب: اشتراط المدعو أن يأخذ معه غيره ٣٢٢

١٣ ـ باب: حق الرجل على المرأة	٣٢٣
١٤ ـ باب: حق المرأة على الزوج	٣٢٥
١٥ ـ باب: ضعف النساء	٣٢٦
١٦ ـ باب: مداراة المرأة	٣٢٦
١٧ ـ باب: أدب الجماع	٣٢٧
١٨ ـ باب: الحث على طلب الولد	٣٢٧
١٩ ـ باب: العزل	٣٢٨
٢٠ ـ باب: النهي عن تحدث الرجل بسر زوجته	٣٢٩
٢١ ـ باب: إثم الناشز	٣٢٩
٢٢ ـ باب: وضع المرأة ثيابها في غير بيت زوجها	٣٣١
٢٣ ـ باب: هجران الرجل زوجته	٣٣١
٢٤ ـ باب: فضل بيت المرأة	٣٣٦
٢٥ ـ باب: نهي النساء عن التعطر إذا أردن الخروج	٣٣٨
٢٦ ـ باب: إثم من لم يعدل بين زوجتيه	٣٣٨
٢٧ ـ باب: ذم من حبب على رجل زوجته	٣٣٨
٢٨ ـ باب: النهي عن الدخول على المغيبات	٣٣٨
٢٩ ـ باب: النهي عن الخلوة بالأجنبية	٣٣٩
٣٠ ـ باب: ما يصنع من أعجبته امرأة	٣٤٠
٢٩ ـ كتاب النفقات	٣٤١
١ ـ باب: ثواب النفقة على العيال	٣٤٣
٢ ـ باب: النفقة على البنات والأخوات	٣٤٤
٣ ـ باب: النفقة على المملوكين والإحسان إليهم	٣٤٦
٤ ـ باب: كفالة اليتيم	٣٤٩
٥ ـ باب: النفقة على الأرملة والمسكين	٣٤٩
٦ ـ باب: نفقة المرأة في بيت زوجها من غير تبذير	٣٥٠
٧ ـ باب: أخذ المرأة من بيت زوجها الشحيح ما يصلحها بغير إذنه	٣٥٠

٨ ـ باب: الرفق في النفقة ٣٥١
٩ ـ باب: الخلف على المنفق ٣٥١
٣٠ ـ كتاب البر والصلة ٣٥٣
١ ـ باب: بر الوالدين ٣٥٥
٢ ـ باب: تقديم الأم في البر على الأب ٣٥٧
٣ ـ باب: بما يجزي الولد والده من البر ٣٥٨
٤ ـ باب: أخذ الرجل من مال ولده ٣٥٨
٥ ـ باب: صلة الرجل أهل ود أبيه ٣٥٨
٦ ـ باب: ثواب البار بوالديه ٣٦٠
٧ ـ باب: بر الخالة ٣٦٠
٨ ـ باب: صلة الرحم ٣٦١
٩ ـ باب: صلة القريب القاطع ٣٦٢
١٠ ـ باب: تحذير قاطع الرحم من العقوبة ٣٦٢
١١ ـ باب: إثم من تبرأ من والده أو ولده ٣٦٣
١٢ ـ باب: إثم من ادّعى إلى غير أبيه ٣٦٤
١٣ ـ باب: إثم العاق ٣٦٤
١٤ ـ باب: إثم المتسبب في سب والديه ٣٦٥
١٥ ـ باب: صلة الجار وحقه ٣٦٦
١٦ ـ باب: حق المسلم على المسلم ٣٦٨
١٧ ـ باب: إكرام الضيف ٣٦٩
٣١ ـ كتاب الهدية ٣٧١
١ ـ باب: الحث على الهدية ٣٧٣
٢ ـ باب: قبول الهدية ٣٧٣
٣ ـ باب: قبول هدية الكافر ٣٧٤
٤ ـ باب: الهدايا للعمال ٣٧٥
٣٢ ـ كتاب الهبة ٣٧٧
١ ـ باب: التسوية بين الأولاد في الهبة ٣٧٩

٢ ـ باب: كراهية العود في الهبة	٣٨٠
٣٣ ـ كتاب اصطناع المعروف وقضاء الحوائج	٣٨١
١ ـ باب: مكافأة مصطنع المعروف	٣٨٦
٢ ـ باب: في كل كبد حرّى أجر	٣٨٧
٣ ـ باب: ثواب العتق	٣٨٦
٤ ـ باب: مثل من يعتق عند موته	٣٩٠
٥ ـ باب: ثواب من شفع في مسلم	٣٩١
٦ ـ باب: ثواب من دل على خير	٣٩١
٧ ـ باب: ثواب الوكيل في إنجاز ما ينفذ له	٣٩٢
٨ ـ باب: إماطة الأذى عن الطريق	٣٩٢
٣٤ ـ كتاب الجهاد	٣٩٥
١ ـ باب: فضل الجهاد في سبيل الله عز وجل	٣٩٧
٢ ـ باب: رباط الخيل للجهاد	٤٠١
٣ ـ باب: فضل الحرس في سبيل الله عز وجل	٤٠٣
٤ ـ باب: ثواب من مات مرابطاً في سبيل الله تعالى	٤٠٣
٥ ـ باب: ثواب من جهز غازياً أو خلفه بخير في أهله	٤٠٤
٦ ـ باب: الغزو في البحر	٤٠٤
٧ ـ باب: النهي عن قتال المسلمين وحمل السلاح عليهم	٤٠٥
٨ ـ باب: النهي عن الإشارة بالحديد إلى المسلم	٤٠٦
٩ ـ باب: تحريم دماء المسلمين وأموالهم	٤٠٧
١٠ ـ باب: التحذير من دماء المسلمين والمعاهدين	٤٠٨
١١ ـ باب: متى يكف عن قتال الكفار	٤٠٩
١٢ ـ باب: فضل الصوم في سبيل الله عز وجل	٤١٠
١٣ ـ باب: يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما صاحبه ويدخلان الجنة	٤١٠
١٤ ـ باب: تهوين القتل على الشهيد	٤١١

١٥ ـ باب: فضل المجاهدين ٤١١
١٦ ـ باب: فضل الشهادة في سبيل الله ٤١٢
١٧ ـ باب: ثواب الشهداء وما لهم ٤١٣
١٨ ـ باب: حصول ثواب الشهادة لمن سألها صادماً ٤١٦
١٩ ـ باب: عدد الشهداء ٤١٦
٢٠ ـ باب: أجر من غزا ولم ينل غنيمة ٤١٨
٢١ ـ باب: ذم الغلول ٤١٨
٢٢ ـ باب: النهي عن التفريق بين السبي ٤٢٠
٢٣ ـ باب: فضل المملوك إذا اتقى الله ٤٢١
٣٥ ـ كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٤٢٣
١ ـ باب: الأخذ على يد الظالم والفاجر ٤٢٥
٢ ـ باب: مراتب الإنكار ٤٢٥
٣ ـ باب: الإنكار على من يخاف ٤٢٦
٤ ـ باب: الحد في الأمر بالمعروف وترك المحاباة
في ذلك ٤٢٧
٥ ـ باب: النهي عن التعرض لما لا يطيق ٤٢٧
٦ ـ باب: الرفق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٤٢٨
٧ ـ باب: إثم من ترك الإنكار وهو يقدر ٤٢٩
٨ ـ باب: عقاب من أمر بالمعروف ولم يأتمر ونهى
عن المنكر ولم ينته ٤٣٠
٣٦ ـ كتاب الأحكام والقضايا ٤٣١
١ ـ باب: ثواب الحاكم العادل ٤٣٣
٢ ـ باب: أجر المجتهد في حكمه ٤٣٣
٣ ـ باب: الخوف على الحاكم ٤٣٤
٤ ـ باب: التثبت في الحكم ٤٣٥
٥ ـ باب: النهي عن أن يحكم الحاكم وهو غضبان ٤٣٦
٦ ـ باب: النهي عن الحكم على البواطن ٤٣٧

٧ ـ باب: بيان أن حكم الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً ٤٣٧
٣٧ ـ كتاب الشهادات والأخبار ٤٣٩
١ ـ باب: مدح الصدق وذم الكذب ٤٤١
٢ ـ باب: ذم من كذب ليضحك بحديثه ٤٤٢
٣ ـ باب: المباح من الكذب ٤٤٢
٤ ـ باب: قبول خبر الواحد في أمر الدين ٤٤٣
٥ ـ باب: المؤمنون شهداء الله في الأرض ٤٤٤
٣٨ ـ كتاب الأيمان ٤٤٧
١ ـ باب: النهي عن الحلف بالآباء ٤٤٩
٢ ـ باب: كراهة الحلف بالأمانة ٤٤٩
٣ ـ باب: ذم التسرع إلى اليمين ٤٥٠
٤ ـ باب: إثم من اقتطع مال مسلم بيمين كاذبة ٤٥٠
٥ ـ باب: إبرار المقسم ٤٥٢
٦ ـ باب: من يتألّ على الله بكذبه ٤٥٢
٧ ـ باب: الأمر بالتكفير إذا كان الحنث مصلحة ٤٥٣
٣٩ ـ كتاب النذور ٤٥٥
١ ـ باب: النهي عن النذر ٤٥٧
٢ ـ باب: تعظيم النذر ٤٥٨
٣ ـ باب: ذم من ينذر ولا يفي ٤٥٩
٤ ـ باب: كفارة النذر ٤٥٩
٥ ـ باب: قضاء النذر عن الميت ٤٦٠
٤٠ ـ كتاب ذم المعاصي ٤٦١
١ ـ باب: التحذير من المعاصي ٤٦٣
٢ ـ باب: ذكر الكبائر ٤٦٣
٣ ـ باب: التحذير من محقرات الذنوب ٤٦٥
٤ ـ باب: لا تحتقر معصية ولا طاعة ٤٦٦
٥ ـ باب: المعاصي تزيد الكفر ٤٦٦

٦ ـ باب: تعظيم أمر المعاصي عند الله عز وجل ٤٦٧
٧ ـ باب: قبح أثر المعاصي ٤٦٩
٨ ـ باب: النهي عن التشبه بأهل المعاصي ٤٧١
٩ ـ باب: خوف المؤمن من الذنوب ٤٧١
١٠ ـ باب: ذم الظلم ٤٧٢
١١ ـ باب: التنزه عن المظالم ٤٧٣
١٢ ـ باب: الأمر برد المظالم في الدنيا
واستحلال أربابها ٤٧٤
١٣ ـ باب: جواز مداراة الظالم بالكلام اللين ٤٧٤
١٤ ـ باب: دعوة المظلوم ٤٧٥
١٥ ـ باب: الكف عن سب الظالم ٤٧٦
١٦ ـ باب: من رحم ظالمه ٤٧٧
١٧ ـ باب: من استغفر لظالمه ٤٧٧
١٨ ـ باب: ذم الغيبة ٤٧٨
١٩ ـ باب: ذكر ماهية الغيبة ٤٨٠
٢٠ ـ باب: الاشتغال بعيوب النفس عن عيوب الغير ٤٨٠
٢١ ـ باب: النهي عن تتبع عورات المسلمين ٤٨١
٢٢ ـ باب: النهي عن احتقار الناس ٤٨١
٢٣ ـ باب: الذب عن المسلم إذا اغتيب ٤٨٢
٢٤ ـ باب: كفارة الغيبة ٤٨٣
٢٥ ـ باب: النهي عن قذف المسلمين بالكفر ٤٨٣
٢٦ ـ باب: النهي عن اللعن ٤٨٤
٢٧ ـ باب: إبعاد الشيء الملعون ٤٨٥
٢٨ ـ باب: ذكر من يستحق اللعن ٤٨٦
٢٩ ـ باب: النهي عن سب المسلم ٤٩٠
٣٠ ـ باب: إثم البادىء بالسباب ٤٩٠
٣١ ـ باب: ذم النميمة ٤٩١

٣٢ ـ باب: ذم الكبر ٤٩٢
٣٣ ـ باب: ذم ماهية الكبر ٤٩٣
٣٤ ـ باب: ذم العجب ٤٩٤
٣٥ ـ باب: ذم الحسد ٤٩٥
٣٦ ـ باب: سلامة الصدر من الغل والحسد والحقد ٤٩٥
٣٧ ـ باب: على ماذا يكون الحسد ٤٩٦
٣٨ ـ باب: ذم البغي ٤٩٧
٣٩ ـ باب: ذم ذي الوجهين ٤٩٧
٤٠ ـ باب: ذم النفاق ٤٩٨
٤١ ـ باب: علامة النفاق ٤٩٩
٤٢ ـ باب: ذم الزنا ٥٠٠
٤٣ ـ باب: ذكر ولد الزنا ٥٠١
٤٤ ـ باب: إثم الآبق ٥٠٢
٤٥ ـ باب: ذم الحيل ٥٠٢
٤٦ ـ باب: ذم المصورين ٥٠٣
٤٧ ـ باب: امتناع الملائكة عن الدخول إلى
بيت فيه صورة ٥٠٣
٤٨ ـ باب: ذم النرد ٥٠٤
٤٩ ـ باب: ذم الشطرنج ٥٠٥
٥٠ ـ باب: في اللعب بالحمام ٥٠٥
٥١ ـ باب: ما كان في زمن النبي (ﷺ) من اللهو
فلم ينكره ٥٠٦
٥٢ ـ باب: الستر على المعاصي ٥٠٧
٥٣ ـ باب: من ترك المعاصي بعد قدرته عليها
خوفاً من الله عز وجل ٥٠٧
٤١ ـ كتاب الحدود ٥٠٩
١ ـ باب: ما يبيح دم المسلم ٥١١

٢ ـ باب: اجتناب الوجه في الضرب ٥١٢
٣ ـ باب: ترديد الإمام المقر بالزنا ٥١٣
٤ ـ باب: الصلاة على المحدود ٥١٥
٥ ـ باب: لا تقبل الشفاعة في حدّ من حدود الله تعالى ٥١٦
٦ ـ باب: بيان أن الحدود كفارة لأهلها ٥١٧
٧ ـ باب: من أتى حدّاً وكتمه فلما اتهم به غيره اعترف ٥١٨
٤٢ ـ كتاب العقوبات ٥١٩
١ ـ باب: أشد عقوبة عاقب بها النبي (ﷺ) ٥٢١
٢ ـ باب: النهي عن المثلة والتحريق بالنار ٥٢١
٣ ـ باب: عموم عقوبة الله تعالى إذا نزلت ٥٢٢
٤ ـ باب: تأثير العقوبة في المياه ٥٢٢
٥ ـ باب: البكاء عند رؤية آثار العقوبة ٥٢٣
٦ ـ باب: عقوبة الظالم ٥٢٣
٧ ـ باب: عقوبة الغادر ٥٢٤
٨ ـ باب: عقوبة المنافق ٥٢٥
٩ ـ باب: عقوبة المستهزىء بالناس ٥٢٥
١٠ ـ باب: عقوبة شارب الخمر ٥٢٦
١١ ـ باب: عقوبة من قتل نفسه ٥٢٧
١٢ ـ باب: عقوبة المصورين ٥٢٨
١٣ ـ باب: عقوبة من اقتطع أرضاً ظلماً ٥٣١
١٤ ـ باب: الحذر من عقوبات خفية ٥٣٢
٤٣ ـ كتاب الأدب ٥٣٣
١ ـ باب: فضل الأدب ٥٣٥
٢ ـ باب: الوقار والسمت ٥٣٥
٣ ـ باب: الصمت وحفظ اللسان ٥٣٦
٤ ـ باب: التحذير من شر الكلام ٥٣٨
٥ ـ باب: بيان أن الكلام كله يكتب ٥٤١

٦ ـ باب: ذم الكلام فيما لا يعني ٥٤٢
٧ ـ باب: المتكلم بالخير خير من الساكت ٥٤٣
٨ ـ باب: النهي عن أن يقول الرجل ما شاء الله وشئت ٥٤٣
٩ ـ باب: غض البصر ٥٤٤
١٠ ـ باب: الحياء ٥٤٥
١١ ـ باب: النزاهة والنظافة ٥٤٧
١٢ ـ باب: الطيب ٥٤٧
١٣ ـ باب: التختم بالفضة ٥٤٨
١٤ ـ باب: اختيار التيمن ٥٤٩
١٥ ـ باب: النهي عن القزع ٥٤٩
١٦ ـ باب: أحب الأسماء إلى الله عز وجل ٥٥٠
١٧ ـ باب: أقبح الأسماء عند الله ٥٥١
١٨ ـ باب: تغيير الأسماء ٥٥١
١٩ ـ باب: حب العطاس وكرهية التثاؤب وما يقول العاطس وما يقال له ٥٥٢
٢٠ ـ باب: لا يشمت إلا من حمد الله تعالى ٥٥٣
٢١ ـ باب: ما يقال عند الخروج ٥٥٤
٢٢ ـ باب: ذم المشي في غير حاجة ٥٥٤
٢٣ ـ باب: الجزاء على الخطوات ٥٥٤
٢٤ ـ باب: تتبع الخارج للخير ملك وللشر شيطان ٥٥٥
٢٥ ـ باب: النهي عن المشي في نعل واحدة ٥٥٥
٢٦ ـ باب: ما يقال في السوق ٥٥٦
٢٧ ـ باب: التحذير من شر الأسواق ٥٥٧
٢٨ ـ باب: أدب المشي بين الناس ومعه حديد ٥٥٧
فهرس الموضوعات ٥٥٩